سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض

(١٦٥)

الجديد

في شرح كتاب التوحيد

تأليف

محمد بن عبد العزيز السليمان القرعاوي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

قدم له

الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين

رحمه الله

ⓒ مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرعاوي، محمد عبد العزيز السليمان
الجديد في شرح كتاب التوحيد. / محمد عبد العزيز السليمان القرعاوي.- الرياض، ١٤٣٦هـ
٤٩١ص؛ ١٧×٢٤سم.- (منشورات مكتبة دار المنهاج؛ ١٦٥)
ردمك: ٨ - ٩٥ - ٨٠٣٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨
١ - التوحيد ٢ - العقيدة الإسلامية أ. العنوان ب. السلسلة
ديوي ٢٤٠ ١٤٣٦/٧٧٨٦

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ

مكتبة دار المنهاج
للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية. الرياض
المركز الرئيسي - الدائري الشرقي - مخرج ١٥ - جنوب أسواق المجد
ت: ٤٤٥٦٢٢٩٠ - فاكس: ٤٩٦٢٠١٤ - ص ب: ٥١٩٢٩ - الرياض ١١٥٥٢
الفروع - طريق خالد بن الوليد (إيكاس سابقاً) ت: ٢٣٢٢٠٩٥
مكة المكرمة - الجميزة - الطريق النازل للحرم - ت ٠٢/٥٧٦١٣٧٧
المدينة النبوية - أمام الجامعة الإسلامية من جهة الجنوب - ت: ٠٤/٨٤٦٧٩٩٩
حساب الدار في موقع تويتر: @Alminhajj

تقريظ

الحمدُ لله، وأصلِّي وأسلِّمُ على مَن لا نبيَّ بعدَه، نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آلِه وصحبِه.

أمَّا بعْدُ:

فقدِ استعرَضتُ الكتابَ المسمَّى بـ«**الجديد في شرح كتاب التوحيد**» للشيخ محمَّد العبدِ العزيز القَرْعاوي، فألفَيْتُه منهجًا قويًّا في تقريبِ المعنى إلى أذهانِ الطَّلَبةِ، وصياغتِه بأسلوبٍ مناسِبٍ للعصرِ، وتبيينِ معنى النصوص بشرحِ مفرداتِها ومجمَلِ معناها، وأرجو الله أن يتقبَّلَ منه، وأن يَنفَعَ بما كتَبَ؛ إنه جوادٌ كريم.

قاله كاتبُه

محمد الصالح العثيمين

ترجمة الشارح
الشيخ محمد بن عبد العزيز القرعاوي رحمه الله

اسمُه ونَسَبُه:

هو أبو هِشامٍ، محمَّدُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ سُليمانَ بنِ عليٍّ بنِ عبدِ الله بنِ عليٍّ القَرعاوِيّ، مِن آلِ نجيد، فَخْذٍ مِن المصاليخ، إحدَى بُطونِ قبيلةِ عنزةَ بنِ أسدِ بنِ ربيعةَ بنِ نِزَارِ بن مَعَدِّ بنِ عَدْنَان.

وِلادَتُه، ونَشأَتُه، وطلَبُه للعِلم:

وُلِد في الرابعِ والعشرينَ مِن شهرِ رمضانَ المبارَكِ عامَ ١٣٥٠هـ، في قريةِ الروغاني، مِن قُرَى مدينةِ عُنَيْزَةَ، إحدَى حواضِرِ منطقةِ القَصِيم.

وكانتْ وفاةُ والدِهِ قُبيلَ ولادتِه بأيَّامٍ؛ فنَشَأَ يتيمًا بكفالةِ أخوالِه في مدينةِ عُنيزة، وتوَلَّتْ تربيَتَه أُمُّه، وجَدَّتُه لأُمِّه، التي شُغِفَت به؛ فصارَ عندَها موضِعَ العنايةِ والرِّعايةِ، وفي سِنِّ الثامنةِ مِن عمرِه فقَدَ بَصَرَه إِثْرَ مرضِ الجُدَرِيِّ.

وبَدَأَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَسيرتَه العِلميةَ في صِباهُ، بتلَقِّي مبادئِ العلومِ، في كتاتيبِ عُنيزةَ. وحَفِظَ القرآنَ الكريمَ في مُستَهَلِّ شبابِه، على إمامِ جامعِ قريةِ الروغاني، المُعلِّمِ الفاضلِ حمدِ بنِ عبدِ اللهِ العويدِ[1]، خلالَ مُدةِ

---

(١) وُلِدَ في بلدةِ المذنب من أعمال القصيمِ عام ١٣٣٢هـ، وطلَبَ العلمَ على قاضي =

وَجيزةٍ تُقَدَّرُ بثمانيةِ أشْهُرٍ، وأُعجِبَ أُستاذُه بنَجابَتِه، ورَجاحةِ عَقلِه؛ فوَلَّاه مِئذنةَ الجامعِ الذي يَؤُمُّه، وشَجَّعَه على مواصلةِ طلبِ العلمِ.

وفي مَطْلَعِ السَّبْعينياتِ الهِجريةِ، شَرَع في طَلَبِ العلمِ على العلماءِ، ولم يفت في عضده أن كانَتِ البدايةُ متأخِّرةً نِسبيًّا، بل وُفِّقَ إلى جَبْرِ هذا النَّقْصِ؛ بالجِدِّ، والمُثابَرةِ، واستغلالِ ما حَبَاه اللهُ مِن مواهِبَ جليلةٍ؛ فأَدْرَكَ في زمنٍ قصيرٍ ما لا يُدرِكُه غيرُه في زمنٍ طويلٍ.

وبَدَأَ الطلبَ على الشيخِ العَلَّامةِ عبدِ الرحمنِ بنِ ناصِرٍ السَّعديِّ رَحِمَهُ اللهُ (١٣٠٧ ـ ١٣٧٦هـ)، فلازَمَ دروسَه في جامعِ عُنيزةَ الكبيرِ، إلى حينِ وفاتِه، سوى مدةٍ قصيرةٍ أواخِرَ حياةِ شيخِه، وَجَّهَه فيها الشيخُ لتَوَلِّي الإمامةِ في أحدِ مساجدِ مكةَ المكرَّمةِ. فنهل من معين علم الشيخ، وأدبه، وسمته، وتأثَّرَ بطريقتِه، وتأصيلِه، واتِّباعِه للدليلِ.

وفي عام ١٣٧٧هـ التَحَقَ بالدراسةِ في المعهدِ العلميِّ بعُنيزةَ في المرحلةِ الثانويةِ، وتلمَذَ فيه على نُخبةٍ من العلماءِ، الذين كان المعهدُ يَزخَرُ بهم ذلك الوَقتَ، مِن أمثالِ: الشيخِ عبدِ اللهِ بنِ حَسَنٍ البريكان رَحِمَهُ اللهُ (١٣٢٤ ـ ١٤١٠هـ)، والشيخِ عليِّ بنِ محمَّدٍ الزامل رَحِمَهُ اللهُ (١٣٤٦ ـ ١٤١٨هـ)، والشيخِ العَلَّامةِ محمَّد بن صالِح العُثَيْمِين رَحِمَهُ اللهُ (١٣٤٧ ـ ١٤٢١هـ)؛ أَخَذَ عنه في المعهدِ، ولازَمَ دُروسَه في جامعِ عُنيزةَ الكبيرِ، إلى حينِ تَخَرُّجِه في المعهدِ عامَ ١٣٨١هـ. فكانتْ هذه المرحلةُ مُثْرِيَةً في مَسيرتِه العلميةِ؛ أضاف فيها إلى علومِه التليدةِ علومًا نافعةً جديدةً.

= المذنب الشيخ محمد بن صالح المقبل، وتولَّى الإمامةَ والخطابةَ والتدريسَ والوعظَ والإرشادَ في عددٍ مِن مُدنٍ وقُرى منطقةِ القَصِيم؛ ومنها قرية الروغاني. وتوفِّي رَحِمَهُ اللهُ ببلدة المذنب، سنةَ ١٤٠٦هـ، ولم يخلف ذُرِّيَّة.

وبعدَ تَخَرُّجِه في المعهدِ التَحَقَ بالدراسةِ في كليَّةِ الشريعةِ بالرِّياضِ لمُدةِ أربعِ سنواتٍ، وفي تلك المُدة تَوَسَّعَت مَدارِكُه، وصُقِلَت مواهِبُه؛ إذِ احتَكَّ بِزُملاءَ مُتَنَوِّعِي المشارِبِ، ومِن مختلِفِ الأقطارِ، وتَلْمَذَ في الكُليةِ على كِبارِ العُلماءِ، مِن أمثالِ: الشيخِ عبد الرَّزَّاق عَفِيفِي رَحِمَهُ اللهُ (١٣٢٣ - ١٤١٥هـ)، والشيخِ مَنَّاعِ القَطَّانِ رَحِمَهُ اللهُ (١٣٤٤ - ١٤٢٠هـ)، والشيخِ عبدِ الرحمنِ البراك حفظه الله... وغيرِهم، حتى تخَرَّج في الكُلية عامَ ١٣٨٦هـ، وهو في عِدادِ العُلماءِ النابِهين.

حياتُه العِلميةُ والعَمَليةُ:

بعدَ تخرُّجِه في كُليةِ الشريعةِ، تصدَّى رَحِمَهُ اللهُ لمختَلِفِ الوظائفِ الدينيةِ، فاختِيرَ بدايةً للعَملِ في القضاءِ بمَحكمةِ الرِّياض، ثم في محكمةِ عُنيزةَ، حتى أمْضى سنتَيْنِ في سِلكِ القَضاءِ، فاستَعْفَى منه تورُّعًا. ثم انتَقَلَ للعملِ في حَقلِ التعليمِ النِّظاميِّ، مُدرِّسًا للعلومِ الشرعيةِ بمعهدِ النُّورِ للمكفوفينَ في عُنيزةَ، ثم بمدرسةِ تحفيظِ القرآنِ الكريمِ في عُنيزةَ إلى حينِ تقاعُدِه عامَ ١٤١٣هـ.

وإلى جانبِ عملِه النِّظاميِّ كان يَقومُ بأدوارِ عِلميةٍ واجتماعيةٍ عديدةٍ؛ فتوَلَّى إمامةَ وخطابةَ جامعِ الغزيلية بعُنيزةَ، وإلقاءِ الدُّروسِ العِلميةِ في مسجدِ البحيرية، وإقامةِ درسٍ في منزلِه يحضُرُه خاصَّةُ طلبتِه يَشْرَحُ فيه المُطولاتِ، والإجابةِ عن أسئلةِ المستَفْتِين واستشاراتِهم.

وكان رَحِمَهُ اللهُ حاضِرَ الجوابِ، إذا سُئِلَ عن مسألةٍ مِن مسائلِ العلم، أجاب وكأنَّما ينظُرُ إلى ما كُتب فيها؛ ذلك فَضْلُ اللهِ يؤتيهِ مَن يشاء! ومع ذلك كان يتوَقَّفُ تورُّعًا عند بعضِ مسائلِ الخلافِ الكبارِ التي لا يترَجَّحُ

لديه قولٌ فيها، ويُحِيلُ السائلَ إلى شيخِه محمَّدٍ العُثيمين؛ بحُكم الإقامةِ في نفس البلدِ.

والمُترجَمُ، له عناية خاصة بالمسائل الفقهية القضائية، أوتي فيها بيانًا شافيًا، وتقريرًا وافيًا؛ مما جعل عَلاقتُه بالقضاةِ تستمر، وإن كان ابتعد عن العملَ الرسميَّ في مجالِ القضاءِ، فلا يزالُ قضاةُ عنيزةَ يَستشيرونَه في أحكامِهم، وفيما يَحتاجُ من القضايا إلى نَظَرٍ وتقديرٍ، إلى حينِ وفاتِه رَحِمَهُ اللَّهُ، كما كانُوا يوسِّطُونه لإصلاحِ ذاتِ البَيْنِ؛ لِمَا له مِن مكانَةٍ وقَبُولٍ بين مواطِنيه.

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ يُناصِحُ المسؤولين ويخاطِبُهم إذا أُخْبِرَ عن وجودِ أخطاءٍ أو تجاوُزاتٍ، خصوصًا في مجالِ القضاءِ؛ فهو الخَبِيرُ بشؤونِه، والمُطَّلِعُ على ما يَجرِي في أروقتِه.

ولَمَّا بَلَغَ أشُدَّه، ونَضَجَ عِلمُه، ورسَخَتْ قَدَمُه، شَرَعَ في التأليفِ؛ فألَّفَ شرحًا لكتابِ التوحيدِ للشيخِ المجدِّدِ محمَّدِ بن عبد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، على طريقةِ التربَوِيِّين المتأخِّرِين، وأسماهُ «**الجَدِيدُ في شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ**»، قال عنه الشيخُ العَلَّامةُ محمَّدُ بنُ صالِحٍ العُثَيْمِين: (استعرَضْتُ الكتابَ المُسمى بالجَدِيد، في شرح كتابِ التوحيد، للشيخِ محمَّد العبد العزيز القرعاوي، فألْفَيْتُه مَنهجًا قويًّا في تقريبِ المعنى إلى أذهانِ الطَّلَبةِ، وصياغته بأسلوبٍ مُناسِبٍ للعَصْر، وتبيين معنى النصوصِ، بشرحِ مفرداتِها، ومُجمَلِ معناها. وأرجُو اللهَ أن يَتقَبَّلَ منه، وأن يَنفَعَ بما كَتَب؛ إنَّه جَوَادٌ كَرِيم). انتهى.

وبالجملة: فقد كانَت حياتُه رَحِمَهُ اللَّهُ، حافلةً بالعطاءِ، وكانت مشاركاتُه فاعلةً في الساحةِ العلميةِ والاجتماعيةِ.

وفاتُه :

تُوفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ في مدينةِ عُنيزةَ يوم الاثنَيْنِ السابعَ مِن شهرِ شَعبانَ سنةَ ١٤٢٠هـ، إثْرَ جلطةٍ دماغيةٍ لم تُمْهِلْه طويلًا، وصُلِّي عليه بعدَ صلاةِ العصرِ مِن يومِ الثلاثاءِ، في جامعِ الضليعةِ بعُنيزة، في جنازةٍ مَشهودةٍ، ثم وُورِيَ الثَّرَى في مقبرةِ الشهوانيةِ بعُنيزةَ.

وخلفَ سِتةَ أبناءٍ، وهم: هِشام، وعاصم، وحَسَّان، وعَمَّار، وياسر، وسعد، وثلاثَ بَناتٍ. جعلَهم اللهُ خلفًا صالحًا.

مُقَدِّمَةُ الشَّارِحِ

الحمدُ للهِ الذي أنقذَ هذهِ الأمَّةَ مِنَ الشِّرْكِ إلى التَّوحِيد، وأشهدُ أنْ لَا إلَٰهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لَا شريكَ لهُ ولَا ضَدِيدَ ولَا نَدِيد، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ ﷺ، المبعوثَ بهذَا الدِّينِ المَجِيد، اللَّهُمَّ صلِّ وسلِّمْ علَى عبدِكَ ورسولِكَ محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أهلِ الشجاعةِ والرأيِ السَّديد.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإنِّي عزمتُ بعونِ اللهِ على شرحِ كتابِ «التَّوحيدُ الذي هو حقُّ اللهِ على العَبِيد»؛ وذلكَ لِما لصاحبِ هذا الكتابِ الشيخِ محمدِ بنِ عبدِ الوهابِ مِنَ الفضلِ الكبيرِ على هذهِ الأمةِ؛ حيثُ جدَّدَ ما اندثرَ منْ دينِهَا، وصحَّحَ مَا فسَدَ منْ عقيدَتِها، وجاهدَ في سبيلِ ذلكَ بنفسِهِ ومالِهِ وقلمِهِ، ولِمَا لكتابهِ هذا منَ المكانةِ العلميةِ؛ حيثُ إنهُ يبحثُ في أشرفِ العلومِ، وهوَ توحيدُ اللهِ وإفرادُهُ بالعبادةِ، وتخليصُ الناسِ مِنْ عبادةِ العبادِ إلى عبادةِ ربِّ العبادِ، وذلكَ بما يَحوِيهِ منَ الأدلَّةِ الشرعيةِ؛ منْ كتابِ اللهِ، وسُنَّةِ رسولِهِ، وأقوالِ السلفِ الصالحِ.

وقدْ شُرِحَ الكتابُ شروحًا متعدِّدةً؛ منها المختصَرُ ومنها المطوَّلُ، وقدْ كُتِبَتْ بأساليبَ تتناسبُ معَ العصرِ الذي أُلِّفَتْ فيهِ، وتُلائمُ أهلَ ذلكَ العصرِ وهِمَمَهمُ العاليةَ وجدَّهمْ واجتهادَهمْ.

أمَّا أَنَا فقدْ شرحتُ هذا الكتابَ شرحًا يتناسبُ معَ ظروفِ أهلِ هذا العصرِ، لَا يُطلبُ غالبًا إلَّا في المدارسِ النظاميةِ، شرحتُ هذا الكتابَ بأسلوبٍ سهلٍ مبسَّطٍ، سائرًا فيهِ على خطواتِ التربيةِ الحديثةِ.

وَطَرِيقَتي في الشرحِ كَمَا يلي:

أولًا: إيرادُ النصِّ، فإذا كانَ النصُّ آيةً وصاحبُ المتنِ لمْ يُكمِلْها كمَّلتُها تتميمًا للفائدةِ، وقدْ يَستلزمُ المَعْنى إيرادَ آيةٍ قبلَهَا أو بعدَهَا.

ثانيًا: شرحُ الكلماتِ.

ثالثًا: الشرحُ الإجْمَاليُّ.

رابعًا: استخراجُ الفوائدِ.

خامسًا: المناسبةُ. وتنقسِمُ إلى قسمينِ:

- **مناسبةُ النَّصِّ للبابِ،** وهذهِ المناسبةُ تُورَدُ في كلِّ بابٍ.
- **ومناسبةُ النصِّ للتوحيدِ،** فهذهِ قدْ تُورَدُ أحيانًا إذا اقْتَضَى الأمرُ ذلكَ.

سادسًا: قدْ تُكتَبُ ملاحظةٌ بعدَ المناسبةِ ـ أحيانًا ـ إذا اقْتَضَى الأمرُ ذلكَ.

سابعًا: المناقشةُ على النصِّ، وإذا كانَ هناكَ كلامٌ في المتنِ لا يُمكنُ شَرْحُهُ على الطريقةِ المذكورةِ جعلناهُ تتمَّةً في آخرِ البابِ.

وقدْ سمَّيتهُ: «الجَدِيد، في شَرْحِ كِتَابِ التَّوحِيد».

واللهَ أسألُ أنْ يجعلَ عملي خالصًا لوجههِ الكريمِ، وصلَّى اللهُ وسلَّمَ على نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آلهِ وصَحْبِهِ أجمعينَ.

وَكَتَبَهُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ السُّلَيمَانُ القَرْعَاوِيُّ

كِتَابُ ٱلتَّوْحِيدِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦ ـ ٥٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱلْجِنَّ﴾: عالمٌ مُستَتِرٌ عنِ الأنظارِ.

﴿وَٱلْإِنسَ﴾: هُمْ بنو آدمَ.

﴿لِيَعْبُدُونِ﴾؛ أي: يوحِّدونِ، **والعبادة**: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبُّهُ اللهُ ويرضاهُ، منَ الأقوالِ والأعمالِ الظاهرةِ والباطنةِ.

﴿مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ﴾: لمْ يُردِ اللهُ منهمْ أنْ يَرزقوا أنفسَهمْ ولا يَرزقوا غيرَهمْ.

﴿وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾: ولمْ يُردْ أنْ يُطعِموا أنفسَهمْ ولا يُطعموا غيرَهمْ، وإنَّما أسندَ الرِّزْقَ والإطعامَ إلى نفسِهِ؛ لأنَّ الخلقَ عِيالُ اللهِ، فمَنْ أطعمَهمْ فكأنَّما أطعمَ الربَّ ﷻ.

﴿ٱلرَّزَّاقُ﴾: كثيرُ الرِّزْقِ لخلقِهِ.

﴿ذُو ٱلْقُوَّةِ﴾: صاحبُ القوَّةِ.

﴿ٱلْمَتِينُ﴾: الشديدُ القوَّةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ أَنَّهُ هوَ الذي أوجدَ الجنَّ والإنسَ. وأنَّ الحكمةَ مِنْ إيجادِهِمْ هيَ إفرادُهُ بالعبادةِ والكفرُ بما سواهُ، وأَنَّهُ لمْ يخلُقْهمْ لمصلحةِ نَفْعٍ لذاتهِ، وإنَّما أوجدَهُمْ للعبادةِ وتكفَّلَ بأرزاقِهِمْ، وهوَ صادقٌ بوعدِهِ، قادرٌ على تحقيقِهِ؛ لأنَّهُ قويٌّ متينٌ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الحكمةَ منْ خلقِ الجنِّ والإنسِ هيَ إفرادُ اللهِ بالعبادةِ.

٢ ـ إثباتُ وجودِ الجنِّ.

٣ ـ كمالُ غِنى اللهِ عنْ خلقِهِ.

٤ ـ أنَّ مصدرَ الرزقِ منَ اللهِ، ولكنَّ العبدَ مأمورٌ بفعلِ الأسبابِ.

٥ ـ إثباتُ اسمينِ مِنْ أسماءِ اللهِ، وهُمَا: الرزَّاقُ، والمَتِينُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ الحكمةَ مِنْ خلقِ الجنِّ والإنسِ هيَ: إفرادُ اللهِ بالعبادةِ، والكفرُ بمَا سواهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الجِنَّ، الإِنْسَ، لِيَعْبُدُونِ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ، وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ، الرَّزَّاقُ، ذُو القُوَّةِ، المَتِينُ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [النحل: ٣٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿بَعَثْنَا﴾: أرسلْنَا.

(**الرسولُ**): هوَ منْ أُوحيَ إليهِ بشرعٍ وأُمرَ بتبليغهِ، ورسولٌ هنا نكرةٌ تَعُمُّ جميعَ الرُّسلِ.

﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾: وحِّدوهُ بجميعِ أنواعِ العبادةِ. والعبادةُ لغةً: التَّذَلُّلُ.

﴿وَاجْتَنِبُوا﴾: ابْتَعِدُوا.

﴿الطَّاغُوتَ﴾: هوَ كلُّ مَا تجاوزَ بهِ العبدُ حدَّهُ منْ معبودٍ أوْ مَتبوعٍ أوْ مُطاعٍ في غيرِ طاعةِ اللهِ ورسولهِ.

والطَّواغيتُ كثيرونَ ورؤوسُهمْ خمسةٌ: إبليسُ لعنهُ اللهُ، ومَنْ غَيَّرَ أحكامَ اللهِ، ومَنْ حَكَمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ، ومَنْ دَعَا إلى عبادةِ نفسِهِ، ومَنْ عُبِدَ منْ دونِ اللهِ وهوَ راضٍ بالعبادةِ.

﴿هَدَى اللَّهُ﴾: وَفَّقهُ للخيرِ.

﴿حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾: وجَبَتْ وَثَبَتَتْ؛ لكُفرِهِ وعنادِهِ، **والضلالةُ**: هيَ الكفرُ.

﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾: سَيْرَ اعتبارٍ وتَفكُّرٍ.

﴿عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾: منَ الأممِ السابقةِ كعادٍ وفرعونَ، وما وَقَعَ بهم من عاقبةِ التكذيبِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخبرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنَّهُ أرسلَ في كلِّ طائفةٍ من الناسِ رسولًا؛ يُبلِّغُهمْ ويأمرُهمْ بتوحيدِهِ والكفرِ بما سِواهُ.

وقدِ انقسمَ الناسُ حِيالَ هؤلاءِ الرسلِ إلى قسمَينِ:

فمنهمْ مَنْ وفَّقهُ اللهُ إلى الخيرِ واستجابَ لدعوةِ الرسلِ، وامتثلَ ما أمروا بهِ، وَاجْتَنَبَ ما نَهَوا عنهُ.

ومنهم منْ حُرِمَ منَ التوفيقِ؛ فأعرضَ عنِ الحقِّ؛ فخسِرَ الدنيا والآخرةَ.

والذي يسيرُ في نواحي الأراضي معتبرًا سيرى آثارَ عقوبةِ اللهِ لبعضِ المعاندينَ كعادٍ وثمودَ وفرعونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ أنَّ الناسَ لم يُترَكوا هَمَلًا.

٢ ـ عمومُ الرسالةِ لجميعِ الأممِ، ونفيُ الفترةِ بينَ الرسلِ التي تُوجِبُ طَمْسَ معالمِ الدِّينِ بالكليةِ.

٣ ـ إنَّ مهمةَ الرسلِ الدعوةُ إلى عبادةِ اللهِ والكفرُ بما سواهُ.

٤ ـ إنَّ هدايةَ التوفيقِ خاصَّةٌ باللهِ دونَ غيرِهِ.

٥ ـ لا يلزمُ منْ أمرِ اللهِ بالشيءِ إرادتُهُ لهُ.

٦ ـ استحبابُ السياحةِ لقصدِ الاعتبارِ والتفكُّرِ في آثارِ القرونِ الأولى.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ عبادةَ اللهِ لا تصلحُ إلَّا إذا كُفِرَ بما سواهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

بَعَثْنَا، الرَّسُولُ، اعْبُدُوا اللهَ، اجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ، هَدَى اللهُ، حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ، سِيرُوا فِي الأَرْضِ، عَاقِبَةُ المُكَذِّبِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ ـ ٢٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَقَضَىٰ﴾: أمَرَ ووَصَّى.

﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾: أنْ تَصرِفوا جميعَ أنواعِ العبادةِ إلى اللهِ دونَ غيرِهِ.

﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾: الإحسانُ إلى الوالدينِ هوَ احترامُهما، والقيامُ بما يُصلِحُ أحوالَهما، والدعاءُ لهما، وإكرامُ صَدِيقِهما.

﴿عِندَكَ﴾: في كَنَفِكَ ورِعايَتِكَ.

﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾: لا يَظهرُ منكَ ما يُشعرُ بالضِّيقِ والضَّجَرِ منهُما.

﴿تَنْهَرْهُمَا﴾: تزجُرْهُما.

﴿كَرِيمًا﴾؛ أيْ: جميلًا لا شَراسةَ فيهِ.

﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾: تواضَعْ وتذلَّلْ لهُما؛ رحمةً بهما، لا لخوفِ العارِ وطلبِ الحُظوةِ لدَيهِما فقَطْ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ ﷻ جميعَ المكلَّفينَ بأنْ يُفرِدوهُ بالعبادةِ وأنْ يَبَرُّوا والدِيهِمْ، وأكَّدَ حقَّ الوالدَينِ بذكرِهِ بعدَ حقِّهِ ﷻ، ثم ذكرَ بعضَ أنواعِ البرِّ لهما، وخاصَّةً في حالِ العجزِ والضعفِ، ومنْ ذلكَ: عدمُ إظهارِ ما يُشعِرُ بالضِّيقِ منهما، وعدمُ رفعِ الصوتِ بزَجرِهِما، والأمرُ بِلِينِ الجانبِ لهما واللُّطفِ في الكلامِ معهُما، والدعاءُ لهُما في حياتِهما وبعدَ وفاتِهما.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ إفرادِ اللهِ بالعبادةِ.

٢ ـ وجوبُ البرِّ بالوالدَينِ على كلِّ واحدٍ مِنَ الوَلَدِ بعَينِهِ.

٣ ـ التكافلُ الاجتماعيُّ موجودٌ في الإسلامِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على وجوبِ إفرادِ اللهِ بالعبادةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قَضَى، أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، عِنْدَكَ، فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ، تَنْهَرْهُمَا، كَرِيمًا، وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَتَيْنِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ﴾: أفرِدوهُ بالعبادةِ.

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾؛ أيْ: اكفُروا بكلِّ معبودٍ سواهُ، حيًّا كان أوْ ميتًا، جمادًا أوْ حيوانًا.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾: ارجعْ إلى شرحِ الآيةِ السابقةِ (ص٢٠).

﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾: كُلُّ مَنْ تَصْدقُ عليهِ تسميةُ القريبِ.

﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: جمعُ يَتِيمٍ؛ وهوَ: مَنْ ماتَ أبوهُ ولمْ يبلُغْ.

﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾: جمعُ مسكينٍ؛ وهوَ: الفقيرُ.

﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: وهوَ الجارُ المُلاصِقُ، وقيل: الجارُ الذي تربطُكَ بهِ قرابةٌ.

﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾: هوَ الجارُ الذي لا تربطُكَ بهِ قرابةٌ، وقيل: الجارُ غيرُ المُلاصِقِ.

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾: هوَ كلُّ منْ لازَمَكَ رجاءَ نفعِكَ؛ كالزوجةِ والمسافرِ ونحوِهِما.

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: هوَ المُنقطِعُ في السَّفرِ.

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾: همُ العَبيدُ والمَماليكُ.

﴿مُخْتَالًا﴾: هوَ المتكبِّرُ.

﴿فَخُورًا﴾: هوَ المعجَبُ بنفسِهِ المادحُ لها.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

لما كانَ الإخلاصُ هوَ أساسَ الدينِ ابتدأَ اللهُ هذهِ الآيةَ بالأمرِ بإخلاصِ التوحيدِ لهُ، والكفرِ بما سواهُ. وأردفَ ذلكَ ببرِّ الوالدَينِ؛ لأنَّهما هما السببُ الظاهرُ في وجودِ الإنسانِ في هذهِ الحياةِ، ولمْ يُغفِلْ ﷻ حقَّ الأقاربِ؛ لأنَّهم أرجَى الناسِ لفضلهِ وإحسانِهِ، وحتى لا ييئَسَ بقيَّةُ إخوانِهِ المسلمينَ أوصَى ﷻ بالأيتامِ عمومًا والمساكينِ، سواءٌ القريبُ منهمْ أوِ البعيدُ، ثم أخذَ ﷻ يُبيِّنُ حقوق الملازمينَ لهُ ـ في الغالبِ ـ في الحياةِ؛ فبدأهمْ بالجارِ الذي يجمعُ بينَ حقِّ الإسلامِ والقَرابةِ والجِوارِ، ثم الجارِ الذي لهُ حقَّانِ: حقُّ الإسلامِ، والجوارِ، ثم الجارِ

الذي لهُ حقُّ الجِوارِ فقطْ وهوَ الذِّمِّيُّ، ثم ذكرَ حَقَّ مَنْ سيلازِمُهُ ويرجو فضلَهُ؛ كالزوجةِ ورَفيقِ السَّفرِ ونحوِهِمَا.

ولَمَّا كانَ الإسلامُ يُقدِّرُ الحركةَ والانتقالَ منْ بلدٍ إلى آخرَ والسياحةَ بقصدِ الرزقِ والاعتبارِ، أوصى بمساعدةِ المسافرِ الذي يحتاجُ إلى المساعدةِ، سواءٌ كانَ ذلكَ ماديًّا أو معنويًّا، وتأكيدًا للعدلِ والمساواةِ بينَ أفرادِ المسلمينَ لمْ يَنْسَ الإسلامُ المماليكَ، بلْ أوصى بحقوقِهِمْ والرفقِ بهمْ والاعترافِ بإنسانيَّتِهِمْ.

ولَمَّا كانتْ هذهِ الأعمالُ أعمالَ خيرٍ قدْ يُعجَبُ فاعلُهَا بنفسِهِ، حَذَّرَ اللهُ ﷻ منَ الكِبْرِ والإعجابِ بالنفسِ؛ لأنهما قدْ يُحبِطانِ هذهِ الأعمالَ الجليلةَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ عبادةِ اللهِ وَحْدَهُ.

٢ ـ وجوبُ برِّ الوالدينِ وطاعتِهما ما لمْ يكنْ في معصيةٍ أوْ شيئًا يضرُّ الولدَ؛ لقولِ رسولِ اللهِ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[1].

٣ ـ مشروعيةُ صلةِ الأقاربِ حسَب قُربِهم منَ الشخصِ.

٤ ـ وجوبُ الإحسانِ إلى مَنْ تعولُهُ منَ الأيتامِ، وذلكَ بحفظِهِمْ وحسنِ تربيتِهِمْ وتنميةِ مالِهِمْ.

٥ ـ استحبابُ الإحسانِ إلى المساكينِ، وأنواعُ الإحسانِ كثيرةٌ.

٦ ـ وجوبُ حقِّ الجارِ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤٠)، وأحمد (٥/٣٢٦) من حديث عبادة بن الصامت ﷺ.

٧ ـ الحثُّ على مساعدةِ كلّ منْ لازَمَكَ يرجو فضلَكَ؛ منْ رفيقِ سَفَرٍ وحَضَرٍ ونحوِهِمَا.

٨ ـ وجوبُ مساعدةِ المنقطَعِ بهِ في السفرِ.

٩ ـ وجوبُ الإحسانِ إلى المماليكِ.

١٠ ـ تحريمُ الكِبرِ والخُيَلاءِ.

١١ ـ إثباتُ صفةِ المحبَّةِ للهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على وجوب إخلاصِ العبادةِ للهِ وحدَهُ، والكفرِ بمَن سواهُ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجارُ منْ حيثُ هوَ ثلاثةُ أقسام:

الأول: له ثلاثةُ حقوقٍ: الإسلامُ والقَرابةُ والجِوارُ.

والثاني: له حقَّانِ: الإسلامُ والجِوارُ.

والثالث: له حقُّ الجِوارِ فقطْ، وهو الذِّمِّيُّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اعْبُدُوا اللهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، بِذِي القُرْبَى، اليَتَامَى، المَسَاكِينِ، الجَارِ ذِي القُرْبَى، الجَارِ الجُنُبِ، الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ، ابْنِ السَّبِيلِ، مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، مُخْتَالٌ، فَخُورٌ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿تَعَالَوْا﴾: أقبِلُوا.

﴿أَتْلُ﴾: أقْصُصْ.

﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾: ما حَرَّمَ بحقٍّ، لا تخرُّصًا وظَنًّا، والتحريمُ لغةً: المنعُ.

﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: لا تعبدُوا مَعَهُ غيرَهُ.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ﴾: لا تقتلُوا بَنِيكُمْ وبناتِكُمْ منْ أجلِ الفقرِ.

﴿الْفَوَاحِشَ﴾: هيَ المَعاصِي.

﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: ما كانَ بينَكَ وبينَ الناسِ.

﴿وَمَا بَطَنَ﴾: ما كانَ بينَكَ وبينَ اللهِ.

﴿النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾: نفسَ المسلمِ والكافرِ والمعاهَدِ والذمِّيِّ والمستأمَنِ.

﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾: المرادُ بالحقِّ: زنًى بعدَ إحصانٍ، أوْ كفرٌ بعد إيمانٍ، أوِ القتلُ المتعمَّدُ لنفسٍ معصومةٍ فيُقتلُ بهِ وهوَ القِصاصُ، أوْ غيرُ ذلكَ ممَّا أباحَ الإسلامُ قتلَ النفسِ بهِ.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: الإشارةُ تعودُ إلى المحرَّماتِ السابقةِ.

﴿وَصَّىٰكُم﴾: الوصيةُ هيَ الأمرُ المؤكدُ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: لكي تعقلُوا ما ذُكِرَ فتعمَلُوا بهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ بأنْ يدعوَ خصومَ الدعوةِ إلى الإقبالِ والإصغاءِ إلى ما سيُفَصِّلُهُ عليهِمْ منَ الخطوطِ العريضةِ لهذهِ الدعوةِ، والقواعدِ الثابتةِ المشرقةِ. وذكَرَ بعضًا منها في هذهِ الآيةِ وما بعدَها، ولمَّا كان الشركُ يُحبطُ كلَّ عملٍ صالحٍ، ابتدأَ اللهُ هذهِ الحقائقَ بالتحذيرِ مِنَ الشِّرْكِ، ثم عقَّبَ بالأمرِ بالبرِّ بالوالدينِ، ولمَّا كانَ قتلُ الذريةِ سفاهةً في الشخصِ وقطعًا لشجرتِهِ وأُرُومَتِهِ؛ نهى اللهُ عنْ قتلِ الأولادِ، وذكرَ الفقرَ هنا لأنهُ أغلبُ الأسبابِ، ولمَّا كانَ السببُ الغالبُ في قتلِ الأولادِ خوفَ الفقرِ؛ تكفَّلَ اللهُ برزقِهِمْ وأولادِهِمْ معًا، ثمَّ نهى ﷻ عن جميعِ المعاصي، ما ظهرَ منها للناسِ وما اختفَى، ولمَّا كانَ القتلُ بغيرِ حقٍّ يهدِمُ كِيانَ المجتمعِ، بما ينجُمُ عنه منَ الفوضى والدمارِ والثأرِ والأحقادِ؛ خصَّهُ اللهُ بالنهيِ بعدَ الفواحشِ إجمالًا، ثم أكدَ اللهُ تحريمَ هذهِ الأشياءِ حيثُ نصَّ عليها بلفظِ الوصيةِ؛ منْ أجلِ أنْ نعقِلَهَا فنعملَ بهَا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الشركَ هوَ أكبرُ الكبائرِ، ولا يصحُّ معهُ عملٌ؛ لهذا بدأَ اللهُ بهِ.

٢ ـ وجوبُ برِّ الوالدينِ.

٣ ـ تحريمُ قتلِ الأولادِ، ويُلحَقُ بهِ الإجهاضُ بعدَ أربعينَ يومًا مِنِ ابتداءِ الحملِ.

٤ ـ تكفَّلَ اللهُ بالرزقِ لجميعِ الناسِ.

٥ ـ مكافحةُ الحملِ خوفَ الفقرِ منْ أعمالِ الجاهليةِ.

٦ ـ تحريمُ الفواحشِ وما يؤدِّي إليها.

٧ ـ تحريمُ قتلِ النفسِ التي حرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ.

٨ ـ لمْ يُفصِّلِ اللهُ المرادَ بالحقِّ هنا، وقد ذكرَ النبيُّ ﷺ شيئًا منهُ في حديثٍ صحيحٍ مفادُهُ: زِنًى بعدَ إحصانٍ، وكفرٌ بعدَ إيمانٍ، والنفسُ بالنفسِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ حذَّرتِ الآيةُ مِنَ الشركِ بجميعِ صورِهِ وأشكالِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَتْلُ، مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ، أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، إِمْلَاقٍ، الفَوَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، مَا بَطَنَ، النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، ذَلِكُمْ، وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: (**يَا مُعَاذُ؟ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟**)، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (**حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (**لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا**)». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ**): راكبًا خَلْفَهُ.

(**حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ**): حقٌّ إيجابٍ.

(**حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ**)؛ أيْ: ما أوجبَهُ اللهُ على نفسِهِ إنعامًا وتفضُّلًا، وليسَ استحقاقَ مقابلةٍ كحقِّ المخلوقِ على المخلوقِ.

(**أُبَشِّرُ النَّاسَ**): أُخبرُهمْ بما يَسرُّهم منْ هذا القولِ.

(**يَتَّكِلُوا**): يَعْتَمِدُوا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا معاذُ بنُ جبلٍ ﷺ أنهُ ذاتَ يومٍ كانَ راكبًا خلفَ النبي ﷺ على حمارٍ فأرادَ النبي ﷺ أنْ يخُصَّهُ بأهمِّ مسائلِ العلمِ وأجلِّها، وقدِ استعملَ رسولُ اللهِ الأسلوبَ الاستِجْوابيَّ في تعليمِ معاذٍ وتشويقِهِ، وأنّ معاذًا لمْ يخُضْ فيما لا يعلمُ، وأن النبيَّ ﷺ بيَّنَ لمعاذٍ حقيقتَيْنِ عامَّتَيْنِ هُمَا: ما يجبُ للهِ على المكلَّفينَ منْ خلقهِ، وما أوجبهُ لعبادهِ على نفسهِ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

إنعامًا وتفضُّلًا. ولمَّا كانَ معاذٌ يحرصُ على ما يسرُّ المسلمينَ استأذَنَ منَ النَّبيِّ ﷺ في نشرِ هذهِ المسألةِ، فنهاهُ النبيُّ ﷺ؛ مخافةَ أنْ يعتمدُوا على هذا الوعدِ؛ فيتركُوا التنافسَ في الأعمالِ الصالحةِ التي تحطُّ سيِّئاتِهِمْ وترفعُ درجاتِهِمْ، لكنْ معاذٌ أخبرَ تحرُّجًا منْ كتمانِ العلمِ، معَ أن العاقلَ يفهمُ تحذيرَ النبيِّ ﷺ أمَّتَهُ منَ الاتِّكالِ منْ قولِهِ: (فَيَتَّكِلُوا).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ جوازُ الإردافِ على الدابَّةِ، إذا لمْ يَشُقَّ عليهَا.

٢ ـ تواضُعُهُ ﷺ.

٣ ـ أنَّ عَرَقَ الحمارِ طاهرٌ.

٤ ـ فضلُ معاذِ بنِ جبلٍ ﷺ.

٥ ـ الأسلوبُ الاستجوابيُّ في التعليمِ منْ أساليبِ الإسلامِ.

٦ ـ تحريمُ الخوضِ فيمَا لا يعلمُهُ الشخصُ.

٧ ـ أولُ حقٍّ للهِ على المكلَّفينَ: إفرادُهُ بالعبادةِ.

٨ ـ منْ ماتَ على التوحيدِ أمِنَ منَ العذابِ إذا لمْ يرتكِبْ كبائرَ تُعرِّضُهُ لدخولِ النارِ.

٩ ـ الجمعُ بينَ هذا الحديثِ وبينَ حديثِ: (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلِجَامٍ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ النَّارِ)[1]: أنَّ حديثَ اللجامِ يفيدُ تحريمَ الكتمِ عمومًا في جميعِ المسائلِ، أمَّا حديثُنا هذا فيفيدُ جوازَ كتمِ العلمِ إذا ترتبَ على إظهارِهِ مفسدةٌ متحقِّقةٌ.

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ حقَّ اللهِ على العبادِ أنْ يعبدوهُ ولا يشركُوا بهِ شيئًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ، أُبَشِّرُ النَّاسَ، يَتَّكِلُوا.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ
فَضْلِ ٱلتَّوْحِيدِ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ ٱلذُّنُوبِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوا۟﴾: **الإيمانُ لغةً**: التصديق، **وشرعًا**: اعتقادٌ بالجَنانِ، وقولٌ باللسانِ، وعملٌ بالأركانِ، يزيدُ بالطاعةِ وينقصُ بالعصيانِ.

﴿يَلْبِسُوٓا۟﴾: يَخْلِطُوا.

﴿إِيمَـٰنَهُم﴾: توحيدَهمْ.

﴿بِظُلْمٍ﴾: بشركٍ. **والظلمُ ثلاثةُ أنواعٍ**:

١ ـ الشركُ.

٢ ـ ظلمُ الشخصِ لنفسِهِ.

٣ ـ ظلمُ الشخصِ لغيرِه.

﴿لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾: **المرادُ بالأمنِ**: الأمنُ منْ دخولِ النارِ إذا لمْ يُصِرَّ على الكبائرِ معَ التوحيدِ، أو الأمنُ منْ الخلودِ في النارِ إنْ كانَ مُصِرًّا على الكبائرِ معَ التوحيدِ.

﴿مُّهْتَدُونَ﴾: همُ الذينَ عَرَفوا الحقَّ في الدنيا فعمِلوا بهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أنَّ مَنْ وحَّدهُ ولمْ يخلِطْ توحيدَهُ بشركٍ فإن اللهَ قدْ وعدَهُ بالسلامةِ منْ دخولِ النارِ في الآخرةِ، وسيوفِّقُهُ إلى الصراطِ المستقيمِ في الدُّنيا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ لا صحَّةَ للإيمانِ معَ الشركِ.

٢ ـ تسميةُ الشركِ ظلمًا.

٣ ـ أنَّ منْ لمْ يخلطْ إيمانَهُ بشركٍ فهوَ آمِنٌ منَ العذابِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ منْ ماتَ على التوحيدِ وتابَ منَ الكبائرِ سلِمَ منْ عذابِ النارِ، ومنْ ماتَ مصرًّا على الكبائرِ معَ التوحيدِ سلِمَ منَ الخلودِ في النارِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

آمَنُوا، يَلْبِسُوا، إِيمَانَهُمْ، الأَمْنُ، مُهْتَدُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائِدَتَيْنِ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ.

وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ ـ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ)** أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرحُ الكَلِمَاتِ:

(شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ): شهدَ أنْ لا معبودَ بحقٍّ إلا اللهُ، وعرَفَ معناها، وعمِلَ بمقتضاها.

(وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ): مملوكٌ لهُ خالٍ منْ صفاتِ الألوهيةِ والربوبيةِ، والشهادةُ برسالتِهِ تصديقُهُ فيما أخبرَ، وطاعتُه فيمَا أمرَ، واجتنابُ ما نَهَى عنهُ وزَجَرَ، وألَّا يُعبدَ اللهُ إلا بما شَرَعَ.

(وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ): مملوكٌ، وليسَ ابنًا له كما زَعَمَتِ النصارى، ورسولٌ من عندِ اللهِ إلى بني إسرائيلَ، وهو من أولي العزمِ منَ الرسلِ.

(وَكَلِمَتُهُ)؛ أي: أنه خَلَقَ عيسى بكلمةِ ﴿كُن﴾ فكانَ.

(وَرُوحٌ مِنْهُ)؛ أي: هو من الأرواحِ التي خلقها اللهُ، وأضافهُ إلى نفسهِ تشريفًا.

(وَالْجَنَّةَ حَقٌّ): وَعْدُ اللهِ المؤمنينَ بالجنةِ ثابتٌ لا شكَّ فيهِ.

(وَالنَّارَ حَقٌّ): وعيدُ اللهِ للكفارِ بالنارِ ثابتٌ لا شكَّ فيهِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا هذا الحديثُ أن مَنْ نطقَ بكلمةِ التوحيدِ وعَرَفَ معناها وعمِلَ بمقتضاها وشهِدَ بعبوديةِ محمد ﷺ ورسالتِهِ، واعترف بعبوديةِ عيسى ورسالتِهِ وأنه خُلِقَ بكلمةِ ﴿كُن﴾ منْ مريمَ، وبرَّأ أُمَّهُ ممَّا نسبَهُ إليها اليهودُ الأعداءُ، واعتقدَ بثبوتِ الجنةِ للمؤمنينَ، وثبوتِ النارِ للكافرينَ، وماتَ على ذلكَ ـ دخلَ الجنةَ على ما كانَ منَ العملِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الشهادتَينِ هما أصلُ الدينِ.

٢ ـ لا تصحُّ الشهادتانِ إلا ممنْ عَرَفَ معناهما وعمِلَ بمقتضاهما.

٣ ـ جَمَعَ اللهُ لمحمدٍ ﷺ بين العبوديةِ والرسالةِ، ردًّا على المفْرِطينَ والمفرِّطينَ.

٤ ـ إثباتُ عبوديةِ عيسى ورسالتِهِ، وهذا ردٌّ على النصارى الذينَ زعموا أنَّهُ ابنُ اللهِ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ الكلامِ للهِ تعالى.

٦ ـ أنَّ عيسى خُلِقَ منْ مريمَ بكلمةِ «كُنْ» منْ غيرِ أبٍ، وهذا ردٌّ على اليهودِ الذينَ قذفوا مريمَ بالزنى.

٧ ـ إثباتُ البعثِ.

٨ ـ إثباتُ الجنةِ والنارِ.

٩ ـ أنَّ عُصاةَ الموحِّدينَ لا يُخَلَّدُونَ في النارِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ منْ ماتَ على التوحيدِ دخلَ الجنةَ على ما كانَ منَ العملِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ، واذكرْ كيفيةَ الردِّ على اليهودِ والنصارى، ولماذا جُمِعَ لمحمَّدٍ العبوديةُ والرسالةُ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ.

***

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: (فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وَلَهُمَا): للبخاريِّ ومسلمٍ؛ أيْ: أنهما رَوَيَا هذا الحديثَ أيضًا.

(حَرَّمَ عَلَى النَّارِ): مَنَعهُ اللهُ منْ دخولِها.

(قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ): قالها بلسانِهِ عارفًا معناها عاملًا بمقتضاها.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

(يَبْتَغِي): يطلبُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا هذا الحديثُ أنَّ اللهَ ﷻ سيُسَلِّمُ منْ عذابِ النارِ كلَّ منْ وحَّدَ اللهَ وعمِلَ بمقتضى توحيدِهِ؛ قاصدًا بذلكَ التقربَ إلى اللهِ لا رياءً ولا سمعةً.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ لا يدخلُ النارَ منْ أخلصَ التوحيدَ للهِ.

٢ ـ لا تصلحُ الأقوالُ والأعمالُ إلا بنيَّةِ التقرُّبِ إلى اللهِ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ الوجهِ للهِ تعالى.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ منْ ماتَ مخلصًا لله التوحيدَ سلِمَ منَ النارِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الحديثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ.

❀ ❀ ❀

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**قَالَ مُوسَى** ﷺ: **يَا رَبِّ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا؟ قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ ـ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**). رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**أَذْكُرُكَ**): أُثني عليكَ بهِ وأحمدُكَ.

(**أدعوكَ بهِ**): أتوسَّلُ إليكَ بهِ إذا دعوتُكَ.

(**كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا**): أرادَ موسى ﷺ شيئًا يخصُّهُ اللهُ بهِ.

(**كِفَّةٍ**): المرادُ بها: كِفَّةُ الميزانِ.

(**مَالَتْ بِهِنَّ**): رَجَحَتْ بهنَّ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا نبيُّنا ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ موسى ﷺ طلبَ إلى اللهِ شيئًا منْ أنواعِ العبادةِ يخصُّهُ بهِ لكي يُثنيَ عليهِ ويتوسَّلَ إليهِ بهِ إذا دعاهُ، **فأرشدهُ الباري سبحانهُ إلى كلمةِ الإخلاصِ، وهيَ**: لا إلَهَ إلا اللهُ. ولـمَّا طلبَ موسى غيرَها ـ لانتشارها بينَ الناسِ ـ أخبرهُ الربُّ ﷻ أنَّ هذهِ الجملةَ منَ الذِّكْرِ لوْ وُضِعَتْ في كِفَّةِ ميزانٍ، والسمٰواتِ السبعَ وعامرَهنَّ غيرَ اللهِ

---

(١) أخرجه ابن حبان (٦٢١٨)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٣٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٠٢).

والأرضينَ السبعَ - معَ عظمِهنَّ - في كفةٍ؛ لرجحَتْ بهنَّ لا إلٰهَ إلا اللهُ؛ لأنها أصلُ كلِّ دينٍ وأساسُ كلِّ ملَّةٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - يجوزُ للشخصِ أنْ يسألَ اللهَ شيئًا يخصُّهُ اللهُ بهِ.

٢ - أنَّ الرسلَ لا يعلمونَ إلَّا ما أعلمَهُمُ اللهُ بهِ.

٣ - إثباتُ صفةِ القَولِ للهِ سبحانهُ.

٤ - إثباتُ أنَّ السمٰواتِ مَسْكُونَةٌ.

٥ - إثباتُ أنَّ الأرضينَ سبعٌ كالسمٰواتِ.

٦ - إثباتُ المُفاضَلَةِ بينَ الأعمالِ.

٧ - بيانُ عِظَمِ وفضلِ لا إلٰه إلا اللهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ كلمةَ التوحيدِ «لا إلٰه إلا اللهُ» هي أفضلُ الأذكارِ وأثقلُها في الميزانِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَذْكُرُكَ، أَدْعُوكَ بِهِ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(قُرَابِ الأَرْضِ): مِلئِها أوْ قريبًا منْ مِلئِها.

(خَطَايَا): ذنوبًا.

(لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا): لا تشركُ بي أيَّ نوعٍ منْ أنواعِ الشركِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذا الحديثِ القدسيِّ أنَّ مَنْ ماتَ مخلصًا توحيدَهُ للهِ تاركًا لجميعِ أنواعِ الشركِ، فإنَّ اللهَ سيبدِّلُ سيئاتِهِ بحسناتٍ، حتى ولو كانتْ ذنوبُهُ ملءَ الأرضِ أوْ قريبًا منْ ملئِها.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سبحانَهُ.

٢ ـ بيانُ سَعةِ فضلِ اللهِ ورحمتِهِ.

٣ ـ الموتُ على التوحيدِ الخالصِ شرطٌ لمغفرةِ الذنوبِ.

وفي هذهِ المسألةِ تفصيلٌ:

أ ـ منْ ماتَ على الشركِ الأكبرِ وجبتْ لهُ النارُ.

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٠).

ب ـ منْ ماتَ خالصًا منَ الشركِ الأكبرِ وعندهُ قليلٌ مِنَ الشِّرْكِ الأصغرِ، وحسناتُهُ ترجحُ على سيِّئاتهِ دخلَ الجنةَ.

ج ـ منْ ماتَ خالصًا مِنَ الشِّرْكِ الأكبرِ وعندَهُ شركٌ أصغرُ وسيئاتهُ ترجُحُ على حسناتِهِ استحقَّ دخولَ النارِ لا الخلودَ فيهَا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ من ماتَ خالصًا من الشركِ بجميعِ أنواعِهِ دخلَ الجنةَ، ولوْ كانتْ ذنوبُهُ مِلءَ الأرضِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُرَابِ الأَرْضِ، خَطَايَا، لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ.

بَابٌ

مَنْ حقَّقَ التَّوْحِيدَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾: هوَ إبراهيمُ الخليلُ عليه السلام، أحدُ أولي العزمِ منَ الرُّسُلِ.

﴿أُمَّةً﴾: إمامًا معلِّمًا للخيرِ، وسمَّاهُ أمَّةً لئلَّا يستوحشَ سالكُ طريقِ الخيرِ مع قِلَّةِ السالكينَ.

﴿قَانِتًا﴾: خاشعًا مُطيعًا للهِ، والقُنوتُ: دوامُ الطاعةِ.

﴿حَنِيفًا﴾: مائلًا عنِ الشركِ قاصدًا إلى التوحيدِ.

﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾: سالمًا مِنَ الشِّرْكِ في القولِ والعملِ والاعتقادِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنَّ رسولَهُ إبراهيمَ عليه السلام كانَ إمامًا في الدينِ، ومعلمًا للخيرِ، ودائمًا في خشوعهِ وطاعتِهِ لربِّهِ، وأنَّهُ مُعْرِضٌ عنِ الشركِ بكلِّهِ، مقبلٌ على التوحيدِ بجُمْعِهِ، خالصٌ مِنَ الشِّرْكِ بجميعِ أنواعهِ، قولًا وعملًا واعتقادًا.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ أنَّ التوحيدَ أصلُ الأديانِ كلِّها.

٢ ـ وجوبُ الاقتداءِ بإبراهيمَ عليه السلام في إخلاصهِ للهِ.

٣ ـ ينبغي للداعيةِ أنْ يكونَ قدوةً بنفسهِ للغَيرِ.

٤ ـ دوامُ العبادةِ منْ صفاتِ الأنبياءِ.

٥ ـ لا يصحُّ التوحيدُ إلا بإنكارِ الشركِ.

٦ ـ الردُّ على قريشٍ الجاهليةِ الذينَ زعموا أنَّهُمْ على ملَّةِ إبراهيمَ مع شركِهِمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ منِ اتَّصفَ بهذه الصفاتِ الأربعِ فقد استحقَّ الجنةَ كما استحقَّها إبراهيمُ بغيرِ حسابٍ ولا عقابٍ.

□ المُنَاقَشَـةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِبْرَاهِيمَ، أُمَّةً، قَانِتًا، حَنِيفًا، وَلَمْ يَكُ مِنَ المُشْرِكِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَنْ حقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

وقولُ اللهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ۝٥٧ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ۝٥٨ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ۝٥٩ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ۝٦٠ أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧ ـ ٦١].

* شَرْحُ الكلماتِ:

﴿خَشْيَةِ﴾: خوفِهِ.

﴿مُّشْفِقُونَ﴾: خائفونَ.

﴿بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾: العلاماتِ الدالَّةِ عليهِ، وهيَ نوعانِ:

١ ـ الآياتُ السمعيَّةُ.

٢ ـ والآياتُ الكونيَّةُ.

﴿يُؤْمِنُونَ﴾: يصدِّقونَ بها وبدلالتِها على الحقِّ.

﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾: لا يعبدونَ غيرَهُ بالكليةِ، ظاهرًا وباطنًا.

﴿يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ﴾: يُعطُونَ ما أَعطَوا.

﴿وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾: خائفةٌ.

﴿يُسَٰرِعُونَ﴾: يبادرونَ ويتنافسونَ.

• الشَّرْحُ الإجماليُّ:

يصفُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآياتِ المؤمنينَ بأربعِ صفاتٍ تستوجبُ مدحَهمْ والثناءَ عليهِمْ، وذلكَ أنهم: يخشَونَ عذابَ اللهِ ﷻ، ويُصدِّقونَ بآياتِهِ المنزَّلَةِ والكونيةِ، وبدلالتِها على وجودِهِ وصدقِ رسالةِ محمدٍ ﷺ، وأنهم قدِ امتثلُوا لتلكَ الآياتِ، فلمْ يُشركوا باللهِ شيئًا، لا ظاهرًا ولا باطنًا، وأنهمْ منْ شدةِ

خوفِهِمْ منَ اللهِ ﷻ يخافون ألا يقبلَ منهمْ ما أعطَوْا وتصدَّقُوا، ثم شَهِدَ اللهُ لهمْ بالمنافسةِ في أوجُهِ الخيرِ، وأخبرَ أنهُمْ قدْ سَبقوا غيرَهُمْ إليها.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الخوفِ منْ عذابِ اللهِ.

٢ ـ وجوبُ الإيمانِ بآياتِ اللهِ وبدلالتِها على المرادِ.

٣ ـ تحريمُ الشركِ بجميعِ أنواعهِ وصُوَرِهِ.

٤ ـ الاهتمامُ بقَبولِ الأعمالِ منْ صفاتِ الصالحينَ.

٥ ـ استحبابُ المنافسةِ في أعمالِ الخيرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ من اتَّصفَ بهذه الصفاتِ وطهَّرَ نفسَهُ مِنَ الشِّرْكِ المُحبِطِ للأعمالِ، فقدِ استوجبَ الجنةَ بِلا حسابٍ ولا عذابٍ؛ لأنه بذلك قد حقَّقَ التوحيدَ، وهذا جزاءُ من حقَّقَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُؤْمِنُونَ، لَا يُشْرِكُونَ، يُؤْتُونَ مَا آتَوْا، يُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَآخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: (**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**).

قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (**عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ؛ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ**)، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: (**هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**).

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (**أَنْتَ مِنْهُمْ**)، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**)»؛ رَواهُ البُخَارِيُّ ومسلمٌ[١].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(انقضَّ): سَقَطَ.

(البارحةُ): هيَ أقربُ ليلةٍ ماضيةٍ.

(لُدِغْتُ): لَدَغني عَقْرَبٌ.

(ارْتَقَيْتُ): استعملَ الرُّقيةَ المشروعةَ.

(لَا رُقْيَةَ): لا رقيةَ أنفعُ وأَوْلى.

(العينُ): إصابةُ العائنِ غيرَهُ بِعَينِهِ.

(حُمَةٍ): الحُمَةُ هيَ سُمُّ العقربِ وغيرِها.

(أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ): منْ أخذَ بما بَلَغَهُ منَ العلمِ فعَمِلَ بهِ، فقدْ أحسَنَ.

(الرَّهْطُ): يطلقُ على الجماعةِ دونَ العَشَرةِ.

(سَوَادٌ): أشخاصٌ منْ بُعدٍ لا أدري مَنْ هُمْ.

(فَخَاضَ النَّاسُ): تكلَّموا وتناظَروا.

(لَا يَسْتَرْقُونَ): لا يَطلبونَ من أحدٍ أنْ يَرقِيَهمْ.

(لَا يَكْتَوُونَ): لا يطلبونَ من أحدٍ أنْ يَكوِيَهمْ.

(لَا يَتَطَيَّرُونَ): لا يَتشاءمونَ.

(يَتَوَكَّلُونَ): يعتمدونَ على اللهِ، والاعتمادُ الصحيحُ هوَ المصحوبُ باتخاذِ الأسبابِ المباحةِ.

(أَنْتَ مِنْهُمْ): تلحَقُ بِهِمْ.

(سَبَقَكَ بِهَا)؛ أيْ: بهذهِ المسألةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا حصينُ بنُ عبدِ الرحمٰن عَنْ محاورةٍ جَرَتْ بينَهُ وبينَ التابعيِّ سعيدِ بنِ جُبيرٍ في شأنِ الرُّقيةِ؛ وذلكَ أنَّ حُصَينًا لدغتهُ عقربٌ وارتقى منها بالرقيةِ المشروعةِ، ولمَّا سألهُ سعيدٌ عنْ دليلِهِ أخبرهُ بحديثِ الشَّعْبِيِّ الذي يُبيحُ الرقيةَ منَ العينِ والسُّمِّ، فامتدحَهُ سعيدٌ على ذلكَ، ولكنَّه روى لهُ حديثًا يحبِّذُ تَرْكَ الرقيةِ، هوَ حديثُ ابنِ عبَّاسٍ الذي يتضمَّنُ الصفاتِ الأربعَ التي مَنِ اتَّصفَ بها استحقَّ الجنةَ بلا حسابٍ ولا عذابٍ، **وهيَ: عدمُ طلبِ الرقيةِ، وعدمُ الاكتواءِ، وعدمُ التشاؤمِ، وصدقُ الاعتمادِ على اللهِ.** ولمَّا طلبَ عُكَّاشةُ إلى النبيِّ ﷺ بأنْ يدعوَ لهُ أنْ يكونَ منهمْ، أخبرهُ بأنهُ مِنهمْ، ولمَّا قامَ رجلٌ آخرُ لنفسِ الغرَضِ، تلطَّفَ معهُ النبيُّ ﷺ في المنعِ؛ سدًّا للبابِ وقطعًا للتسلسُلِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ ابتعادُ السلفِ عنِ الرياءِ وأسبابِهِ.

٢ ـ طلبُ الحُجَّةِ على المذهبِ.

٣ ـ جوازُ الرقية منَ العينِ والحُمَةِ، **والرقيةُ المشروعةُ**: هي ما كانتْ منَ القرآنِ والأدعيةِ المشروعةِ، وبلسان عربيٍّ.

٤ ـ عُمقُ علمِ السَّلَفِ.

٥ ـ العملُ بالكتابِ والسُّنَّةِ مُقَدَّمٌ على كلِّ مذهبٍ.

٦ ـ فيهِ فضيلةُ السَّلَفِ وحُسنُ أدبِهمْ وتلطُّفِهمْ في تبليغِهمْ.

٧ ـ تفاوتُ أتباعِ الأنبياءِ منْ حيثُ القلَّةُ والكثرةُ، وانعدامُ الأتباعِ لبعضِهمْ.

٨ ـ ليستِ الحُجَّةُ محصورةً في الأكثريَّةِ.

٩ ـ فضيلةُ موسى عليه السلام وقومِهِ.

١٠ ـ فيهِ تفضيلُ أُمَّةِ محمدٍ ﷺ على سائرِ الأُمَمِ.

١١ ـ حِرْصُ الصحابةِ على الخيرِ.

١٢ ـ جوازُ المناظرةِ للوصولِ إلى الحقِّ.

١٣ ـ إنَّ مَنْ أحرزَ هذهِ الخصائلَ الأربعَ المذكورةَ في الحديثِ فَقدْ حقَّقَ التوحيدَ ودخلَ الجنةَ.

١٤ ـ جوازُ طلبِ الدعاءِ منْ أهلِ الفضلِ.

١٥ ـ **الجمعُ بينَ حديثِ الشَّعْبِيِّ وحديثِ ابنِ عباسٍ**: أن الأولَ يفيدُ جوازَ الرقيةِ إذا توافَرَتْ فيها شروطُ الجوازِ، وأنَّ حديثَ ابنِ عباسٍ يمنعُ منها إذا لمْ تكنْ كذلكَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ من أحرزَ الخصالَ الأربعَ المذكورةَ في الحديثِ فقدْ تحققَ توحيدُهُ ودخلَ الجنةَ بلا حسابٍ ولا عذابٍ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

انْقَضَّ، البَارِحَةَ، لُدِغْتُ، ارْتَقَيْتُ، لَا رُقْيَةَ، العَيْنُ، الحُمَةُ، أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، الرَّهْطُ، سَوَادٌ، فَخَاضَ النَّاسُ، لَا يَسْتَرْقُونَ، لَا يَكْتَوُونَ، لَا يَتَطَيَّرُونَ، يَتَوَكَّلُونَ، أَنْتَ مِنْهُمْ، سَبَقَكَ بِهَا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ عشرَ فوائدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ **وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ**: مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

بَابُ ٱلْخَوْفِ مِنَ ٱلشِّرْكِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾: لا يَغفِرُ لعبدٍ لَقِيَهُ يعبدُ مَعَهُ غيرَهُ أوْ يَصرِفُ لهُ شيئًا منْ أنواعِ العبادةِ.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾: يَغفِرُ جميعَ الذنوبِ غيرَ الشركِ.

﴿لِمَن يَشَآءُ﴾: لمنْ يريدُ المغفرةَ لهُ.

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾: ومنْ يَعبدْ مَعَهُ غيرَهُ.

﴿ٱفْتَرَىٰٓ﴾: كذَبَ.

﴿إِثْمًا﴾: ذنبًا.

﴿عَظِيمًا﴾: كبيرًا.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الشركُ هوَ أخطرَ الذنوبِ وأقبحَها وأشدَّها عقوبةً؛ لِما فيهِ مِنْ تنقيصٍ للربِّ ﷻ، وتشبيهِهِ بمخلوقاتِهِ، أخبرَ اللهُ في هذهِ الآيةِ أنهُ لنْ يَغفرَ لصاحبِ شركٍ ماتَ على شِرْكِهِ، وأمَّا مَنْ ماتَ على التوحيدِ وعندَهُ

بعضُ الذنوبِ، فإنَّ اللهَ وعدَ بالمغفرةِ لهُ وَفْقَ مَشِيئَتِهِ. ثم عَلَّلَ عدمَ المغفرةِ للمشركينَ بأنَّهمْ بعملِهِمْ هذا قدْ كَذَبوا على اللهِ بعبادتِهِمْ مَعَهُ غيرَهُ، وارتكبوا ذنبًا كبيرًا لا يساويهِ ذنبٌ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - مَن ماتَ على الشركِ الأكبرِ وَجبَتْ لهُ النارُ.

٢ - مَن ماتَ على التوحيدِ وعِنْدَهُ كبائرُ، فمغفرةُ ذُنُوبِهِ تحتَ مشيئةِ اللهِ ﷻ.

٣ - في الآيةِ ردٌّ على الخوارجِ الذينَ يُكفِّرونَ بالذنوبِ، وعلى المعتزلةِ الذينَ يرَوْنَ تخليدَ صاحبِ الكبائرِ في النارِ.

٤ - إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ اللهَ لا يغفرُ الشركَ لصاحبِهِ، فَأَوْجَبَ ذلك الخَوْفَ منه والحذرَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ، افْتَرَى، إِثْمًا، عَظِيمًا.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

وقولِ اللهِ تعالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

* شَرحُ الكلماتِ:

﴿هَٰذَا ٱلْبَلَدَ﴾: هوَ مكةُ المكرَّمةُ.

﴿ءَامِنًا﴾: مُطْمئِنًا أَهْلُهُ.

﴿وَٱجْنُبْنِي﴾: بَاعِدْني.

﴿وَبَنِيَّ﴾: هـمْ أبناؤهُ منْ صُلبِهِ وبناتُهُ، ولمْ يذكرِ البناتِ لدخولِهنَّ تبعًا، وقيلَ غيرُ ذلكَ.

﴿ٱلْأَصْنَامَ﴾: جمعُ صَنَمٍ وهوَ ما نُحِتَ على صُورةٍ وعُبِدَ، والوَثَنُ أعمُّ مِنْ ذلكَ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أن إبراهيمَ ﷺ دَعَا لمكةَ بالأمنِ والاستقرارِ؛ وذلكَ لأنَّ الخوفَ والفوضى يمنعانِ الناسَ منْ أداءِ مَناسِكِهِمْ، ثم أردفَ ذلكَ بسؤالٍ آخرَ طلبَ فيهِ إلى ربِّهِ أنْ يُبعدَهُ وأولادَهُ عنْ عبادةِ الأصنامِ؛ وذلكَ لِما عُلِمَ منْ خطرِ عبادتِها وافتتانِ الناسِ بها.

■ الفَوائِدُ:

١ ـ فَضْلُ مكةَ على غيرِها.

٢ ـ دعاءُ إبراهيمَ لمكةَ بالأمنِ والاستقرارِ.

٣ ـ إثباتُ نفعِ الدعاءِ.

٤ ـ أنَّ أصلَ دينِ الرسلِ واحدٌ، وهوَ التوحيدُ.

٥ ـ استحبابُ دُعاءِ الشخصِ لذُرِّيَّتِهِ.

٦ ـ تحريمُ عبادةِ الأصنامِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ إبراهيمَ معَ قوَّةِ إيمانِهِ يَخْشَى على نفسِهِ وأبْنَائِهِ مِنَ الشِّرْكِ، فأوْجبَ عَلَينا ذلكَ أن نخافَ مِنْهُ من بابِ أوْلى.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

هَذَا البَلَدَ، آمِنًا، اجْنُبْنِي، بَنِيَّ، الأَصْنَامَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

***

وَفِي الحَدِيثِ: (أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ)، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: (الرِّيَاءُ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ): أشدُّ شيئًا أخافُهُ عليكُمْ.

(الرِّيَاءُ): هوَ مراءاةُ الغيرِ بعملِ الخيرِ؛ كالذي يُحسِّنُ الصلاةَ منْ أجْلِ الناسِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٤٢٨) عن محمود بن لَبِيدٍ ﷺ.

● الشَّرحُ الإجمَاليُّ:

يُخبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّهُ يَخافُ علَينا، وأكثرُ ما يخافُ علينا مِنَ الشِّرْكِ الأصغرِ؛ وذلك لما اتَّصفَ بهِ ﷺ منْ كمالِ العَطْفِ والرحمةِ بأُمَّتهِ، والحرصِ على ما يُصلحُ أحوالَهمْ، ولِما عَرَفَهُ منْ قوَّةِ أسبابِ الشركِ الأصغرِ الذي هوَ الرياءُ وكثرةِ دَواعِيهِ، فربَّما خالطَ عقائدَ المسلمينَ مِنْ حيثُ لا يعلمونَ، فيضرُّ بهِمْ؛ لذا حَذَّرَهمْ منهُ وأنذَرَهمْ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ حِرْصُ الرسولِ ﷺ على أُمَّتِهِ.

٢ ـ تقسيمُ الشركِ إلى أكبرَ وأصغرَ.

٣ ـ اعتبارُ الرياءِ مِنَ الشِّرْكِ.

٤ ـ وجوبُ سؤالِ أهلِ العلمِ عمَّا خَفِيَ حُكْمُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ النبيَّ ﷺ يَخافُ على أصحابِهِ معَ قوَّةِ إيمانِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ الأصغرِ، فنحنُ مَعَ ضَعْفِ إيمانِنَا وقلَّةِ معرفتِنا يجبُ أنْ نخافَ منَ الشِّرْكَيْنِ ـ الأصغرِ، والأكبرِ ـ مِنْ بابِ أولى.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم، الرِّيَاءُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إجْمَاليًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ)؛ رَوَاهُ البُخَارِيُّ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يَدْعُو): المرادُ بالدعاءِ هنا الدعاءانِ: دعاءُ العبادةِ، ودعاءُ المسألةِ.

(نِدًّا): النِّدُّ هوَ الشَّبِيهُ والنَّظِيرُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ صَرَفَ شيئًا ممَّا يختصُّ بِهِ اللهُ إلى غيرِهِ وماتَ مُصِرًّا على ذلكَ، فإنَّ مآلَهُ إلى النارِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ مَنْ ماتَ على الشركِ دخلَ النارَ، فإنْ كانَ شِركًا أكبرَ خُلِّدَ فيها، وإنْ كانَ أصغرَ عُذِّبَ ما شاءَ اللهُ لهُ أنْ يُعذَّبَ ثم يخرجُ.

٢ ـ أنَّ العِبرةَ في الأعمالِ خَواتيمُها.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ مَن ماتَ وهوَ يدعو مِنْ دونِ اللهِ ندًّا دخلَ النارَ، فأوجبَ ذلكَ أن نخافَ مِنَ الشِّرْكِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٩٧)، ومسلم ـ بلفظ قريب ـ (٩٢).

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَدْعُو، نِدًّا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائِدَتَيْنِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

* * *

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ)[1].

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ منْ ماتَ لا يشركُ معَ اللهِ غيرَهُ، لا في الربوبيةِ ولا في الألوهيةِ ولا في الأسماءِ والصفاتِ ـ دخلَ الجنةَ، وإنْ ماتَ مشركًا باللهِ ﷻ فإنَّ مآلَهُ إلى النارِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ الجنةِ والنارِ.

٢ ـ العبرةُ في الأعمالِ خواتمُها.

٣ ـ منْ ماتَ على التوحيدِ لا يخلَّدُ في النارِ ومآلُهُ الجنةُ.

٤ ـ من ماتَ على الشركِ وجبَتْ لهُ النارُ.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٣).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ الشريفُ على أنَّ كلَّ منْ ماتَ على الشركِ دخلَ النارَ، فأوجَبَ ذلكَ علَينا أنْ نخافَ مِنَ الشِّرْكِ بجميعِ أنواعهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

بَابُ
ٱلدُّعَاءِ إِلَىٰ شَهَادَةِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿سَبِيلِىٓ﴾: طَرِيقِي وسُنَّتِي.

﴿أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾: إلى دينهِ ودارِ كرامتِهِ.

﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾: على عِلمٍ وبرهانٍ شرعيٍّ وعقليٍّ.

﴿ٱتَّبَعَنِى﴾: اقتدَى بي.

﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾: أُنزِّهُ اللهَ وأُعظِّمُهُ منْ أنْ يكونَ لهُ شَريكٌ أوْ نَدِيدٌ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ نبيَّهُ في هذه الآيةِ بأنْ يُعْلِمَ الناسَ ويبيِّنَ لهمْ طريقتَهُ وسُنَّتَهُ، وأنَّ منهجَهُ في الحياةِ هوَ ومَنِ اتَّبعَهُ الدعوةُ إلى دينِ اللهِ وتوحيدِهِ، وأنهُ في ذلكَ على علمٍ وبرهانٍ هوَ ومَنِ اقتدَى بهِ وصَدَّقَ بهِ، وأنهُ يُنزِّهُ اللهَ ويعظِّمُهُ أنْ يكونَ لهُ شريكٌ في رُبوبيَّتِهِ وأسمائِهِ وصفاتِهِ، وأنهُ بريءٌ مِنَ المشركينَ وشِركِهِمْ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الإخلاصِ في الدعوةِ إلى اللهِ.

٢ ـ يجبُ أنْ تكونَ الدعوةُ إلى اللهِ قائمةً على الحُجَّةِ والبرهانِ.

٣ ـ وجوبُ البراءةِ مِنَ الشِّرْكِ وأهلِهِ.

٤ ـ لا يصحُّ العملُ إلَّا مُوافِقًا لما جاءَ بِهِ الرسولُ ﷺ.

٥ ـ وجوبُ تنزيهِ اللهِ عمَّا لا يليقُ بجلالِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ أنَّ سبيلَ النَّبيِّ ﷺ ومنِ اتَّبعهُ هيَ الدعوةُ إلى دينِ اللهِ، وهذا متضمِّنٌ الدعوةَ إِلَى شَهَادَةِ أنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:
سَبِيلِي، أَدْعُو إِلَى اللهِ، بَصِيرَةٍ، اتَّبَعَنِي، سُبْحَانَ اللهِ.
ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.
ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.
د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

***

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ

أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ)؛ أَخْرَجَاهُ[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**بَعَثَ**): أرسلَ، وكانَ إرسالُ النبيِّ ﷺ لمعاذٍ سنةَ عَشْرٍ، قبلَ حجِّ النبيِّ عليهِ الصلاةُ والسلامُ.

(**أَهْلِ الكِتَابِ**): همُ اليهودُ والنصارَى.

(**شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**): **المرادُ بذلِكَ: النُّطقُ بها، والمعرفةُ** بمعناها، والعملُ بمقتضاها.

(**أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ**): آمَنوا بذلكَ وعَمِلوا بهِ.

(**افْتَرَضَ**): أوجبَ.

(**صَدَقَةً**): **المرادُ بها**: الزكاةُ.

(**فَإِيَّاكَ**): احذَرْ.

(**كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ**): خِيارَها.

(**اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ**): اجعلْ بينَكَ وبينها وقايةً بالعدلِ.

(**حجابٌ**): حائلٌ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

أرسلَ النبيُّ ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ واليًا على اليمنِ، وأرْشَدَهُ إلى ما يجبُ أنْ يَعمَلَهُ، وابتداءُ ذلكَ بالدعوةِ إلى توحيدِ اللهِ وإفرادِهِ بالعبادةِ، فإنِ استجابوا لذلكَ فإنَّ عليهِ أنْ يخبرَهمْ بأوجبِ الواجباتِ بعدَ التوحيدِ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٨، ١٤٩٦، ٧٣٧٢)، ومسلم (١٩).

وهما: الصلاةُ والزكاةُ، فإنِ امتثَلُوا أمرَهُ فإنَّ عليْهِ أنْ يراعِيَ فيهِمْ جانبَ العدلِ، فلا يضارُّهمْ بأخذِ خيارِ أموالِهم؛ لأنَّ ذلكَ ظُلمٌ لهمْ، وذلكَ ممَّا يستثيرُهمْ فَيَدْعُونَ عليهِ، ودعوةُ المظلومِ لا تُرَدُّ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ **أولُ ما يبدأُ بِهِ الداعيةُ**: توحيدُ اللهِ تعالى.

٢ ـ التدرُّجُ في الدعوةِ والبُداءةُ بالأهمِّ فالأهمِّ.

٣ ـ فرضيَّةُ الصلواتِ الخمسِ.

٤ ـ أنَّ صلاةَ الوترِ ليستْ بواجبةٍ.

٥ ـ فرضيةُ الزكاةِ.

٦ ـ أنَّ الزكاةَ لا تُدفَعُ للكافرِ.

٧ ـ أنَّ الفقراءَ مِنْ أهلِ الزكاةِ.

٨ ـ جوازُ دفعِ الزكاةِ كلِّها لصِنفٍ واحدٍ منَ الأصنافِ الثمانيةِ.

٩ ـ لا يجوزُ إخراجُ الزكاةِ مِنْ بلدِها إلَّا إذا عُدِمَ الفقراءُ فيها.

١٠ ـ لا يجوزُ دفعُ الزكاةِ للأغنياءِ.

١١ ـ تحريمُ أخذِ الزكاةِ منْ خيارِ المالِ، وإنَّما يؤخَذُ الوَسَطُ.

١٢ ـ تحريمُ الظلمِ بجميعِ أنواعِهِ.

١٣ ـ استجابةُ دعوةِ المظلومِ، وإن كانَ فاجرًا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على **أنَّ أولَ ما يبدأُ بِهِ الداعي**: الدعوةُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ لمْ يُذكَرْ في هذا الحديثِ: الصيامُ والحجُّ، معَ أنَّهما منْ أركانِ الإسلامِ الخمسةِ؛ وأُجِيبَ بأجوبةٍ كثيرةٍ، **أوضحُها:** أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَهُ بما حَضَرَ وجوبُه وهوَ التوحيدُ والرِّسالةُ والصلاةُ والزكاةُ، فهذهِ فُرِضَتْ منْ حينِ الإسلامِ، أمَّا الصومُ والحجُّ فلمْ يحضُرْ وقتُهما؛ لأنَّ بَعْثَهُ كانَ في ربيعِ الأوَّلِ.

ب ـ ذَكَرَ في هذا الحديثِ: **(وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ)**، وذكرَ في (سورةِ النملِ): ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾، **وذَكَرَ في حديثٍ آخرَ أنَّ استجابةَ الداعي على ثلاثِ مراحلَ:** تعجيلُها، أوْ يَدفَعُ عنهُ منَ البلاءِ مثلَها، أوْ يدَّخرُها لهُ يومَ القيامةِ[1].

والجمعُ: أنْ يُحمَلَ حديثُ المراتبِ على غيرِ المظلومِ والمُضْطَرِّ، وأما دعوةُ المظلومِ فتُجابُ ولو بعدَ حينٍ، والمُضْطَرُّ تدرِكُهُ الرحمةُ فيكشفُ اللهُ ضُرَّهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

بَعَثَ، أَهْلِ الكِتَابِ، شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، افْتَرَضَ، صَدَقَةً، فَإِيَّاكَ، كَرَائِمَ أَمْوَالِهِم، اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، حِجَابٌ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

---

(١) أخرجه بنحوه الترمذي (٣٣٨١)، وأحمد (٣/ ٣٦٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، كما أخرجاه (٣٥٨٣)، و(٥/ ٣٢٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (٣/ ١٨)، وأبو بكر بن أبي شيبة (٢٩١٧٠) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

ج ـ اسْتَخْرِجْ عَشْرَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

***

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «**(لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ)**، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟! فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا. فَقَالَ: **(أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟)**، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: **(انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ؛ فَوَاللهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ)**»[1].

* **شَرْحُ الكَلِمَاتِ:**

(يَوْمَ خَيْبَرَ): غَزْوَةَ خَيْبَرَ.

(الرَّايَةَ): هيَ عَلَمُ الحربِ؛ يحملُها أميرُ الجيشِ أو مقدَّمُ العسكرِ.

(يَدُوكُونَ): يخوضُونَ.

(غَدَوْا): ذهبُوا صباحًا.

(يشتكي عينَيْهِ): مريضتانِ بالرَّمَدِ.

(بَصَقَ): تَفَلَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦).

(فَبَرَأَ): فشُفِيَ.

(انفُذْ): امْضِ.

(عَلَى رِسْلِكَ): على مَهْلِكَ.

(ساحتِهم): الساحةُ: فِناءُ الأرضِ، وهيَ ما حَوْلَهم.

(ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ): المرادُ هنا: الشهادتانِ.

(حَقِّ اللهِ): فِعْلِ الواجباتِ وَتَرْكِ المحرَّماتِ.

(يهدِي): يُرشِد.

(حُمْرِ النَّعَمِ): الإبلِ الحُمْرِ، وهي أَنْفَسُ ما عندَ العربِ آنذاكَ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا سهلُ بنُ سعدٍ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ في غزوةِ خيبرَ وَعَدَ بأن يَدفَعَ العَلَمَ إلى رجلٍ يحبُّ اللهَ ورسولَهُ، ويحبُّهُ اللهُ ورسولُهُ، فظلَّ الناسُ في تلكَ الليلةِ يُخَمِّنونَ مَنْ هوَ ذلكَ الرجلُ، ولمَّا جاءَ الصباحُ ذهبَ الناسُ مُبكِّرينَ، وكلٌّ منهمْ يُؤمِّلُ أن يحُوزَ هذا الشرفَ العظيمَ، فسألَ رسولُ الله ﷺ عنْ عليٍّ، فأُخبِرَ أنهُ مَرْمُودٌ، فطلبَ مجيئَهُ، فجيءَ بهِ، فَتَفَلَ في عينَيهِ، فشُفِيَتا في الحالِ، ثم سلَّمهُ الرايةَ، وأَمَرَهُ بأن يسيرَ على مَهْلِهِ ورِفْقِهِ، فإذا نزلَ قريبًا منَ القومِ فإنَّ عليهِ أن يَبْدَأَهمْ بالدعوةِ إلى الإسلامِ، فإنِ استجابُوا لهُ، فعلَيهِ أنْ يُفقِّهَهمْ بما يجبُ عليهِمْ، ثم أقسمَ الرسولُ ﷺ لعليٍّ مُرغِّبًا لهُ في الخيرِ، مبيِّنًا لهُ أن ثوابَ إرشادِهِ لشخصٍ خيرٌ منِ امتلاكِ الإبلِ الحُمْرِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ فضلِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ ﷺ، والردُّ على النَّوَاصِبِ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ المحبَّةِ للهِ ﷻ.

٣ ـ بيانُ معجزةٍ للنبيِّ ﷺ.

٤ ـ حِرْصُ الصحابةِ على الخيرِ.

٥ ـ سؤالُ الإمامِ عنْ رعيَّتِهِ وتَفَقُّدُهُ أحوالَهمْ.

٦ ـ وجوبُ الإيمانِ بالقضاءِ والقدرِ، حيثُ حصَّلَ الرايةَ منْ لَمْ يسعَ لها.

٧ ـ على القائدِ أنْ يلتزمَ الأدبَ والرِّفقَ، منْ غيرِ ضعفٍ.

٨ ـ وجوبُ البداءةِ بالدعوةِ إلى الإسلامِ قبلَ القتالِ لِمَنْ لمْ تبلُغْهُ الدعوةُ، أمَّا منْ بَلَغَتْهُ الدعوةُ فيُستحبُّ تبليغُهُ وإنذارُهُ قبلَ القتالِ.

٩ ـ لا يكفي في العصمةِ الشهادتانِ دونَ العملِ.

١٠ ـ جوازُ الحَلِفِ على الفُتيا للتأكيدِ.

١١ ـ جوازُ الحلفِ بدونِ استحلافٍ لمصلحةٍ.

١٢ ـ فضلُ الدعوةِ إلى اللهِ والتعليمِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ أولَ ما يبدأُ به الداعي: الدعوةُ إلى الإسلامِ، وأولَ ركنٍ في الإسلامِ هو الشهادتانِ.

مُلَاحَظَةٌ:

موقفُ الإمامِ نحوَ الكفَّارِ إنْ كانوا أهلَ كتابٍ هو: أنْ يخيِّرَهمْ بينَ أمورٍ ثلاثةٍ على الترتيبِ:

١ ـ الإسلامُ.

٢ ـ الجِزْيَةُ.

٣ ـ القتالُ.

وإن كانوا وثنيِّينَ يخيِّرُهمْ منْ بينِ أمرَينِ:

١ ـ الإسلامُ.

٢ ـ القتالُ.

وقيل ـ وهوَ **الأرجَحُ** ـ: معاملةُ الوثنيِّينَ كمعاملةِ أهلِ الكتابِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَوْمَ خَيْبَرَ، الرَّايَةَ، يَدُوكُونَ، غَدَوْا، يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ، فَبَرَأَ، انفُذْ، عَلَى رِسْلِكَ، بِسَاحَتِهِم، ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، حَقِّ اللهِ، يَهْدِيَ، حُمْرِ النَّعَمِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ عَشْرَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: الدَّعْوَةِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

بَابُ
تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَدْعُونَ﴾: يَعْبُدُونَ.

﴿يَبْتَغُونَ﴾: يَطلُبونَ.

﴿الْوَسِيلَةَ﴾: القُرْبَةَ بالطاعةِ والعبادةِ.

﴿أَقْرَبُ﴾: أقربُ المدعوِّينَ إلى ربِّهِمْ وأفضلُهمْ.

﴿مَحْذُورًا﴾: يَحْذَرُهُ ويحترِسُ منهُ كلُّ مؤمنٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا الله سبحانهُ في الآيةِ الكريمةِ أنَّ هؤلاءِ الذينَ يعبدُهمُ المشركونَ معَ اللهِ ﷻ منَ الملائكةِ والصالحينَ هُمْ أنفسُهمْ يطلُبونَ التقرُّبَ إلى اللهِ بالطاعةِ والعبادةِ، ويمتثِلُونَ أوامرَهُ رجاءَ رحمتِهِ، ويجتنبونَ نواهيَهُ خوفًا منْ عذابِهِ؛ لأنَّ عذابَهُ يخشاهُ وَيَحْذَرُهُ كلُّ مؤمنٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بُطلانُ عبادةِ المشركينَ لغيرِ اللهِ، بكونِ معبودِيهمْ أنفسِهمْ يَطلبونَ القُربَى منَ اللهِ ويرجونَ رحمتَهُ ويخافونَ عذابَهُ.

٢ ـ صلاحُ المعبودينَ لا يبرِّرُ الشركَ بِهِمْ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ ﷻ.

٤ ـ يسيرُ المؤمنُ إلى اللهِ بينَ الخوفِ والرجاءِ، إلا في حالةِ الاحتضارِ فيقوِّي جانبَ الرجاءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ مَعْنى التوحيدِ وشهادةِ أن لا إلٰه إلا اللهُ هوَ تركُ ما عليهِ المشركونَ منْ دعاءِ الأنبياءِ والصالحينَ والاستِشْفاعِ بهِمْ إلى اللهِ، وأنهُ لا يكفي النطقُ بالشهادةِ ما لمْ يَكفُرْ بكلِّ معبودٍ سوى اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَدْعُونَ، يَبْتَغُونَ، الوَسِيلَةَ، أَقْرَبُ، مَحْذُورًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

❀ ❀ ❀

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦ ـ ٢٧].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لِأَبِيهِ﴾: اسمُهُ آزرُ.

﴿بَرَآءٌ﴾: مُتَبَرِّئٌ مِنْ معبوداتِهِمْ.

﴿فَطَرَنِي﴾: خَلَقَني.

﴿سَيَهْدِينِ﴾: سَيُوَفِّقُني.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ رسولَهُ وخليلَهُ إبراهيمَ عليه السلام قدْ أخبرَ أباهُ وقومَهُ أنهُ بريءٌ منْ جميعِ معبودِيهِمْ، إلَّا معبودًا واحدًا هوَ اللهُ الذي خلقَهُ والذي يقدِرُ على توفيقِهِ، وبيدِهِ نفعُهُ وضَرُّهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ أصلَ دينِ الأنبياءِ واحدٌ وهوَ التوحيدُ.

٢ ـ الجهرُ بالحقِّ منْ صفاتِ المُرسَلينَ.

٣ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ ولوْ على الأقربينَ.

٤ ـ وجوبُ البراءةِ مِنَ الشِّرْكِ.

٥ ـ بيانُ أنَّ قومَ إبراهيمَ يعبدونَ اللهَ، ولكنهمْ يشركونَ مَعَهُ.

٦ ـ أنَّ هدايةَ التوفيقِ خاصَّةٌ باللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ توحيدَ الشخصِ لا يصحُّ إلا إذا تبرَّأَ مِنْ عبادةِ كلِّ ما سوى اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَبِيهِ، بَرَاءٌ، فَطَرَنِي، سَيَهْدِينِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ﴾: جَعَلُوا.

﴿أَحْبَارَهُمْ﴾: علماءَهُمْ.

﴿وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾: عُبَّادَهُمْ.

﴿أَرْبَابًا﴾: معبودينَ منْ دونِ اللهِ.

﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾: هوَ عبدُ اللهِ ورسولُهُ عيسى عليه السلام.

﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾: أمَرهمُ اللهُ على ألسِنَةِ رُسُلِهِ.

﴿سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾: تنزَّهَ وتقدَّسَ عمَّا يُدَّعَى مَعَهُ منَ النُّظراءِ والأندادِ والأضدادِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ اليهودَ والنصارَى قدِ انحرفوا عنِ الصِّراطِ السَّوِيِّ، وأَتَوْا ما لَمْ يُؤمَرُوا بهِ، فاتَّخذوا علماءَهمْ وعُبَّادَهمْ آلهةً

لهمْ يَعبدونَهُمْ من دونِ اللهِ؛ وذلكَ أنَّهمْ يُطيعونَهُمْ في تحليلِ ما حرَّمَ اللهُ وتحريمِ ما أحلَّ اللهُ، فيُشرِكُونَهُمْ معهُ في التشريعِ، ولمْ يكتَفِ النصارَى بذلكَ، بلْ عبدُوا عيسى ﷺ وعَدُّوهُ ابنًا للهِ، ولمْ يُؤمَرُوا في التوراةِ والإنجيلِ إلَّا بعبادةِ اللهِ وَحْدَهُ، فتَعَالَى اللهُ وتنَزَّهَ عمَّا ينسُبُهُ إليهِ المشركونَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ طاعةَ غيرِ اللهِ في مخالفةِ أحكامِ اللهِ مِنَ الشِّرْكِ باللهِ.

٢ ـ لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالقِ.

٣ ـ لا يُعَدُّ العملُ صالحًا إلَّا بشرطَينِ: الإخلاصِ للهِ، والمتابعةِ للرسولِ.

٤ ـ عدمُ العصمةِ للعلماءِ.

٥ ـ بيانُ انحرافِ اليهودِ والنصارَى عنْ دينِهمُ الصحيحِ.

٦ ـ خطرُ العلماءِ الضالِّينَ على الأمةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلتِ الآيةُ على أنَّ معنى التوحيدِ وشهادةِ أن لا إلٰه إلا اللهُ يقتضي إفرادَ اللهِ بالطاعةِ وإفرادَ الرسولِ بالمتابعةِ؛ لأنَّ مَنْ أطاعَ الرسولَ فقدْ أطاعَ اللهَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اتَّخَذُوا، أَحْبَارَهُمْ، رُهْبَانَهُمْ، أَرْبَابًا، المَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ، وَمَا أُمِرُوا، سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾: بعضُ الناسِ.

﴿يَتَّخِذُ﴾: يجعَلُ.

﴿أَندَادًا﴾: نُظَراءَ.

﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾: يُساوونَهُمْ في المحبَّةِ معَ اللهِ.

﴿أَشَدُّ﴾: أعظمُ وأقوى.

﴿ظَلَمُوا﴾: ظَلمُوا في الدُّنيا بشِرْكِهِمْ.

﴿يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾: يُبصِرونَ عذابَ اللهِ يومَ القيامةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنَّ بعضَ الناسِ يَنصِبونَ لهمْ أصنامًا يُحبُّونَهُمْ كحبِّهِمْ للهِ، ثم بيَّنَ سبحانَهُ أنَّ المؤمنينَ أقوى حبًّا للهِ منَ المشركينَ؛ وذلكَ أنَّ المؤمنينَ خالصٌ حبُّهُمْ للهِ، وأنَّ المشركينَ متفرِّقٌ حبُّهُمْ بينَ اللهِ وأصنامِهِمْ، ومنْ كانَ حُبُّهُ خالصًا للهِ كانَ حبُّهُ للهِ أقوَى

مِمَّنْ كانَ حبُّهُ مُشتَرَكًا، ثمَّ يتوعَّدُ اللهُ سبحانهُ هؤلاءِ المشركينَ ويبيِّنُ لهمْ أنَّهمْ حينما يَرَوْنَ ويبصرونَ العذابَ يومَ القيامةِ حالًّا بِهِمْ، سيتمنَّوْنَ أنَّهمْ لَمْ يُشركوا معَ اللهِ غيرَهُ، لا في محبَّةٍ ولا في غيرِها، وسيعلمونَ عِلْمَ اليقينِ أنَّ القوَّةَ كلَّها للهِ، وأنَّ اللهَ شديدُ العذابِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - أنَّ المحبَّةَ نوعٌ منْ أنواعِ العبادةِ.

٢ - إثباتُ أنَّ المشركين يحبُّونَ اللهَ، لكنَّ هذا لمْ يَنْفَعْهُمْ؛ لوجودِ الشركِ فيهِ.

٣ - نفيُ الإيمانِ عمَّنْ أشركَ معَ اللهِ في المحبَّةِ.

٤ - إثباتُ صفةِ القوَّةِ للهِ ﷻ وكمالُها.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ معنى التوحيدِ وشهادةِ أن لا إلٰه إلا اللهُ هو إفرادُ اللهِ بأصلِ الحبِّ الذي يستلزِمُ إخلاصَ العبادةِ جميعِها للهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مِنَ النَّاسِ، يَتَّخِذُ، أَنْدَادًا؛ كَحُبِّ اللهِ، أَشَدُّ، ظَلَمُوا، يَرَوْنَ العَذَابَ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ): نَطَقَ بها، وعرَفَ معناها، وعمِلَ بمُقْتَضاها.

(وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ): أنكرَ كلَّ معبودٍ سوى اللهِ بقلبِهِ ولسانِهِ.

(حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ): حَرُمَ أخذُ مالِهِ، وحرُمَ قَتلُهُ.

(وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ): اللهُ يتولَّى حسابَهُ يومَ القيامةِ؛ فإنْ كانَ صادقًا أثابَهُ، وإنْ كانَ مُنافقًا عذَّبَهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ شهِدَ أن لا إلَٰهَ إلا اللهُ وأنكرَ بقلبِهِ ولسانِهِ كلَّ معبودٍ سواهُ فإنَّهُ يحرُمُ على المسلمينَ أَخْذُ مالِهِ إلا ما أوجبهُ الشرعُ؛ كالزكاةِ. ويَحْرُمُ سفكُ دمِهِ إلا بما يُبِيحُ الشرعُ دَمَهُ بِهِ؛ مِنْ زنًى بعدَ إحصان، أوْ كُفْرٍ بعدَ إيمان، أوِ القصاصِ. وأنَّ حِسَابهُ على سريرتِهِ متروكٌ إلى اللهِ يومَ القيامةِ؛ فإن كانَ صادقًا أثابَهُ، وإنْ كانَ كاذبًا منافقًا عاقبَهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ فضيلةُ الإسلامِ؛ حيثُ يعصِمُ دمَ أهلِهِ ومالَهُمْ.

---

(١) رواه مسلم (٢٣).

٢ ـ وجوبُ الكفِّ عنِ الكافرِ إذا دخلَ في الإسلامِ، ولو في أثناءِ القتالِ، حتى يُعلمَ منهُ خلافُ ذلكَ.

٣ ـ أنَّ الشخصَ قدْ يقولُ: (لا إلٰهَ إلا اللهُ) ولا يكفرُ بما يُعْبَدُ منْ دونِ اللهِ.

٤ ـ أنَّ شروطَ الإيمانِ: قَولُ لا إلٰهَ إلا اللهُ، والكُفرُ بكلِّ ما يُعْبَدُ مِنْ دونِ اللهِ.

٥ ـ أنَّ الحكمَ في الدنيا على الظاهرِ.

٦ ـ تحريمُ أخذِ مالِ المسلمِ إلا ما وجبَ في أصلِ الشرعِ كالزكاةِ، أوْ تغريمِهِ ما أتْلَفَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ معنى التوحيدِ وتفسيرِ شهادةِ أن لا إلٰه إلا اللهُ لا يتمُّ ولا يكتمِلُ إلا إذا كفرَ الموحِّدُ بكلِّ ما يُعبَدُ سوى اللهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

الكافرُ المشركُ يُطلبُ إليه واحدٌ منَ اثنينِ: الإسلامُ، أوِ القتالُ، أما أهلُ الكتابِ فيطلبُ إليهمْ واحدٌ منْ ثلاثةٍ على الترتيبِ: الإسلامُ، أوِ الجِزْيَةُ، أوِ القتالُ، وقيلَ: الأرجحُ معاملةُ المشركِ كمعاملةِ الكتابيِّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

❀ ❀ ❀

بَابٌ

مِنَ الشِّرْكِ: لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَفَرَءَيْتُم﴾: أخبِروني، والهمزةُ للاستفهامِ الإنكاريِّ.

﴿تَدْعُونَ﴾: تعبدونَ وتسألونَ.

﴿بِضُرٍّ﴾: مرضٍ أوْ فقرٍ أوْ بلاءٍ.

﴿كَاشِفَاتُ﴾: مُزِيلاتٌ.

﴿بِرَحْمَةٍ﴾: نعمةٍ؛ من صحَّةٍ أوْ غِنًى أوْ غيرِ ذلكَ.

﴿مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِۦ﴾: مانعاتُ رحمتِهِ عنِّي.

﴿حَسْبِيَ اللَّهُ﴾: اللهُ كافِيني.

﴿يَتَوَكَّلُ﴾: يعتَمِدُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ نبيَّهُ محمدًا ﷺ بأنْ يُنكِرَ على هؤلاءِ

المشركينَ عبادَتَهمْ لتلكَ الأصنامِ العاجزةِ التي لا تستطيعُ إزالةَ ضُرٍّ نزلَ بأحدٍ، ولا إمساكَ نعمةٍ نَزَلَتْ بأحدٍ. ثمَّ يأمرُهُ بأنْ يفوِّضَ أمْرَهُ إلى اللهِ، فهوَ كافيهِ بجلبِ النفعِ ودفعِ الضُّرِّ، وكافي كلِّ مَنِ اعتمدَ عليهِ وصَدَقَ في الاعتمادِ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ ـ بطلانُ عبادةِ الأصنامِ.

٣ ـ أنَّ كَشفَ الضُّرِّ وجَلْبَ النفعِ مِنْ خصائصِ اللهِ.

٤ ـ وجوبُ التوكُّلِ على اللهِ والاكتفاءِ بهِ عمَّا سِواهُ، وهذا لا ينافي الأخذَ بالأسبابِ المشروعةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ دفعَ الضُّرِّ من خصائصِ اللهِ، فيكونُ طلبُهُ مِنْ غيرِ اللهِ ـ كالحَلْقَةِ والخَيْطِ ونحوِهِما ـ شِرْكًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَفَرَأَيْتُمْ، تَدْعُونَ، بِضُرٍّ، كَاشِفَاتُ، بِرَحْمَةٍ، مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: (مَا هَذِهِ؟)، قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ. فَقَالَ: (انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا)». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ[1].

* شَرحُ الكَلِمَاتِ:

(رَجُلًا): المرادُ بِهِ: عِمرانُ بنُ حُصَينٍ الراوي نَفْسُهُ.

(حَلْقَةٌ): الحلقةُ: هيَ ما أحاطَ بالشيءِ.

(مِنَ الوَاهِنَةِ): عنِ الواهنةِ. والواهنةُ: عِرقٌ يأخذُ في المَنْكِبِ، أوْ في اليدِ كلِّها، وهوَ غالبًا في الرجالِ دونَ النِّساءِ.

(انْزِعْهَا): ارْمِها بقوَّةٍ.

(لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا): لا تزيدُكَ إلا ضعفًا.

(مَا أَفْلَحْتَ): ما فُزتَ وظَفِرتَ بالسعادةِ في الآخرةِ.

• الشَّرحُ الإِجمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا عمرانُ بنُ حُصَينٍ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ رأى في يدِ رَجُلٍ حَلْقَةً منَ الصُّفْرِ، فسألهُ عنْ هَدَفِهِ منْ لُبسِ هذهِ الحلقةِ، فأخبرهُ أنهُ يريدُ بها دَفْعَ مرضِ الواهنةِ، فأمرهُ النَّبِيُّ ﷺ بخَلْعِها، وأخبرَهُ أنها لا تزيدهُ إلا ضعفًا ومرضًا، وأنهُ لوْ ماتَ وهوَ مُصِرٌّ على لُبسِها والاعتقادِ بها لمْ يَفُزْ ولمْ يَظْفَرْ بالسعادةِ الأبديَّةِ.

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٤٤٥)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن أبي شيبة (٢٣٤٦٠)، وابن حبَّان (٦٠٨٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ١٥٩)، والحاكم في «المستدرك» (٧٥٠٢).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ استِفْصالُ المُفتي.

٢ ـ اعتبارُ المقاصدِ.

٣ ـ أنَّ مراتبَ الإنكارِ تتفاوَتُ، فإذا نفعَ الكلامُ حَرُمَ التغليظُ فيهِ.

٤ ـ بيانُ جهلِ المشركينَ قبلَ الإسلامِ.

٥ ـ تحريمُ التداوي بالحرامِ.

٦ ـ أنَّ الحرامَ لا ينفَعُ في الأصلِ، وإن نفعَ في بعضٍ فَمَضَرَّتُهُ أكبرُ.

٧ ـ لا يُعذَرُ الشخصُ بجهلِهِ معَ إمكانِ التعلُّمِ.

٨ ـ أنَّ الأعمالَ بخواتيمِها.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ هذا الحديثُ لا يُعارِضُهُ حديثُ عليِّ بنِ الحسينِ مرفوعًا: (احْرُثُوا فَإِنَّ الحَرْثَ مُبَارَكٌ، وَأَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الجَمَاجِمِ)[1]؛ لأنَّ حديثَ عليِّ بنِ الحسينِ حديثٌ ساقطٌ مرسَلٌ، وهوَ مِنْ مَراسيلِ أبي داودَ، وأبو داودَ لم يشترطِ الصحَّةَ في مَراسيلِهِ، ثم على فرضِ صحَّةِ الحديثِ، فإن المرادَ بالجماجمِ هوَ البَذْرُ عندَ كثيرٍ منَ العلماءِ.

ب ـ الاستفهامُ في قولِهِ: (مَا هَذِهِ؟) يَحْتَمِلُ أنْ يرادَ بهِ الإنكارُ، ويَحْتَمِلُ أنْ يكونَ استفصالًا على حقيقتِهِ.

ج ـ ذَكَرَ بعضُ العلماءِ أنَّ لُبْسَ الحَلْقَةِ ونحوِها لدفعِ الضررِ مِنَ

---

(١) «المراسيل» لأبي داود (٥٤٠)، و«إصلاح المال» لابن أبي الدنيا (٢٩٩).

الشِّرْكِ الأصغرِ، والذي يُفهمُ منْ حديثِ عمرانَ أنه شركٌ أكبرُ؛ لأنهُ رَتَّبَ عليهِ عدمَ الفلاحِ المؤبَّدِ.

ويمكنُ التفصيلُ في ذلكَ بحسَبِ النيةِ والاعتقادِ، فإنِ اعتقدَ أنَّها تفعلُ بنفسِها من دونِ اللهِ فهوَ شركٌ أكبرُ، وإنِ اعتقدَ أنها سببٌ وأن الفاعلَ هوَ اللهُ فهوَ شركٌ أصغرُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على إنكارِ لُبسِ الحَلْقَةِ لدفعِ الضررِ؛ لأنَّ جَلْبَ النفعِ ودَفْعَ الضُّرِّ منَ الأفعالِ الخاصةِ باللهِ، وطلبَها منْ غيرِ اللهِ شركٌ بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَجُلاً، حَلْقَةٌ، مِنَ الوَاهِنَةِ، انْزِعْهَا، لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهَنًا، مَا أَفْلَحْتَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ.

* * *

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ)[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤)، ورواه ابن وهب في «الجامع» (٦٦٢)، وأبو يعلى (١٧٥٩)، وابن حبّان (٦٠٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(تَعَلَّقَ تَمِيمَةً): علَّقها على نفسِهِ أوْ أحدٍ مِنْ ولدِهِ، والتمائمُ: جمعُ تميمةٍ، وهيَ خَرَزٌ يعلِّقونَها.

(لَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ): لا أتمَّ اللهُ لهُ جميعَ أمورِهِ، وهذا خبرٌ بمعنى الدُّعاءِ عليهِ.

(الوَدَعَةُ): هوَ شيءٌ يستخرجونهُ منَ البحرِ يشبهُ الصَّدَفَ، يعتقدونَ أنهُ يَشفي منَ العينِ.

(لَا وَدَعَ اللهُ لَهُ): لا جعلَهُ في دَعَةٍ وسُكونٍ، وهوَ دعاءٌ عليهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا عقبةُ بنُ عامرٍ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ رسولَ الله ﷺ دعا على كلِّ منْ علَّقَ تَمِيمَةً أوْ وَدَعةً، معتقدًا فيهما النفعَ دونَ اللهِ، فإنَّ اللهَ لا يُتِمُّ أمورَهُ، بلْ ويَحْرِمُهُ منَ الدَّعَةِ والسُّكونِ، وأخبرَ أنَّ هذا عملٌ باطلٌ، بلْ أخبرَنا في روايةٍ أخرى أنَّ التميمةَ شركٌ؛ لأن صاحبَها اعتقدَ فيها النفعَ دونَ اللهِ تعالى.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ نفيُ النفعِ المُعتقَدِ في التميمةِ والوَدَعَةِ.

٢ ـ جوازُ الدعاءِ على العُصاةِ على سبيلِ العمومِ.

٣ ـ أنَّ بعضَ الصحابةِ قدْ يجهَلونَ مثلَ هذا، فكيفَ بمَنْ بعدَهُم؟!

---

(١) أخرجه أحمد (٤/١٥٦)، والحاكم (٧٥١٣).

٤ ـ أنَّ التميمةَ نوعٌ مِنَ الشِّرْكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ تعليقَ التميمةِ مُعْتَقَدًا فيها النفعُ شركٌ؛ لأنَّ جَلْبَ النفعِ ودَفْعَ الضُّرِّ منَ الأفعالِ الخاصَّةِ باللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

تَعَلَّقَ، لَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، الوَدَعَةُ، لَا وَدَعَ اللهُ لَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ أَوِ الخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ.

* * *

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]»(١).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

زارَ حذيفةُ مريضًا فوجدَ في يدهِ خيطًا، فلمَّا سألَهُ عن غرضِهِ منْ هذا الخيطِ، وأخبرهُ أنهُ لدفعِ الحُمَّى ـ قَطَعَهُ حذيفةُ وعَدُّوهُ شركًا؛ مستدلًّا

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٠٤٠).

على ذلكَ بقولِ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، ومعنى الآيةِ: أنَّ كثيرًا منَ الناسِ يكونُ مؤمنًا باللهِ، ولكنْ يخلِطُ إيمانَهُ بالشركِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إزالةُ المنكرِ باليدِ ولوْ لم يَأذَنْ صاحبُهُ.

٢ ـ أنَّ اتخاذَ الخيطِ ونحوِهِ لدفعِ الضررِ شركٌ.

٣ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٤ ـ عُمقُ فَهْمِ الصحابةِ ﷺ وسَعَةُ عِلْمِهم.

٥ ـ أنَّ الشِّركَ يوجَدُ في هذهِ الأمةِ.

٦ ـ أنَّ قلبَ الشخصِ قدْ يجتمعُ فيهِ الإيمانُ والشِّركُ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ عملُ حذيفةَ هذا على أنَّ اتِّخاذَ الخيطِ لدفعِ الضررِ شركٌ؛ لأنَّ دَفْعَ الضررِ منَ الأفعالِ الخاصةِ باللهِ ﷻ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الأَثرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثرِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ.

❁ ❁ ❁

بَابُ
مَاجَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: **(أَلَّا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ: قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ)**»(١).

* **شَرْحُ الكَلِمَاتِ:**

(رَسُولًا): هو زيدُ بنُ حارثةَ.

(وَتَرٍ): هو واحدُ أوتارِ القَوْسِ، كانتِ العربُ تُعَلِّقُهُ؛ تَتَّقِي بِهِ العينَ.

• **الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:**

يُخْبِرُنَا أبو بشيرٍ الأنصاريُّ رضي الله عنه أنهُ صحِبَ رسولَ الله ﷺ في بعضِ أسفارِهِ، فأرسلَ رسولُ اللهِ رسولًا - هوَ زيدُ بنُ حارثةَ - ليأمرَ بقطعِ قلائدِ الأوتارِ التي تُعلَّقُ في رقابِ الإبلِ، وذلكَ أنَّ أهلَ الجاهليةِ كانوا يعتقدونَ أنها تحفَظُ منَ العينِ.

■ **الفَوَائِدُ:**

١ - وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ - قَبولُ خبرِ الواحدِ.

---

(١) رواه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

٣ ـ إبطالُ اعتقادِ النفعِ في القلائدِ منْ أيِّ نوعٍ كانتْ.

٤ ـ نائبُ الإمامِ يقومُ مَقامَهُ فيما أُسنِدَ إليهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تعليقِ القلائدِ لدفعِ الضررِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ مثلَ هذا العملِ شركٌ؛ لأنَّ دفعَ الضُّرِّ منَ الأفعالِ التي يختصُّ بها اللهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَسُولًا، وَتَرٍ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ في الرُّقى والتَّمائمِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ[1].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٨١)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الرُّقَى): هيَ العَزائمُ، والمشروعُ منها ما توافَرتْ فيهِ ثلاثةُ شروطٍ:

١ ـ أنْ تكونَ بكلامِ اللهِ أوْ أسمائهِ وصفاتِهِ أوِ الأدعيةِ إلى اللهِ والاستعاذةِ بهِ.

٢ ـ أنْ تكونَ بلسانٍ عربيٍّ يُفهَمُ معناها.

٣ ـ ألَّا يَعتقدَ أنَّ العزائمَ تنفَعُ بذاتِها، وإنَّما يَعتقدُ النفعَ حاصلًا بقضاءِ اتِّقاءِ العينِ.

(التِّوَلَة): شيءٌ يَصْنعونهُ يزعمونَ أنهُ يحبّبُ المرأةَ إلى زوجِها والرجلَ إلى زوجتِهِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ مسعودٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ أخبرَنا بأنَّ الرُّقى ـ وهيَ العزائمُ والتمائمُ، وهيَ التي تعلَّقُ على الأطفالِ منَ الخَرَزِ ونحوِها ـ والتِّوَلَةَ ـ وهيَ التي تُصنعُ لتحبّبَ أحدَ الزوجينِ إلى الآخرِ ـ شركٌ باللهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الرُّقى وأنَّها مِنَ الشِّرْكِ، إلا ما كانَ منها مشروعًا.

٢ ـ تحريمُ التمائمِ وأنَّها شركٌ.

٣ ـ تحريمُ التِّوَلَةِ وأنَّها مِنَ الشِّرْكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الرُّقى غيرَ المشروعةِ والتمائمَ والتِّوَلَةَ مِنَ الشِّرْكِ.

مُلَاحَظَةٌ:

اختلف العلماءُ في التميمةِ منَ القرآنِ:

فقالَ بعضُهم: إنها حرامٌ؛ واحتجَّ بعمومِ هذا الحديثِ.

وقال بعضهم: إنها مباحةٌ؛ وقاسَها على جوازِ الرقيةِ بالقرآنِ. والقولُ الأولُ أرجحُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الرُّقَى، التَّمَائِم، التِّوَلَة.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ في الرُّقَى والتَّمَائِمِ، ثُمَّ وَضِّحْ مناسبَتَهُ للتوحيدِ.

***

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ)؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(من تَعَلَّقَ شيئًا)؛ أي: علَّقَ رجاءَهُ وخوفَهُ بهِ.

(وُكِلَ إليهِ): تُرِكَ أَمْرُهُ لهُ، فمَنِ اعتمدَ على اللهِ وأنزلَ بهِ حَوَائجَهُ حفِظَهُ ويَسَّرَ لهُ جميعَ أمورِهِ، ومَنِ اعتمدَ على غيرِ اللهِ خَذَلَهُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣١٠)، والترمذي (٢٠٧٢)، ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٦).

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا عبدُ اللهِ بنُ عُكَيْمٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أخبرَهُ بأنَّ مَنِ اعتمدَ على شيءٍ تُرِكَ أمرُهُ لهُ؛ فمَنْ أنزلَ حوائجَهُ باللهِ فرَّجَ كَرْبَهُ ويسَّرَ أمرَهُ، ومنِ اعتمدَ على غيرِ اللهِ تُرِكَ أمرُهُ لهُ فخذلَهُ؛ لأنَّ الخيرَ كلَّهُ بيدِ اللهِ، ولا يستطيعُهُ أحدٌ سواهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ التوكُّلِ على اللهِ، وهذا لا ينافي فعلَ الأسبابِ المباحةِ.

٢ ـ خذلانُ مَنِ انصرفَ عنِ اللهِ وطلَبَ النفعَ منْ غيرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ طلبِ النفعِ منْ غيرِ اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا، وُكِلَ إِلَيْهِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الرُّقَى والتَّمَائِمِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَرَوَىٰ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَىٰ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ـ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(عَقَدَ لِحْيَتَهُ): عَقَدَها على وجهٍ يُشعِرُ بالتكبُّرِ أوْ يُشعِرُ بالرِّقَّةِ والتأنُّثِ، وقيل: عَقَدَها في الصلاةِ.

(تَقلَّدَ وَتَرًا): عَلَّقَهُ في رقبةِ دابتِهِ مِنْ أجلِ العينِ، والوَتَرُ: هوَ واحدُ أوتارِ القَوسِ.

(اسْتَنْجَى): استجْمَرَ.

(رَجِيعٍ): رَوْثٍ.

(بَرِيءٌ مِنْهُ): بريءٌ منْ فِعْلِهِ هذا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا رُوَيْفعٌ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ أخبرهُ بأنَّ الحياةَ ستطولُ بهِ، وأنَّ عليهِ أن يخبرَ الناسَ سلفًا عنِ النبيِّ ﷺ بأنَّ منْ عَقَدَ لحيتَهُ، أوْ قَلَّدَ في رقبتِهِ أوْ رقبةِ دابتِهِ واحدًا منْ أوتارِ القَوْسِ، أو استجمرَ بروْثِ دابةٍ أوْ عَظْمٍ ـ فإنَّ محمدًا ﷺ بريءٌ مِنْ فعلِهِ هذا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ معجزةٌ للنبيِّ ﷺ حيثُ طالَ عُمُرُ رُوَيْفِعٍ كما أخبرَ.

---

(١) أخرجه أحمد (١٠٨/٤)، ورواه أبو داود (٣٦)، والنسائي (٥٠٦٧).

٢ ـ قَبولُ خبرِ الواحدِ.

٣ ـ تحريمُ عقدِ اللحيةِ.

٤ ـ تحريمُ تقلُّدِ الوَترِ.

٥ ـ تحريمُ الاستجمارِ بروْثِ دابَّةٍ أوْ عَظْمٍ، وإنما حرَّمَ الاستجمارَ بها لأنَّ العَظْمَ طعامُ الجنِ، والرَّوْثَ طعامُ بهائِمِهم.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ علَى تحريمِ تعليقِ الوَترِ لدفعِ الضُّرِّ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ تبرَّأَ النبيُّ ﷺ ممَّنْ تعلَّقَ وَترًا لدفعِ الضُّرِّ؛ لأنَّ جَلْبَ النفعِ ودفعَ الضرِّ منَ الأفعالِ الخاصَّةِ باللهِ، وطَلَبُها منْ غيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

عَقَدَ لِحْيَتَهُ، تَقَلَّدَ وَتَرًا، اسْتَنْجَى، رَجِيعُ دَابَّةٍ، بَرِيءٌ مِنْهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ فِي الرُّقَى والتَّمَائِمِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَالَ: **(مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ)**[١]. رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: قَالَ: **(كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ)**[٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(قَطَعَ): أزالَ.

(تَمِيمَةً): مفردُ تمائمَ، والمرادُ: ما يُعلَّقُ على الإنسانِ من خَرَزٍ ونحوِهِ؛ لاتقاءِ العينِ.

(عَدْلِ رَقَبَةٍ): يعني: لهُ منَ الأجرِ ما يُعادِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ.

(يَكْرَهُونَ): يُحرِّمونَ، والضميرُ في (يَكْرَهُونَ) عائدٌ للسلفِ الصالحِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ لِلأَثَرَيْنِ:

في الأثرِ الأولِ: يُخْبِرُنَا سعيدُ بنُ جبيرٍ أنه مَنْ أزالَ تميمةً مِنْ إنسانٍ، كانَ لهُ منَ الأجرِ عندَ اللهِ مثلُ أجرِ مَنْ أعتقَ رقبةً؛ لأنه أعتقَ مَنْ علَّقَها منَ النَّارِ، وحَرَّرَهُ مِنْ رِقِّ الهوى والشركِ.

وفي الأثرِ الثَّاني: يُخْبِرُنَا الراوِي أنَّ السلفَ يكرهونَ التمائمَ، ويأمرونَ بقطعِها وإزالتِها، سواءٌ كانتْ منَ القرآنِ أوْ مِنْ غيرِهِ.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٢٣٩٣٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٢٣٩٣٣)، والقاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (١/ ٣٨٢).

■ فَوَائِدُ الأَثَرَيْنِ:

١ ـ فضلُ إنكارِ المنكرِ.

٢ ـ تحريمُ التميمةِ.

٣ ـ فضلُ إعتاقِ الرقبةِ.

٤ ـ تحريمُ السلفِ للتمائمِ سواءٌ كانتْ مِنَ القرآنِ أوْ غيرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرَيْنِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ كلٌّ منهُما على تحريمِ تعليقِ التميمةِ، سواءٌ كانت منَ القرآنِ أوْ مِنْ غيرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرَيْنِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ كلٌّ منهُما على تحريمِ تعليقِ التميمةِ لدفعِ الضرِّ؛ لأنَّ جَلْبَ النفعِ ودفعَ الضرِّ منَ الأفعالِ الخاصَّةِ باللهِ، وطَلَبُها منْ غيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قَطَعَ، تَمِيمَةٌ، عَدْلُ رَقَبَةٍ، يَكْرَهُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرَيْنِ لبابِ: مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرَيْنِ للتوحيدِ.

باب
من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ۝٢٠ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ۝٢١ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَفَرَءَيْتُمُ﴾: أَخبِرُوني.

﴿ٱللَّٰتَ﴾: بالتخفيفِ، مأخوذٌ مِن اسمِ (الإلهِ)، وبتشديدِ التاءِ اسمٌ لرجلٍ صالحٍ يَلُتُّ السَّوِيقَ للحاجِّ، فلمَّا ماتَ عكفُوا على قبرِهِ وَبَنَوْا عليهِ أستارًا، يعبدُهُ ثَقِيفٌ ومَنْ حولَهُمْ.

﴿وَٱلْعُزَّىٰ﴾: مأخوذٌ مِن اسمِ (العزيز)، وهيَ شجرةٌ في وادِي نَخْلَةَ بينَ مكةَ والطائفِ، عليها بناءٌ ولهُ أستارٌ وسَدَنَةٌ، يعبدُها قريشٌ وبنو كنانةَ.

﴿وَمَنَوٰةَ﴾: مأخوذٌ مِن اسمِ (المنَّانِ)، وهيَ بناءٌ بالمُشَلَّلِ عندَ قُدَيْدٍ بينَ مكةَ والمدينةِ، وكانتْ خُزاعَةُ والأَوْسُ والخَزْرَجُ يعبدُونَها ويُهِلُّونَ منها للحجِّ.

﴿ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾: المتأخِّرةَ.

﴿ضِيزَىٰٓ﴾: جائِرَةٌ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُنكرُ اللهُ تعالى على المشركينَ عبادةَ الأوثانِ عامَّةً، وفي مقدِّمتِها

تلكَ الأوثانُ الثلاثةُ وهيَ: اللاتُ في الطائفِ، والعُزَّىٰ في وادِي نَخْلَةَ، ومَنَاةُ في المُشَلَّلِ عندَ القُدَيْدِ، فيتحدَّاهُمْ في هذهِ الأصنامِ؛ هلْ تنفعُ شيئًا فتدفعُ الضرَّ وتجلُبُ النفعَ؟ أمْ أنَّها مجرَّدُ أسماءٍ سَمَّوْها ما أنزلَ اللهُ بها منْ سلطانٍ، وكذلك يُنكرُ عليهِمْ تلكَ القِسمةَ الجائرةَ لوْ وقعتْ بينَ مخلوقٍ ومخلوقٍ؛ وهيَ جَعْلُهُمْ ما يكرهونَ منَ الإناثِ الضعيفةِ للهِ ﷻ، وما يُحبُّونَ منَ الذكورِ لأنفسِهِمْ، فإذا كانتْ ظلمًا بينَ المخلوقِينَ، فكيفَ يجعلونَها للهِ ﷻ؟! تعالَى اللهُ عمَّا يقولونَ علوًّا كبيرًا، وتنزَّهَ عنِ البنينَ والبناتِ!!

■ الـفَوَائِدُ:

١ - وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ - بُطلانُ عبادةِ الأوثانِ.

٣ - وجوبُ تنزيهِ اللهِ عنِ البنينَ والبناتِ.

٤ - فسادُ الفطرةِ عندَ المشركينَ؛ حيثُ أضافوا البناتِ إلى اللهِ معَ كراهيَتِهِمْ لهَا، وهمْ يزعمونَ معَ ذلكَ أنَّهمْ مُتقرِّبُونَ إليهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ عبادةَ المشركينَ لهذهِ الأوثانِ إنَّما كانتْ لطلبِ النفعِ ودفعِ الضرِّ، فكلُّ منْ تبرَّكَ بشجرٍ أوْ قبرٍ أوْ عبدٍ أوْ غيرِ ذلكَ؛ قاصدًا بذلكَ جلبَ النفعِ أوْ دفعَ الضرِّ - فقدْ شابَهَهُمْ ودخلَ في شِركِهِمْ.

مُلَاحَظَةٌ:

قيلَ عنِ اللاتِ: إنَّهُ رجلٌ صالحٌ كانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ للحاجِّ، فلمَّا ماتَ عَكَفُوا على قبرِهِ، وقيلَ: إنَّها صخرةٌ منقوشةٌ، والجمعُ بينَهُمَا أن الصخرةَ قريبةٌ منَ القبرِ فشَمِلَهَا البناءُ، فصارا معبودًا واحدًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَفَرَأَيْتُم، اللَّاتَ، العُزَّىٰ، مَنَاةَ، الأُخْرَى، ضِيزَىٰ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا.

❀ ❀ ❀

وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ؛ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ؛ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ! فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ ـ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ـ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[1].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٠)، ورواه النسائي في «السنن الكبرى» (١١١٢١)، وأحمد (٥/٢١٨).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِلَى حُنَيْنٍ): غزوةِ حُنَيْنٍ.

(حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ): جديدونَ في الإسلامِ.

(يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا): يُقيمونَ عندَهَا للتبرُّكِ.

(يَنُوطُونَ): يُعَلِّقُونَ.

(ذَاتُ أَنْوَاطٍ): صاحبةُ أنواطٍ.

(اللهُ أَكْبَرُ): يريدُ بذلكَ تنزيهَ اللهِ والتعجُّبَ منْ طَلَبِهِمْ هذَا.

(السُّنَنُ): الطُّرقُ.

(لَتَرْكَبُنَّ): لَتتبِعُنَّ.

(مَنْ كَانَ قَبْلَكُم): المرادُ بِهِم: اليهودُ والنصارَى.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا أبو واقدٍ الليثيُّ ﷺ أنهُ صَحِبَ النبيَّ ﷺ إلى غزوةِ حُنَيْنٍ، وقد عَلِمُوا أنَّ للمشركينَ سِدْرَةً يَتبرَّكُونَ بهَا ويُقيمونَ عندَهَا، ولجِدَّتِهِمْ في الإسلامِ، وعدمِ إحاطتِهِمْ بأهدافِهِ ـ طلبُوا إلى النبيِّ ﷺ أنْ يجعلَ لهمْ سِدْرَةً يتبرَّكونَ بهَا ويقيمونَ عندَهَا، كمَا كانَ لأهلِ الجاهليةِ، فتعجَّبَ النبيُّ ﷺ منْ هذا الطلبِ، وكبَّرَ اللهَ ونزَّهَهُ عنْ مثلِ هذا، وأخبرَهُمْ أنَّ طلبَهُمْ هذا منهُ مثلُ طلبِ بني إسرائيلَ منْ موسَى، حينَمَا طلبُوا منهُ أنْ يجعلَ لهمْ إلَهًا يعبدونَهُ غيرَ اللهِ بعدَما أنجاهُمْ منْ فرعونَ وقومِهِ، ثُمَّ أخبرَ أنَّ هذهِ الأمةَ ستعملُ عملَ اليهودِ والنصارَى في كلِّ شيءٍ مِنَ الشِّرْكِ وغيرِهِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ استحبابُ إظهارِ ما يدفعُ الغِيبةَ؛ حيثُ قالَ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

٢ ـ صعوبةُ انتزاعِ العاداتِ مِنْ نفوسِ البشرِ.

٣ ـ أنَّ الاعتكافَ مِنْ أنواعِ العبادةِ.

٤ ـ يُعْذَرُ الجاهلُ بجهلِهِ إذا ارْتَدَعَ بعدَ العلمِ.

٥ ـ تحريمُ التشبُّهِ بأهلِ الجاهليةِ منْ مشركينَ وغيرِهِمْ.

٦ ـ جوازُ قولِ: (اللهُ أكبرُ) عندَ التعجُّبِ.

٧ ـ وجوبُ سدِّ الذرائعِ.

٨ ـ أنَّ الشركَ سيقعُ في هذهِ الأمةِ.

٩ ـ جوازُ الحلفِ على الفُتيا.

١٠ ـ جوازُ الحلفِ بدونِ استحلافٍ لمصلحةٍ.

١١ ـ أنَّ هذهِ الأمةَ ستعملُ كلَّ ما عمِلَهُ اليهودُ والنصارَى.

١٢ ـ أنَّ ما ذُمَّتْ بِهِ اليهودُ والنصارَى تحذيرٌ لنَا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ اتخاذَ الأشجارِ للتبرُّكِ والعكوفَ عندَها شركٌ؛ فيدخلُ فيهِ كلُّ ما يُتبرَّكُ بهِ منْ شجرٍ أوْ حجرٍ أوْ قبرٍ أوْ غيرِ ذلكَ.

مُلاحَظَةٌ:

كثُرَ في الأزمنةِ الأخيرةِ التبرُّكُ بعَرَقِ الصالحِينَ والتمسُّحُ بهِمْ وبثيابِهِمْ وبتَحْنيكِهِمْ للأطفالِ؛ قياسًا على فعلِ النبيِّ ﷺ. وهذا باطلٌ؛

لأنَّ مثلَ هذا خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ دونَ غيرِهِ؛ بدليلِ أنَّ الصحابةَ لم يفعلُوهُ معَ غيرِهِ لا في حياتِهِ ولا بعدَ وفاتِهِ، والصحابةُ أحرصُ مِنَّا علَى اتِّباعِهِ ﷺ والاهتداءِ بسُنَّتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِلَىٰ حُنَيْنٍ، حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، يَنُوطُونَ، ذَاتُ أَنْوَاطٍ، اللهُ أكبرُ، السُّنَنُ، لَتَرْكَبُنَّ، مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ عَشْرَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا.

❁ ❁ ❁

باب
ما جاء في الذبح لغير الله

وقولِ الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ ـ ١٦٣].

* شرح الكلمات:

﴿صَلَاتِي﴾: المرادُ بها: الصلواتُ الخمسُ والنوافلُ.

﴿وَنُسُكِي﴾: ذَبْحِي.

﴿وَمَحْيَايَ﴾: مَا آتِيهِ في حياتِي.

﴿وَمَمَاتِي﴾: ما أموتُ عليهِ منَ الإيمانِ والعملِ الصالحِ.

﴿لِلَّهِ﴾: خالصٌ لوجهِ اللهِ، أوِ المرادُ: حياتِي وموتِي بيدِ اللهِ، فيكونُ في الآيةِ توحيدُ الألوهيَّةِ والربوبيَّةِ.

﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾: بالإخلاصِ لكَ أُمِرْتُ.

﴿أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾: مِنْ هذهِ الأمَّةِ.

• الشرح الإجمالي:

يأمرُ اللهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ بأنْ يُخبرَ المشركينَ الذينَ يعبدُونَ غيرَ اللهِ: أنَّ صلواتِهِ وذَبْحَهُ، وما يفعلُهُ في الحياةِ منَ الأعمالِ، ومَا يموتُ عليهِ منَ الإيمانِ والأعمالِ الصالحةِ ـ جميعُ ذلكَ خالصٌ للهِ دونَ منْ سِواهُ، وأنهُ أولُ مَنِ انقادَ واستسلمَ لطاعةِ اللهِ ﷻ مِنْ هذهِ الأمةِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الصلاةَ والنُّسُكَ عبادةٌ.

٢ ـ أنَّ جميعَ أعمالِ العبدِ الصالحةِ في الحياةِ، إذا أرادَ بها التقرُّبَ إلى اللهِ انقلبتْ عبادةً.

٣ ـ أنَّ العبرةَ في الأعمالِ خواتيمُهَا.

٤ ـ أنَّ الإخلاصَ للهِ شرطٌ لقَبولِ العملِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ علَى أنَّ الذبحَ لا يصحُّ إلا للهِ؛ فيكونُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

نُسُكِي، مَحْيَايَ، مَمَاتِي، للهِ، بِذَلِكَ، أُمِرْتُ، أَوَّلُ المُسْلِمِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيتَين، مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيتينِ لبابِ: مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ.

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾: أدِّ الصلواتِ خالصةً لوجْهِ اللهِ.

﴿وَٱنْحَرْ﴾: اذبَحْ باسمِ ربِّكَ متقرِّبًا لَهُ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ، بأنْ يَجْمَعَ بينَ هاتينِ العبادتَينِ المتضمِّنتَيْنِ التواضعَ للهِ، والافتقارَ إليهِ، وحسنَ الظَّنِّ بِهِ، والتقرُّبَ إليهِ، وهمَا ـ أيِ: الصلاةُ والنحرُ ـ أعظمُ العباداتِ البدنيَّةِ والماليَّةِ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ وجوبُ التقرُّبِ إلى اللهِ بالصلاةِ.

٢ ـ وجوبُ التقرُّبِ بالذبيحةِ إلى اللهِ دونَ مَن سواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ التقرُّبَ بالذبحِ لا يصحُّ إلا للهِ؛ فيكونُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

الحديثُ المرويُّ عنْ عليٍّ؛ الذِي فسَّرَ (النَّحْرَ) برفعِ اليدينِ(١) مُنْكَرٌ، لا يَصِحُّ اعتمادُهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

صَلِّ، انْحَرْ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٩٥٠٨) من طريق الأصبغ بن نباتة، وهو متروك الحديث.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ منَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ.

عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ)»؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(١)].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

اللَّعْنُ مِنَ اللهِ: الطَّرْدُ والإبعادُ منْ رحمةِ اللهِ، **ومنَ المخلوقِ:** الدُّعاءُ والسَّبُّ.

(ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ): أراقَ الدمَ متقرِّبًا بهِ إلى غيرِ اللهِ، سواءٌ أذكرَ اسمَ اللهِ عليهِ أمْ لمْ يذكُرْهُ.

(والدَيْهِ): المرادُ بهِمَا: الأمُّ والأبُ وإنْ عَلَوْا.

(آوى): نَصَرَ وحَمَى.

(مُحْدِثًا) بكسرِ الدالِ: جانيًا. **وبفتحِ الدالِ:** مُبتَدِعًا في الدِّينِ، **وعلى الأخيرِ يكونُ معنَى (آوى):** رَضِيَ بِهِ وصَبَرَ عليهِ.

(مَنَارَ الأَرْضِ): المَراسِيمَ التي تَفرُقُ بينَهُ وبينَ جِيرَانِهِ.

● الشَّرْحُ الإجماليُّ:

يُخْبِرُنَا عليٌّ ﷺ أنَّهُ سمِعَ النبيَّ ﷺ يَلْعنُ كلَّ منْ تَقرَّبَ بالذبحِ إلى غيرِ اللهِ، وكلَّ مَنْ لعَنَ والدَيْهِ مباشرةً أوْ تَسبُّبًا، وكلَّ مَنْ نَصَرَ وحَمَى جانِيًا، وكلَّ مَنْ غيَّرَ مراسِيمَهُ لاغتصابِ الأرضِ.

---

(١) أخرجه مسلمٌ (١٩٧٨).

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الذبحِ لغيرِ اللهِ.

٢ ـ تحريمُ لعنِ الوالدَينِ؛ مباشرةً أو تسبُّبًا.

٣ ـ تحريمُ مناصرةِ المجرِمينَ والرِّضَا بالبدعِ.

٤ ـ تحريمُ تغييرِ المراسيمِ لاغتصابِ أراضِي الغيرِ.

٥ ـ جوازُ لعنِ الفُسَّاقِ على سبيلِ العمومِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الذبحِ لغيرِ اللهِ؛ فيكونُ عبادةً، وصرفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اللَّعْنُ، ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَالِدَيْهِ، آوَىٰ مُحْدِثًا، مَنَارَ الأَرْضِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ.

* * *

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**(دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ)**، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: **(مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ. قَالُوا**

لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ ﷻ؛ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الجَنَّةَ)»؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(فِي ذُبَابٍ): بسببِ ذُبابٍ.

(صَنَمٌ): هوَ ما نُحِتَ على صورةٍ، بخلافِ (الوَثَنِ)؛ فإنَّ (الوَثَنَ) أعمُّ مِنْ ذلكَ.

(لا يجوزُهُ): لا يتعدَّاهُ.

(قرِّبْ): قدِّمْ شيئًا للصنمِ تقرُّبًا إليهِ.

(خَلَّوْا سبيلَهُ): تركُوهُ.

(فَضَرَبُوا عُنُقَهُ): قتلُوهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ رَجُلَيْنِ - ولَعَلَّهُمَا منْ بني إسرائيلَ - مرَّا بأُناسٍ لهمْ صنمٌ، فطلبُوا منهُمَا أنْ يُقرِّبَا لذلِكَ الصنمِ ولوْ شيئًا قليلًا؛ فقدَّمَ أحدُهُما ذبابًا؛ فاستوجبَ لذلكَ النارَ ودخَلَهَا، وامتَنَعَ الآخرُ؛ لقوةِ إيمانِهِ وكمالِ توحيدِهِ؛ فقتلوهُ فدخلَ الجنةَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - عِظَمُ الشركِ وإنْ كانَ قليلًا.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ في «الزهد» (٨٤)، وابن أبي شيبةَ في «المصنَّف» (٣٣٧٠٩)، وابنُ الأعرابيِّ في «معجمه» (١٧٥١)، وأبو نُعيم في «الحلية» (١/ ٢٠٣) عنْ طارقٍ عنْ سلمانَ ﷺ.

٢ ـ أنَّ الجنَّةَ والنَّارَ موجودتَانِ.

٣ ـ أنَّ المقصودَ الأعظمَ عملُ القلبِ حتَّى عندَ عَبَدَةِ الأوثانِ.

٤ ـ قُرْبُ الجنَّةِ والنارِ مِنَ الإنسانِ.

٥ ـ التحذيرُ منَ الذنوبِ وإنْ كانتْ صغيرةً في الحُسبانِ.

٦ ـ بيانُ سَعَةِ مغفرةِ اللهِ وشدَّةِ عقوبتِهِ.

٧ ـ أنَّ الأعمالَ بالخواتيمِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الذبحِ لغيرِ اللهِ على سبيلِ التقرُّبِ والتعظيمِ؛ فيكونُ الذبحُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

هذا الحديثُ لا يُعارِضُ قولَهُ تعالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّ﴾؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ قالَ في هذا الحديثِ: (فَقَرَّبَ ذُبَابًا)، والتقريبُ يدلُّ على رضاهُ بهذا العملِ وانشراحِ قلبِهِ لهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فِي ذُبَابٍ، صَنَمٌ، لَا يَجُوزُهُ، قَرَّبَ، خَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ.

بَابٌ
لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لَا تَقُمْ فِيهِ﴾: لا تُصلِّ فيهِ، والضميرُ المجرورُ - وهوَ الهاءُ - عائدٌ على مسجدِ الضِّرارِ.

﴿أَبَدًا﴾: ظرفٌ لما يُستَقبلُ منَ الزمانِ؛ بمعنَى دائمًا.

﴿أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾: على طاعةِ اللهِ ورسولِهِ، والمرادُ بِهِ: مسجدُ قُباءٍ.

﴿تَقُومَ فِيهِ﴾: تُصلِّي فِيهِ.

﴿يَتَطَهَّرُوا﴾: يتنزَّهُوا منَ الأحداثِ والأنجاسِ الحسِّيَّةِ والمعنويَّةِ.

﴿الْمُطَّهِّرِينَ﴾: المُتنزِّهِينَ عنِ القاذوراتِ والنجاساتِ، والمتنزِّهينَ عنْ أوضارِ الشِّركِ ورِجْسِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يَنهَى اللهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ في هذهِ الآيةِ عنْ أنْ يُصلِّيَ في مسجدِ

الضِّرارِ الذي أُسِّسَ أوَّلَ ما أُسِّسَ على المقاصدِ الخبيثةِ السيِّئةِ، ويأمرُهُمْ بالصلاةِ في المسجدِ الذي أسِّسَ أوَّلَ ما أُسِّسَ على طاعةِ اللهِ ورسولِهِ، ثُمَّ أَثْنَى ﷻ علَى أهلِ هذا المسجدِ، وذَكَرَ أنَّهُمْ يَحرِصونَ على الطهارةِ والنظافةِ، ثُمَّ بيَّنَ سبحانَهُ أنَّه يُحبُّ المتطهِّرينَ منَ القاذوراتِ والنجاساتِ، والمتنزِّهينَ عنْ أوضارِ الشركِ وأرجاسِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الإعانة علَى الباطلِ.

٢ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ بخِذلانِ أهلِهِ.

٣ ـ بيانُ خطرِ المنافقينَ على الأمةِ الإسلاميةِ، ووجوبِ الحذرِ منهمْ.

٤ ـ فضلُ مسجدِ قُباءَ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ المحبة للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سبحانَهُ.

٦ ـ تحريمُ الصلاةِ في مسجدِ الضِّرارِ أوْ في مكانِهِ إلى يومِ القيامةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّهُ لا يجوزُ فعلُ الطاعةِ في مكانٍ يُعصَى اللهُ فيهِ، ومنْ ذلكَ: الذبحُ في مكانٍ يُذبَحُ فيهِ لغيرِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ كلِّ مَا يُؤدِّي في النِّهايةِ إلى الشركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

ملخَّصٌ عنْ مسجدِ الضِّرارِ: ذُكِرَ أنَّ المنافقينَ بَنَوْا مسجدًا؛

قاصدِينَ بِهِ التفريقَ بينَ المسلمينَ، ومُضارَّةَ النبيِّ ﷺ وأصحابِه، ولمَّا فَرَغُوا من بنائِهِ قالوا: إنَّما عَمَّرنَاهُ للضَّعَفَةِ والمرضَى وأوقاتِ المَطَر، وطلبُوا منهُ الصلاةَ فيهِ حتى يكتسبَ الشرعيةَ، فوعَدَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ بذلكَ إذا عادَ منْ غزوةِ تَبُوكَ، ولمَّا رَجعَ وقرُبَ مِنَ المدينةِ نزلتْ عليهِ هذهِ الآيةُ تنهاهُ عنِ الصلاةِ فيهِ؛ فأمَرَ بهدمِهِ.

▫ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَقُمْ، فِيهِ، أَبَدًا، أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، يَتَطَهَّرُوا، المُطَّهِّرِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سِتَّ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: لا يُذْبَحُ للهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه؛ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **(هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟)** قَالُوا: لَا. قَالَ: **(فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟)** قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ)**»؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1]، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

---

(١) أبو داود (٣٣١٣).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(النذرُ): هوَ إلزامُ المكلَّفِ نفسَهُ شيئًا يتقرَّبُ بهِ إلى اللهِ.

(ينحرَ): يذبحَ.

(بُوَانَةَ): موضعٌ في أسفلِ مكةَ دونَ يَلَمْلَمَ، وقيلَ: هَضْبَةٌ وراءَ يَنْبُعَ.

(وَثَنٌ): ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ.

(عِيدٌ): المُرادُ بالعِيدِ هنا: الاجتماعُ المُعتادُ مِنِ اجتماعاتِ الجاهليةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ثابتُ بنُ الضحَّاكِ ﷺ: أنَّ رجلًا نذرَ أنْ يذبحَ إبلًا في موضعٍ يسمَّى بُوَانَةَ، فاستفسرَ النبيُّ ﷺ عنْ ذلكَ الموضعِ؛ هلْ كانَ فيهِ وَثَنٌ تعبدُهُ الجاهليَّةُ؟ أمْ هلْ كانَ فيهِ عيدٌ لهُم؟ فلمَّا أُعلِمَ النبيُّ ﷺ أنهُ ليسَ فيهِ شيءٌ منْ ذلكَ، أَمَرَ الرجلَ بالوفاءِ بنذرِهِ، ثم عقَّبَ علىٰ ذلكَ بحُكمٍ عامٍّ لأُمَّتِهِ إلى يومِ القيامةِ قائلًا: إنَّهُ لا نَذْرَ في معصيةِ اللهِ، ولا فيما لا يملكُ ابنُ آدمَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الوفاءِ بالنذرِ إذا لم يكن بمعصيةٍ أوْ مستحيلًا.

٢ ـ مشروعيةُ استفسارِ المفتي قبلَ الفتوى.

٣ ـ تحريمُ فعلِ الطاعةِ في مكانٍ يُعصى اللهُ فيهِ.

٤ ـ تحريمُ الوفاءِ بالنذرِ إذا كانَ معصيةً، ويُكَفِّرُ بدَلَهُ كفارةَ يمينٍ.

٥ ـ عدمُ انعقادِ النذرِ فيما لا يملكُ ابنُ آدمَ.

٦ ـ يجوز تعيينُ المكانِ أوِ الزمانِ في النذرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ كلِّ ما يؤدِّي في النهايةِ إلى الشركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ - مثالٌ للنذرِ الذي يجبُ الوفاءُ به: أنْ يقولَ: للهِ عليَّ نذرٌ إنْ شفَى اللهُ مريضي أنْ أذبحَ شاةً للفقراءِ.

ب - الذي لا يملكُ ابنُ آدمَ: **فيهِ تفصيلٌ:**

١ - فإنْ قالَ: «للهِ عليَّ نذرٌ أنْ أذبحَ ناقةَ فلانٍ»؛ فإنَّ هذا لا يجبُ الوفاءُ بهِ.

٢ - أمَّا إذا قالَ: «للهِ عليَّ نذرٌ أنْ أذبحَ ناقةً»، وهوَ لا يجدُها حينَ النذرِ، ولا قيمتَها؛ فإنَّها تبقى في ذمَّتِهِ حتى يجدَها.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

نَذَرَ، يَنْحَرَ، بُوَانَةَ، وَثَنٌ، عِيدٌ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: لَا يُذْبَحُ للهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

۞ ۞ ۞

بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ: النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾: يؤدُّونَ مَا أَلْزَمُوا بِهِ أنفسَهم إذَا كانَ طاعةً، و(النذرُ) تَقَدَّمَ تعريفُهُ.

﴿وَيَخَافُونَ﴾: يخشَوْنَ.

﴿يَوْمًا﴾: **المرادُ بِهِ**: يومُ القيامةِ.

﴿مُسْتَطِيرًا﴾: منتشرًا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يمدحُ اللهُ ﷻ عبادَهُ الأبرارَ في هذهِ الآيةِ حيثُ إنَّهمْ يُوفونَ بما ألزموا بِهِ أنفسَهُمْ منَ النذرِ تقرُّبًا إلى اللهِ. ويبيِّنُ دافعَهُمْ إلى ذلكَ؛ وهوَ: يقينُهُمْ بيومِ القيامةِ، وخوفُهُمْ منْ عذابِهِ الشديدِ المنتشرِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الوفاءِ بالنذرِ إذا لم يكنْ في معصيةٍ.

٢ ـ الخوفُ منَ القيامةِ من صفاتِ المؤمنينَ.

٣ ـ إثباتُ البعثِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ امتدحَتِ الآيةُ الوفاءَ بالنذرِ، واللهُ لا يمدحُ إلَّا على فعلٍ واجبٍ أوْ مستحبٌ أوْ تَركِ محرمٍ؛ لذا يكونُ الوفاءُ بالنذرِ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ إلى غيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُوفُونَ بِالنَّذْرِ، يَخَافُونَ، يَوْمًا، مُسْتَطِيرًا.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَعْلَمُهُۥ﴾: فيُجازي علَيْهِ.

﴿لِلظَّٰلِمِينَ﴾: **الظلمُ هوَ**: وَضعُ الشيءِ في غيرِ موضعِهِ، **والظلمُ ثلاثةُ أقسامٍ: أحدُها**: الظلمُ بمعنى الشركِ. **وثانيهَا**: ظلمُ الشخصِ للغيرِ. **وثالثُهَا**: ظلمُ الشخصِ لنفسِهِ.

﴿أَنصَارٍ﴾: أعوانٍ يدافعونَ عنهُم.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنَّ ما أنفقَهُ الإنسانُ منَ النفقاتِ، أوْ تَقَرَّبَ بهِ منَ النذورِ، فإنَّ اللهَ يعلمُهُ وإنْ أخفاهُ صاحبُهُ، وسيجازيهِ على ذلكَ؛ يحذِّرُ الناسَ منَ الظلمِ في النفقةِ والنذرِ وغيرِ ذلكَ، ويخبرُهُمْ أنهمْ لنْ يجدوا نصيرًا يُعينُهُمْ ويَدْفَعُ عنهمْ إذا أخذهُمُ اللهُ بذُنوبِهِم.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ سَعةِ علمِ اللهِ وإحاطتِهِ بكلِّ شيءٍ.

٢ ـ أنَّ النذرَ عبادةٌ.

٣ ـ تحريمُ الظلمِ بأنواعِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ اللهَ سبحانَهُ يعلمُ النذرَ فيُجازي عليهِ؛ لذا يكونُ الوفاءُ بالنذرِ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَعْلَمُهُ، الظَّالِمِينَ، أَنْصَارٍ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ)**[1].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

تخبرنا عائشةُ ﵂ أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بالوفاءِ بالنذرِ إذا كانَ في طاعةِ اللهِ، ونهى عنِ الوفاءِ بهِ إذا كانَ في معصيةِ اللهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الوفاءِ بالنذرِ إذا كانَ طاعةً.

٢ ـ تحريمُ الوفاءِ بالنذرِ إذا كانَ في معصيةٍ، ولكنْ يكفِّرُ بكفارةِ يمينٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ الوفاءِ بالنذرِ إذا كانَ طاعةً؛ لذا يكونُ الوفاءُ بالنذرِ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ **مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ.**

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ: الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَعُوذُونَ﴾: العَوْذُ هوَ الالتجاءُ والاعتصامُ.

﴿فَزَادُوهُمْ﴾؛ أي: زادَ الإنسُ الجنَّ.

﴿رَهَقًا﴾: تكبُّرًا وطُغيانًا في الجنِّ، وذُعرًا وخوفًا في الإنسِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنهُ كانَ رجالٌ مِنَ الإنسِ يلتجئونَ إذا خافُوا إلى رجالٍ منَ الجنِّ؛ طلبًا لحمايتِهِمْ منْ أتباعِهِمْ، فزادَ الإنسُ الجنَّ باستعاذتهِمْ بهمْ طُغيانًا وتكبُّرًا، وزادَ الجنُّ الإنسَ إخافةً وإضلالًا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الاستعاذةِ بغيرِ اللهِ.

٢ ـ أنَّ مَنِ التجأَ إلى غيرِ اللهِ خَذَلَهُ.

٣ ـ إثباتُ وجودِ الجنِّ وأنَّ فيهم رجالًا ونساءً.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الاستعاذةِ بغيرِ اللهِ؛ لذا تكونُ الاستعاذةُ عبادةً للهِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

ضميرُ الرفعِ في قولِهِ تعالَى: ﴿فَزَادُوهُمْ﴾ إنْ قلنَا: عائدٌ على الإنسِ صارَ معنى ﴿رَهَقًا﴾: طغيانًا وتكبرًا، وإنْ قلنَا: عائدٌ على الجنِّ صارَ معنى ﴿رَهَقًا﴾: إضلالًا وإخافةً.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَعُوذُونَ، فَزَادُوهُمْ، رَهَقًا.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَآخِذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ الاستعاذةُ بغيرِ اللهِ.

***

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ)؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

---

(١) مسلم (٢٧٠٨).

* شرحُ الكلماتِ:

(أَعُوذُ): أعتصِمُ وألتجئُ.

(كَلِمَاتِ اللهِ): هيَ القرآنُ.

(التَّامَّاتِ): الكاملاتِ المنزَّهاتِ عَنْ كلِّ نقصٍ وعيبٍ.

(مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ): مِنْ كلِّ مخلوقٍ فيهِ شرٌّ.

(لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ): لمْ يُصِبْهُ أذًى ولا ما يؤدِّي إلى الأذى.

(يَرْحَلَ): ينتقِلَ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

تخبرنا خَوْلَةُ بنتُ حكيمٍ رضي الله عنها بأنَّ النبيَّ ﷺ سَنَّ للمسلمينَ هذهِ الاستعاذةَ عوضًا عنِ الاستعاذةِ بالجنِّ وغيرِهِمْ منَ المخلوقاتِ، وأخبرَ أنَّ مَنِ استعاذَ واعتصمَ بكلماتِ اللهِ الكاملةِ المنزَّهةِ عَنْ كلِّ نقصٍ وعيبٍ، فإنَّ اللهَ سيكفيهِ شرَّ كلِّ مخلوقٍ فيهِ شرٌّ حتى ينتقلَ مِنْ مكانهِ الذي استعاذَ فيهِ.

▪ الفوائدُ:

١ ـ بيانُ بركةِ هذا الدعاءِ.

٢ ـ أنَّ القرآنَ مُنَزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

٣ ـ أنَّ الاستعاذةَ لا تكونُ بغيرِ اللهِ أوْ بصفةٍ مِنْ صفاتهِ.

٤ ـ بيانُ كيفيةِ الاستعاذةِ المشروعةِ.

٥ ـ بيانُ شمولِ القرآنِ وكمالهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الاستعاذةَ لا تجوزُ بغيرِ اللهِ أوْ بصفةٍ منْ صفاتهِ؛ لذا تكونُ الاستعاذةُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَعُوذُ، كَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، يَرْحَلَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ.

بابٌ
مِنَ الشِّرْكِ: أَن يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تَدْعُ﴾: **يشملُ الدُّعاءُ هنا: دعاءَ العبادةِ، ودعاءَ المسألةِ.** والخطابُ للنبي ﷺ.

﴿مَا﴾: اسمٌ موصولٌ يشملُ كلَّ مَدْعُوٍّ منْ دونِ اللهِ.

﴿يَنفَعُكَ﴾: يجلِبُ لكَ النفعَ.

﴿يَضُرُّكَ﴾: يوقِعُ بكَ الضررَ.

﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾: فإنْ دعوتَ غيرَ اللهِ.

﴿إِذًا﴾: حينئذٍ.

﴿الظَّالِمِينَ﴾: المشركينَ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

ينهَى اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ نبيَّهُ محمدًا ﷺ - والنهيُ لجميعِ الأمةِ - عنْ عبادةِ وسؤالِ كلِّ ما سوى اللهِ؛ لأنَّ كلَّ ما سوى اللهِ لا يملكُ لأحدٍ نفعًا ولا ضرًّا، ويخبرُهُ بأنهُ لوْ فعلَ ذلكَ - وحاشاهُ ﷺ - فسيكونُ منَ المشركينَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ جلبَ النفعِ ودفعَ الضرِّ منْ خصائصِ اللهِ ﷻ.

٢ ـ أنَّ مَنْ دعَا غيرَ اللهِ معتقدًا أنه يملكُ النفعَ والضرَّ دونَ اللهِ فقدْ أشركَ.

٣ ـ اعتبارُ الشركِ ظلمًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَدْعُ، مَا، يَنْفَعُكَ، يَضُرُّكَ، فَإِنْ فَعَلْتَ، إِذًا، الظَّالِمِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أنْ يستغيثَ بغيرِ اللهِ أوْ يدعوَ غيرَهُ.

❁ ❁ ❁

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾: وإنْ ينزِلْ بكَ ضرٌّ منَ اللهِ كمرضٍ ونحوِهِ.

﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ﴾: فلا مُزِيلَ لهُ.

﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ﴾: يُقدِّرْ لكَ خيرًا.

﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾: فلا مانعَ لفضلِهِ.

﴿يُصِيبُ بِهِۦ﴾: يَخُصُّ بهِ.

﴿ٱلْغَفُورُ﴾: كثيرُ المغفرةِ لمنْ تابَ حتى عنِ الشركِ.

﴿ٱلرَّحِيمُ﴾: كثيرُ الرحمةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ اللهُ نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ في هذهِ الآيةِ أنَّ الخيرَ والشرَّ كلَيهِمَا مقدَّرانِ منَ اللهِ ﷻ، وأنهُ لا يملكُ أحدٌ منَ الخلقِ كائنًا منْ كانَ كشفَ الضرِّ عنْ أحدٍ، ولا دفعَ الخيرِ عنْ أحدٍ، وأنَّ التصرُّفَ المطلقَ كلَّه للهِ؛ يحرِمُ مَن يشاءُ بحكمتهِ، ويعطِي مَنْ يشاءُ بفضلِهِ، وأنَّهُ كثيرُ المغفرةِ لمنْ تابَ حتى عنِ الشركِ، كثيرُ الرحمةِ لمنْ أنابَ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ الإرادةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ.

٤ ـ إثباتُ كمالِ مُلكِهِ وسُلطانِهِ.

٥ ـ إثباتُ اسمَينِ مِنْ أسماءِ اللهِ، وهما: (الغفورُ) و(الرحيمُ)، ويتضمَّنانِ صفتَي المغفرةِ والرحمةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتْ على أنَّ كَشْفَ الضرِّ وجَلْبَ النفعِ منْ خصائصِ اللهِ ﷻ؛ فيكونُ طلبُهَا منْ غيرِ اللهِ شركًا بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ، فَلَا كَاشِفَ لَهُ، وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ، فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ، يُصِيبُ بِهِ، الغَفُورُ، الرَّحِيمُ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ.

وَقَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿تَعْبُدُونَ﴾: **العبادةُ لغةً: التذلُّلُ. وشرعًا:** اسمٌ جامعٌ لكُلِّ ما يحبُّهُ اللهُ ويرضاهُ منَ الأفعالِ والأقوالِ الظاهرةِ والباطنةِ.

﴿أَوْثَٰنًا﴾: جمعُ وَثَنٍ؛ وهوَ يُطلقُ علَى كلِّ ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ. سواءٌ نُحِتَ على صورةٍ أمْ لا.

﴿وَتَخْلُقُونَ﴾: تَخْتَلِقونَ.

﴿إِفْكًا﴾: كَذِبًا.

﴿لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾: لا يستطيعونَ جَلْبَ الرزقِ لَكُمْ.

﴿فَٱبْتَغُوا۟﴾: فاطلُبوا.

﴿وَٱعْبُدُوهُ﴾: وأخلِصوا لهُ العبادةَ وَحْدَهُ لا شريكَ لهُ.

﴿وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ﴾: قُوموا بطاعتِهِ على نَعمائِهِ.

﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾: بالموتِ، ثم بالبعثِ؛ فيُجازِي كلًّا بعملِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ عَنْ إبراهيمَ ﷺ أنَّه بَيَّنَ لقومِهِ أنَّ حقيقةَ ما يعبدونَ منْ دونِ اللهِ أوثانٌ لا تملكُ لأحدٍ ضرًّا ولا نفعًا، وأنَّهمْ هُمُ الذينَ يختلقونَ الكذبَ بنسبةِ النفعِ إليها، ثم بَيَّنَ لهمْ أنَّ هذهِ الأوثانَ لا تقدرُ على شيءٍ منَ الخيرِ، وإنَّما يُطْلَبُ الخيرُ كلُّهُ منَ اللهِ دونَ غيرِهِ، وأنهُ هوَ الذي يستحقُّ إخلاصَ العبادةِ وإخلاصَ الثناءِ والشكرِ؛ لأنَّ مآلَ الجميعِ إليهِ بالموتِ، ثم يَبعثُهُمْ ويُجازِي كلًّا بعملِهِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ أصلَ دينِ الرسلِ هوَ التوحيدُ.

٢ ـ بطلانُ عبادةِ الأوثانِ.

٣ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدرٌ منَ اللهِ.

٤ ـ وجوبُ عبادةِ اللهِ وشُكْرِهِ.

٥ ـ إثباتُ المعادِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ الرزقَ لا يُطلَبُ إلا منَ اللهِ، فيكونُ طَلَبُهُ منْ غيرِ اللهِ شركًا بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

تَعْبُدُونَ، أَوْثَانًا، تَخْلُقُونَ، إِفْكًا، لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا، فَابْتَغُوا، وَاعْبُدُوهُ، وَاشْكُرُوا لَهُ، إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ.

* * *

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَافِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥ ـ ٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمَنْ أَضَلُّ﴾: مَنْ: اسمُ استفهامٍ يرادُ بِهِ الإنكارُ؛ أيْ: لا أحدَ أضلُّ.

﴿أَضَلُّ﴾: أجهلُ.

﴿يَدْعُوا﴾: يَعْبدُ ويَسْألُ.

﴿مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: ليسَ بهِ قدرةٌ على الاستجابةِ لهمْ إلى أنْ تقومَ الساعةُ.

﴿كَانُوا لَهُمْ أَعْدَآءً﴾: سيكونُ المعبودونَ للعابدينَ أعداءً يومَ القيامةِ.

﴿غَافِلُونَ﴾: لا يشعرونَ بدعائهمْ؛ إمَّا لكونِهِمْ مُسخَّرينَ بالعبادةِ كالملائكةِ والأنبياءِ والصالحينَ، أوْ جمادًا كالأصنامِ.

﴿حُشِرَ ٱلنَّاسُ﴾؛ أيْ: بُعِثُوا وجُمِعُوا للحسابِ يومَ القيامةِ.

﴿وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾: وكانَ المعبودونَ جاحدينَ ومكذِّبينَ لعبادةِ عابدِيهمْ يومَ القيامةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أنهُ لا أحدَ أشدُّ ضلالًا وجهلًا ممَّنْ يَتْرِكُ عبادةَ السميعِ المُجيبِ، ويعبدُ أشياءَ ليسَ لها قدرةٌ علَى إجابتِهِ إلى أنْ تقومَ الساعةُ؛ إمَّا لكونِهَا مسخَّرةً لعبادةِ اللهِ كالملائكةِ والأنبياءِ والصالحينَ، أوْ جمادًا كالأصنامِ، ثم يبيِّنُ ﷻ أنهُ سيحشُرُ الناسَ يومَ القيامةِ ثم تظهرُ للعابدينَ خيبةُ أملِهِمْ حينَ يتبرَّأُ منهم معبودُوهُمْ يومَ القيامةِ، وينقَلِبونَ لهم أعداءً، ويكفرونَ بعبادتِهِمْ ويجحدُونَها.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أجْهلُ الناسِ وَأضَلُّهُمْ منْ دعَا غيرَ اللهِ.

٢ ـ إثباتُ أنَّ المعبودينَ غافلونَ عنْ عبادتِهِمْ ولا يستطيعونَ إجابتَهُمْ.

٣ ـ تسميةُ هذا الدعاءِ عبادةً.

٤ ـ أنَّ هذهِ الدعوةَ سببٌ لعداوةِ المعبودينَ للعابدينَ يومَ القيامةِ.

٥ ـ بيانُ أنَّ المعبودينَ سيتبرَّؤونَ يومَ القيامةِ مِنْ عبادةِ عابدِيهِمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيَتانِ على أنهُ لا أحدَ أجهلُ وأضلُّ ممنْ دعا غيرَ اللهِ؛ لذا يكونُ الدعاءُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

كُفْرُ المعبودينَ بالعابدينَ قيلَ بلسانِ المقالِ؛ وذلكَ في الملائكةِ والأنبياءِ والصالحينَ واضحٌ، أمَّا في الأصنامِ وسائرِ الجماداتِ فقيلَ: إنَّ اللهَ يخلقُ لها النطقَ فتنطقُ وتُكذبُ المشركينَ، وقيلَ: إنها تُكذبهمْ بلسانِ الحالِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَمَنْ أَضَلُّ، يَدْعُو، مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلى يومِ القيامةِ، غَافِلُونَ، حُشِرَ النَّاسُ، كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً، وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ.

ب - اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَتَيْنِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ.

***

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل: ٦٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يُجِيبُ﴾: يستجيبُ لهُ.

﴿ٱلْمُضْطَرَّ﴾: المكروبَ الذي مسَّهُ الضُّرُّ.

﴿وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾: يزيلُ الضررَ عنهُ وعنْ غيرِهِ.

﴿خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ﴾: كلَّ قَرْنٍ يخلُفُ قَرْنًا قدِ انقرضَ.

﴿تَذَكَّرُونَ﴾: تتَّعِظُونَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يقررُ اللهُ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ بعضَ الحقائقِ التي يختصُّ بها دونَ مَنْ سواهُ، ومنْ ذلكَ: استجابةُ دعوةِ المكروبِ، وإزالةُ الضررِ عنْهُ، والمحافظةُ على جنسِ البشرِ بوَصْلِ حاضرهِ بماضيهِ، ثم يبيِّنُ سُبحانهُ أنَّ مَنْ لم يتَّعِظْ بمثلِ هذا ويعتَبِرْ ويعبُدِ اللهَ وحدَهُ فلنْ يتَّعظَ بغيرِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ الإخلاصُ في الدعاءِ سببٌ للاستجابةِ.

٢ ـ إثباتُ بركةِ الدعاءِ ونَفْعِهِ.

٣ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرٌ منَ اللهِ ﷻ.

٤ ـ الاستدلالُ على توحيدِ الألوهيةِ بتوحيدِ الربوبيةِ.

٥ ـ إجابةُ اللهِ لدعاءِ المضطرِّ وكَشْفُ سُوئِه.

٦ ـ معرفةُ اللهِ بالفطرةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ علَى أنَّه لا يستجيبُ للمضطرِّ إلا اللهُ ﷻ، فيكونُ دعاءُ المضطرِّ ـ وهوَ الاستغاثةُ ـ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُجِيبُ، المُضْطَرَّ، يَكْشِفُ السُّوءَ، خُلَفَاءَ الأَرْضِ، تَذَكَّرُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ.

* * *

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مُنَافِقٌ): النفاقُ لغةً: هوَ إظهارُ خلافِ ما يُبْطِنُهُ الشخصُ، وشرعًا: إظهارُ الإسلامِ وإبطانُ الكفرِ. ولعلَّ المقصودَ بالمنافقِ هنا: عبدُ اللهِ ابنُ أُبَيٍّ.

(بَعْضُهُمْ): قيلَ: إنَّ المرادَ بالبعضِ هوَ أبو بكرٍ ﷺ.

(نَسْتَغِيثُ): الاستغاثةُ طلبُ الغَوْثِ، وهي الدُّعاءُ معَ الكربِ لإزالةِ الشدَّةِ، والمقصودُ باستغاثةِ المؤمنينَ هنا: الاستغاثةُ بهِ ﷺ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا الرَّاوِي في هذا الحديثِ أنَّ رجلًا مِنَ المنافقينَ كانَ يؤذِي الصحابةَ، ولمَّا ذهبُوا ليستغِيثُوا بالنبيِّ ﷺ ويطلبُوا منهُ كفَّ أذاهُ، ومعَ أنَّ

---

(١) أخرجه الطبراني كما في «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير (٥٧٨٠) عن عبادة بن الصامت ﷺ.

النبيِّ ﷺ يقدرُ على مثلِ هذا ـ نهاهُمْ عنِ الاستغاثةِ بهِ؛ إرشادًا لهمْ إلى حسنِ الأدبِ معَ اللهِ ﷻ، وسدًّا للذريعةِ، وحمايةً لجانبِ التوحيدِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ ضررِ المنافقينَ على المسلمينَ.

٢ ـ تحريمُ الاستغاثةِ بغيرِ اللهِ فيما لا يقدرُ عليهِ إلا اللهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الاستغاثةِ بغيرِ اللهِ فيما لا يقدرُ عليهِ إلا اللهُ؛ لذا تكونُ الاستغاثةُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجَمْعُ بينَ هذا الحديثِ وبينَ قولِهِ تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ﴾ [القصص: ١٥]: أنَّ الآيةَ تفيدُ جوازَ الاستغاثةِ بالمخلوقِ فيما يقدرُ عليهِ، وأنَّ الحديثَ لا يُحَرِّمُ ذلكَ، لكنَّ الرسولَ ﷺ نهاهُمْ لحسنِ التأدُّبِ مع اللهِ، وعدمِ إطلاقِ العباراتِ المحتمِلَةِ للحقِّ والباطلِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مُنَافِقٌ، بَعْضُهُمْ، نَسْتَغِيثُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ.

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١ ـ ١٩٢]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَيُشْرِكُونَ﴾: الهمزةُ للاستفهامِ، والاستفهامُ للتَّوبيخِ.

(يُشْرِكُونَ): يعبدُونَ معَ اللهِ.

﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا﴾: لا يستطيعُ إيجادَ شيءٍ.

﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾: وهؤلاءِ المعبودونَ أنفسُهمْ مَخلوقُونَ ومُحْدَثونَ.

﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾: لا يستطيعُ هؤلاءِ المعبودونَ أنْ ينصرُوا أنفسَهُمْ إذَا اعتُدِيَ عليهِمْ وذلكَ غايةُ العَجْزِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينكرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ على مشركي العربِ وغيرِهِمْ عبادةَ أولئكَ المخلوقينَ الذينَ لا يستطيعونَ إيجادَ شيءٍ وهمْ مَخلُوقونَ ومُحْدَثونَ بعدَ العدمِ ولا يستطيعونَ نَصرَ معبوديهِمْ إذا طلبوا منهمْ ذلكَ، بلْ ولا يستطيعونَ نصرَ أنفسِهِمْ إذَا اعتُدِيَ عليهِمْ، وذلكَ غايةُ العجزِ والهوانِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ جهلِ المشركينَ.

٢ ـ إثباتُ عَجْزِ المعبودينَ ـ غيرَ اللهِ ـ وعدمِ صلاحيتِهِمْ للعبادةِ بالدليلِ العقليِّ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلبَابِ:

حيثُ نفتِ الآيةُ نَفْعَ كلِّ معبودٍ سوى اللهِ، وهذا يتضمَّنُ بطلانَ عبادتِهِمْ وإنكارَها، ويدخلُ في هذا كلُّ مَنْ تُوُجِّهَ إليهِ دونَ اللهِ: مِنْ قبورٍ وأشجارٍ وغيرِ ذلكَ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلتِ الآيتانِ على أنَّ التوجُّهَ إلى غيرِ اللهِ لجلبِ النفعِ أوْ دفعِ الضرِّ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

عبَّرَ عنِ المعبودينَ هنا بضميرِ العاقلِ معَ أنَّ بعضَها جماداتٌ مراعاةً لاعتقادِهم.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَيُشْرِكُونَ، مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، وَهُمْ يُخْلَقُونَ، لَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا، وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتينِ منَ الآيَتَيْنِ مَعَ ذِكْرِ المَآخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِبَابِ ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾ الآيةَ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣ ـ ١٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ﴾: يُضِيفُ بعضَ أجزاءِ أحدِهما إلى الآخرِ، فيزيدُ أحدُهُمَا بنقصِ الآخَرِ.

﴿لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾: هوَ يومُ القيامةِ، أو المدَّةُ التي يقطعُ أحدُهما في مثلِهَا الفَلَكَ، وهي السَّنَةُ للشمسِ والشهرُ للقمرِ.

﴿لَهُ ٱلْمُلْكُ﴾: المالكُ للعالَمِ المتصرِّفُ فيهِ التصرُّفَ المطلَقَ.

﴿تَدْعُونَ﴾: تعبدونَ وتسألونَ.

﴿قِطْمِيرٍ﴾: هوَ اللِّفافةُ على نَواةِ التَّمْرةِ.

﴿لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ﴾: هذا في حقِّ الأصنامِ لأنها جماداتٌ.

﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾: هذا في حقِّ العقلاءِ منَ الملائكةِ والأنبياءِ والصالحينَ؛ وذلكَ أنهم لا يقدرونَ على تحقيقِ ما تطلبونَ منهُمْ.

﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾: يجحدونَ ويُنكرونَ شِرْكَكُمْ بهمْ.

﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾: ولا يُخْبِرُكَ بحقيقةِ الأمورِ وعواقبِها مثلُ خبيرٍ، وهوَ اللهُ ﷻ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أنهُ يُدخِلُ الليلَ في النهارِ ويُدخلُ النهارَ في الليلِ، فيطولُ هذا ويقصرُ هذا بحسَبِ دورةِ الزمنِ الجاري بقَدَرِ الله، وأنهُ هوَ سَخَّرَ الشمسَ والقمرَ هذَينِ النيِّرَيْنِ اللذَينِ يحصلُ بهما كثيرٌ منَ المنافعِ للبشرِ، وأنَّ ذلكَ القادرَ على مثلِ هذا هوَ المستحقُّ للربوبيةِ والألوهيةِ، كيف لا وهوَ المالكُ لجميعِ الخلقِ، وكلُّ معبودٍ سواهُ لا يملكُ مِنْ قِطْمِيرٍ ولا يسمعُ دعاءَ مَنْ دعاهُ، ولوْ أنهمْ سمِعوا ـ على الفرضِ ـ لم يستجيبوا لهُمْ؛ بَلْ سينكرونَ يومَ القيامةِ إشراكَهُمْ بهمْ، ولا يُخبرُكَ عنْ هذا بعلمٍ وأمانةٍ مثلُ خبيرٍ بهِ وبعواقبِهِ، وهوَ اللهُ تعالى.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الشمسَ تجري وتسيرُ وليست ثابتةً.

٢ ـ أنَّ الأصنامَ لا تملكُ لعُبَّادِها نفعًا ولا ضرًّا، لا في الدنيا ولا في الآخرةِ.

٣ ـ أنَّ الشركَ سببٌ للعداوةِ بينَ العابدينَ والمعبودينَ.

٤ ـ يؤخذُ العلمُ مِنْ مصادرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلْبَابِ:

حيثُ دلتِ الآيتانِ على نفي النفعِ والقدرةِ عنِ المعبودينَ دونَ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيتانِ على أنَّ دعاءَ غيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ، وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ، أَجَلٍ مُسَمًّى، لَهُ المُلْكُ، تَدْعُونَ، قِطْمِيرٍ، لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ، وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ، وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ.

ب - اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيتينِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِبَابِ ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾ الآية.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ للتوحيدِ.

***

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: (**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**)؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»[(١)].

* **شَرْحُ الكَلِمَاتِ:**

(**شُجَّ**): **الشَّجَّةُ هيَ**: الجُرحُ في الرأسِ والوجهِ خاصَّةً.

(**أُحُدٍ**): هوَ جبلٌ في المدينةِ معروفٌ بهذا الاسمِ إلى الآنَ، وقعتِ الغزوةُ المشهورةُ عندَهُ، في السنةِ الثالثةِ مِنَ الهجرةِ، فنُسِبتْ إليهِ.

(**كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ**): هيَ كلُّ سِنٍّ بعدَ ثَنِيَّةٍ.

(**كَيْفَ يُفْلِحُ**): كيفَ يفوزُ.

---

(١) مسلم (١٧٩١)، وأخرجه البخاري معلّقًا (٤٠٦٩).

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: ليسَ لكَ منَ الحُكمِ شيءٌ في عبادي إلَّا ما أَمَرْتُكَ بهِ فيهم.

﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾: إنْ أسلموا.

﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾: إنْ ماتوا على كُفْرِهِمْ.

﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾: مشركونَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا أنسُ بنُ مالكٍ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ جُرحَ في رأسهِ جُرحًا سالَ منهُ الدَّمُ في غزوةِ أُحُدٍ، وكُسرتْ إحدى أسنانِهِ، فاستَبْعَدَ إسلامَ هؤلاءِ المشركينَ؛ لِمَا رآهُ مِنْ بَغْيِهِمْ وعُدوانِهِمْ؛ فأنزلَ اللهُ هذهِ الآيةَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، تُبيِّنُ لهُ الخطَّ الذي ينبغي أنْ يسلُكَهُ، وأنَّ التوبةَ على هؤلاءِ المشركينَ أوْ عذابَهُمْ موكولٌ أَمْرُهُ إلى اللهِ سُبحانهُ دونَ مَنْ سواهُ.

▪ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الأنبياءَ تجري عليهمُ الأمراضُ والأسقامُ ممَّا يُثبِتُ بَشَريتَهُم.

٢ ـ أنَّ الأنبياءَ لا يقدرونَ على شيءٍ إلَّا ما أقدرَهُمُ اللهُ عليهِ، فكيفَ بحالِ مَنْ دونَهُمْ؟!

٣ ـ لا يعلمُ خواتيمَ الأعمالِ إلَّا اللهُ.

٤ ـ أنَّ التوبةَ تمحُو ما قبلَها.

٥ ـ أنَّ الظلمَ سببٌ للعذابِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الأنبياءَ - وهُمْ أصلحُ الناسِ - لا يملكون نفعًا ولا ضرًّا فكيفَ بمَنْ دونَهُمْ؟

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ جلبَ النفعِ ودفعَ الضرِّ منَ الأفعالِ الخاصَّةِ باللهِ، فيكونُ طلبُهَا من غيرِ اللهِ شركًا بِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

شُجَّ، أُحُدٍ، كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، كَيْفَ يُفْلِحُ، لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: (**اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا**)، بَعْدَمَا يَقُولُ: (**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**)؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»[1].

---

(١) البخاري (٤٠٦٩).

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

اللَّعنُ: منَ اللهِ: الطَّرْدُ والإبعادُ منْ رحمتِهِ، **ومنَ الناسِ**: السبُّ والدعاءُ.

(سَمِعَ اللهُ): استجابَ لمَنْ دَعاهُ وتَقَبَّلَ.

(لِمَن حَمِدَهُ): الحمدُ هوَ ضدُّ الذمِّ، **وحقيقةُ الحمدِ**: الثناءُ على المحمودِ معَ المحَبَّةِ لهُ والإجلالِ.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: ليسَ لكَ شيءٌ مِنَ التصرُّفِ في عبادي.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ ﵄ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ إذا رفعَ رأسَهُ منَ الركوعِ في الركعةِ الأخيرةِ في الفجرِ، وبعدَ قولِهِ: **(سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ)**، يلعنُ بعضَ رؤساءِ المشركينَ، وربَّما سمَّاهُمْ بأسمائِهِمْ؛ فأنزلَ اللهُ عليهِ آيةً تمنعُهُ منْ ذلكَ، وذلكَ لما سبقَ في علمِ اللهِ مِنْ أنَّهمْ سَيُسْلِمُونَ وسَيَحْسُنُ إسلامُهم.

▪ الفَوَائِدُ:

١ - أنَّ الإمامَ يجمعُ بينَ التسميعِ والتحميدِ.

٢ - مشروعيةُ القُنوتِ في صلاةِ الفجرِ للحاجةِ.

---

(١) البخاري (٤٠٧٠).

٣ ـ إثباتُ أنَّ القرآنَ مُنَزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

٤ ـ بيانُ أنَّ الأنبياءَ لا يملكونَ نفعًا ولا ضرًّا ولا يعلمونَ الغيبَ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلتِ الآيةُ على أنَّ الأنبياءَ ـ وهُمْ أصلحُ الناسِ ـ لا يملكونَ نفعًا ولا ضرًّا فكيفَ بِمَنْ دونَهمْ؟

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ جَلْبَ النفعِ ودَفْعَ الضرِّ منَ الأفعالِ الخاصةِ باللهِ، فيكونُ طَلَبُها منْ غيرِ اللهِ شركًا بهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

ثبتَ أنَّ الثلاثةَ المذكورينَ في الحديثِ وهُمْ: صَفْوانُ بنُ أُمَيَّةَ، والحارثُ بنُ هشامٍ، وسُهَيْلُ بنُ عمرٍو قد أسلمُوا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اللَّعْنُ، سَمِعَ اللهُ، لِمَنْ حَمِدَهُ، لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾ الآية.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَنذِرْ﴾: الإنذارُ هوَ: الإعلامُ معَ التخويفِ.

﴿عَشِيرَتَكَ﴾: العَشِيرةُ أبناءُ أبي الرجلِ أو قَبِيلَتُهُ.

﴿ٱلْأَقْرَبِينَ﴾: الأقربَ فالأقربَ.

(اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ): خلِّصوها مِنْ عذابِ اللهِ بالطاعةِ؛ فهيَ ثَمَنُ النجاةِ.

(لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا): لا أدفَعُ عنكُمْ شيئًا مِنْ عذابِ اللهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنَا أبو هريرةَ ﷺ في هذا الحديثِ أنهُ لمَّا نزلَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قامَ فيهِمْ رسولُ اللهِ خطيبًا، وطَلَبَ منْ قَومِهِ أنْ يُخلِّصوا أنفسَهُمْ منْ عذابِ اللهِ بالطاعةِ، وبيَّنَ أنهُ لا يستطيعُ أنْ يدفعَ شيئًا منْ عذابِ اللهِ، ثمَّ حذَّرَ بعضَ أقاربِهِ فردًا فردًا؛ لئلَّا يغتروا فيتَّكِلُوا علَى قَرابَتِهِمْ منْهُ ﷺ.

---

(١) البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٦).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ القرآنَ مُنَزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

٢ ـ لا ينفعُ المرءَ إلا عَمَلُهُ الصالحُ.

٣ ـ بُطلانُ الاعتمادِ على النَّسَبِ في دفعِ العذابِ دونَ العملِ الصالحِ.

٤ ـ أَوْلَى الناسِ برسولِ اللهِ ﷺ أهلُ طاعتِهِ لا أقاربُهُ.

٥ ـ جوازُ سؤالِ الرسولِ ﷺ ما يقدِرُ عليهِ في حياتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الأنبياءَ لا يملكونَ لأحدٍ نفعًا ولا ضرًّا، فكيفَ بمَنْ دونَهمْ؟!

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ جَلْبَ النفعِ ودَفْعَ الضرِّ مِنَ الأفعالِ الخاصةِ باللهِ، فيكونُ طَلَبُهَا منْ غيرِ اللهِ شركًا به.

مُلَاحَظَةٌ:

الجمعُ بينَ هذا الحديثِ وأحاديثِ الشفاعةِ[1]: أنَّ أحاديثَ الشفاعةِ تفيدُ أنَّ الرسولَ ﷺ يشفعُ بعدَ إذنِ اللهِ لهُ ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ، وهذا الحديثُ الذي مَعَنَا ينفي عنِ الرسولِ ﷺ الشفاعةَ منْ تِلْقَاءِ نفسهِ استقلالًا.

(١) مثل حديث أبي هريرة، وحديث أبي سعيد الخدري، وحديث أنس بن مالك، وحديث جابر بن عبد الله وغيرهم ﷺ، انظر: «صحيح البخاري» (٤٧١٢، ٤٤٧٦، ٧٤٣٩)، و«صحيح مسلم» (١٨٣، ١٩١، ١٩٣).

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَنْذِرْ، عَشِيرَتَكَ، الأَقْرَبِينَ، مَعْشَرَ، اشْتَرُوا، أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا...﴾ الآية.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنهُ لا يستطيعُ أحدٌ يومَ القيامةِ أنْ يَشفعَ لأحدٍ كائنًا مَنْ كانْ إلا بعدَ إذنِ اللهِ ﷻ، وأنَّ الجميعَ حتَّى الملائكةَ يفزَعونَ ويَصْعَقُونَ لهَيْبَتِهِ، فإذا زالَ الفزعُ عنهم أخذُوا يتساءلونَ فيما بينهمْ عنِ القولِ الذي قالَهُ اللهُ وأوحَى بهِ، فيجيبُ بعضُهُمْ بعضًا: إنهُ قالَ الحقَّ الثابتَ، وهوَ العالي على كلِّ شيءٍ، الكبيرُ فوقَ كلِّ شيءٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - نَفيُ الشفاعةِ عنْ كلِّ أحدٍ إلا بإذنِ اللهِ.

٢ - إثباتُ عظمةِ اللهِ وهيبتِهِ.

٣ - إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سبحانَهُ.

٤ - تنزيهُ أقوالِ اللهِ عنِ الباطلِ.

٥ - إثباتُ صفةِ العلوِّ للهِ بنوعَيْهِ: ١ - علوِّ الذاتِ. ٢ - وعلوِّ الصِّفاتِ.

٦ - إثباتُ اسمَيْنِ منْ أسماءِ اللهِ وهما: العليُّ، والكبيرُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على خَوْفِ الملائكةِ منَ اللهِ وتَذَلُّلِهِمْ لهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الملائكةَ أنفسَهُمْ يخافونَ اللهَ ويخشَوْنَهُ، فكيفَ يُدْعَونَ منْ دونِ اللهِ؟! وإذا لمْ تصحَّ عبادَتُهُمْ لا استقلالًا ولا وساطةً بالشفاعةِ، فعبادةُ غيرِهِمْ كالقبورِ لا تصحُّ منْ بابِ أوْلى.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فُزِّعَ، قَالُوا الحَقَّ، العَلِيُّ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ؛ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ** ـ وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ؛ فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ـ، **فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ**

إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذِبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إذا قَضَى اللهُ الأَمْرَ): إذا تكلَّمَ اللهُ بأمرِهِ الذي قضاهُ في السماءِ ممَّا يكونُ.

(خُضْعَانًا): خاضِعِينَ متذلِّلينَ.

(الصَّفْوان): هوَ الحجرُ الأَمْلَسُ.

(يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ): يَمضي في قُلوبِ الملائكةِ.

(فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ): زالَ عنها الفزعُ والخوفُ.

(قَالُوا: الحَقَّ): الثابتَ الذي لا شكَّ فيهِ.

(الْعَلِيُّ): العالي فوقَ كلِّ شيءٍ.

(مُسْتَرِقُ السَّمْعِ): الشياطينُ الذينَ يسترقونَ أخبارَ السماءِ.

(بَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ): فَرَّقَها.

(فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ): فيَسمعُ مُسْتَرِقُ السَّمْعِ الكلمةَ التي قضاها اللهُ.

(السَّاحِرِ): هوَ الذي يَتَعاطى السِّحرَ.

(الْكَاهِنِ): هوَ الذي يَدَّعي عِلْمَ الغَيْبِ.

(الشِّهَابُ): هوَ شُعْلَةٌ منَ النارِ قدْ تُدْرِكُ الشيطانَ فتحرِقُهُ وقدْ يُفْلِتُ منها.

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٨٠٠).

(فَيَكْذِبُ مَعَهَا): الشيطانُ أوِ الساحرُ؛ يعني: يزيدُ عليها.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ اللهَ ﷻ إذا تكلَّمَ بالأمرِ في السماءِ صَعِقَتِ الملائكةُ خوفًا منهُ وتعظيمًا لهُ، فإذا زالَ الفزعُ والخوفُ عنْ قلوبِهِمْ سألَ بعضُهُمْ بعضًا عمَّا قالَ الربُّ ﷻ، فيُجيبُ أحدُهمْ ـ ولعلَّه جبريلُ ـ بأنَّ اللهَ قالَ الحقَّ الثابتَ الذي لا شكَّ فيهِ، فربَّما استمعَ مُسْتَرِقُ السمعِ ذلكَ ـ وهوَ الشيطانُ ـ فينزلُ بها إلى الساحرِ أوِ الكاهنِ، وقدْ يُدرِكُهُ الشهابُ فيحرِقُه قبلَ إيصالِها، وقدْ يُوصِلُها الساحرُ قبلَ ذلكَ فيكذبُ مُسْتَرِقُ السمعِ أوِ الساحرُ معها مئَةَ كذبةٍ، فيصدقُ الناسُ تسعًا وتسعينَ كَذبةً منْ أجلِ الكلمةِ التي سُمِعَتْ في السماءِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ علوِّ اللهِ.

٢ ـ بيانُ عظمةِ اللهِ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ.

٤ ـ إثباتُ استراقِ الشياطينِ للسمعِ، وأنَّ اللهَ قدْ يُمكِّنُهمْ منْ ذلكَ ابتلاءً.

٥ ـ استعمالُ الأمثلةِ الحسِّيَّةِ في توضيحِ الأشياءِ المعنويَّةِ.

٦ ـ أنَّ مصدرَ عِلْمِ الكَهَنَةِ والسَّحَرَةِ هُمُ الشياطينُ.

٧ ـ تَعلُّقُ النفوسِ بالباطلِ.

٨ ـ إثباتُ كذبِ ودَجَلِ السَّحَرَةِ والكَهَنَةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على بيانِ حالِ الملائكةِ وأنَّهمْ يخافونَ منَ اللهِ ويخشَوْنَهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الملائكةَ أنفسَهُمْ يعبدونَ اللهَ ويخافونَهُ، فإذا لمْ يَصِحَّ دعاؤهُمْ ولا عبادتُهُمْ - لا استقلالًا ولا وساطةً بالشفاعةِ - فعبادةُ غيرِهِمْ لا تصحُّ منْ بابِ أوْلَى.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ، خُضْعَانًا، الصَّفوانُ، يَنفُذُهُمْ ذَلِكَ، فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا الحَقَّ، العَلِيُّ، مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، بَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، السَّاحِرِ، الكَاهِنِ، الشِّهَابُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ - خَوْفًا مِنَ اللهِ ﷻ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ**

السَّمَٰوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ ﷻ)(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أَخَذَتِ السَّمَٰوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ): أصابَ السمٰواتِ منهُ رجفةٌ؛ والرجفةُ معناها: الاضطرابُ.

(صَعِقُوا): غُشِيَ عليهِمْ.

(جِبْرِيلُ): هوَ المَلَكُ الموكَّلُ بالوَحْيِ، واسْمُهُ بالعربيةِ: عبدُ اللهِ.

(الحقَّ): الثابتَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنهُ إذا تكلَّمَ الباري ﷻ بالوَحيِ الذي يُريدهُ يصيبُ السمٰواتِ منهُ رعدةٌ واضطرابٌ ويُغْشَى على الملائكةِ خوفًا منهُ وإجلالًا، ثمَّ يكونُ أولَ منْ يُفيقُ منهمْ جبريلُ ﷺ فيكلِّمُهُ اللهُ بما أرادَ، ثمَّ ينتهي جبريلُ بالوَحيِ حيثُ شاءَ اللهُ، وكلَّمَا مرَّ بسماءٍ سألَهُ أهلُهَا: بأيِّ شيءٍ تكلمَ الربُّ ﷻ؟ فيجيبُهُمْ بأنَّهُ قالَ الحقَّ الثابتَ، وهو العالي على كلِّ شيءٍ، الكبيرُ فوقَ كلِّ كبيرٍ.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٥١٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» (١/٣٤٨)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨٦٣)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٢١٦).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ صفةِ الإرادةِ للهِ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ الكلامِ والصوتِ للهِ.

٣ ـ بيانُ عظمةِ اللهِ.

٤ ـ بيانُ أنَّ جميعَ السمٰواتِ مسكونةٌ.

٥ ـ بيانُ فضلِ جبريلَ على سائرِ الملائكةِ.

٦ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سُبحانهُ.

٧ ـ إثباتُ اسمينِ منْ أسماءِ اللهِ؛ وهُما: العَلِيُّ، والكبيرُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على بيانِ حالِ الملائكةِ وخوفِهِمْ مِنَ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الملائكةَ ـ وهم منْ أعظمِ المخلوقاتِ ـ يخافونَ اللهَ ويخشَونهُ؛ لذا فتكونُ عبادةُ غيرهِمْ لهُمْ باطلةً وشركًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ، صَعِقُوا، جِبْرِيلُ، الحَقُّ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ستَّ فوائدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ
ٱلشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَأَنذِرْ﴾: الإنذارُ هوَ: الإعلامُ معَ التخويفِ.

﴿بِهِ﴾: أيْ: بالقرآنِ.

﴿يَخَافُونَ﴾: يرهبونَ منَ الحشرِ لإيمانِهمْ بهِ.

﴿يُحْشَرُوٓاْ﴾: يُبعَثُوا.

﴿وَلِيٌّ﴾: نصيرٌ.

﴿شَفِيعٌ﴾: واسطةٌ يشفعُ لهمْ منْ عذابِ اللهِ.

﴿يَتَّقُونَ﴾: التقوى هيَ: امتثالُ الأوامرِ واجتنابُ النواهي.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ محمدًا عليهِ الصلاةُ والسلامُ في هذهِ الآيةِ بأنْ يُعْلِمَ ويُخوِّفَ هؤلاءِ الذينَ يتيقَّنونَ البعثَ والنشورَ؛ أنَّهمْ سيقِفُونَ يومَ القيامةِ أمامَ اللهِ ليسَ لهمْ نصيرٌ ينصرُهُمْ ولا شفيعٌ يشفعُ لهُمْ مِنْ عذابِهِ؛ فلعلَّهُمْ إذا عَلِمُوا ذلكَ يمتثلونَ أوامرَ اللهِ ويجتنبونَ نواهِيَهُ.

■ الفوائد:

١ - لا تنفعُ الموعظةُ إلَّا المؤمنينَ.

٢ - إثباتُ البَعْثِ.

٣ - نَفْيُ الشفاعةِ إلا بشروطِهَا.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نَفْيِ الشفاعةِ التي لمْ تتوافَرْ شروطُهَا.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نَفْيِ الشفاعةِ عنِ المخلوقِ استقلالًا، فيكونُ طَلَبُهَا منَ المخلوقِ شركًا أكبرَ، ومنْ ذلكَ: طلبُهَا مِنَ الأوثانِ التي زعمُوا أنهمْ يعبدُونها للشفاعةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَأَنْذِرْ، بِهِ، يَخَافُونَ، يُحْشَرُوا، وَلِيٌّ، شَفِيعٌ، يَتَّقُونَ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الشَّفَاعَةِ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾؛ أيْ: مَالكُهَا كلِّهَا، والخطابُ في ﴿قُل﴾ للنبيِّ محمدٍ ﷺ.

﴿لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: لهُ التصرُّفُ المطلَقُ في السمٰواتِ والأرضِ ومَنْ فيهنَّ، ومنْ ذلكَ الشفاعةُ فلا يملكُهَا أحدٌ استقلالًا بدونِ إذنِ البارِي سُبحانَهُ.

﴿تُرْجَعُونَ﴾: تُبعَثونَ بعدَ الموتِ فيُجازَى كلٌّ بعَمَلِهِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ نبيَّهُ محمدًا ﷺ بأنْ يخبرَ الناسَ على مختلِفِ مَشارِبِهِمْ ومَذاهِبِهِمْ أنَّ الشفاعةَ بجميعِ أنواعها كلَّها ملْكٌ للهِ ﷻ؛ لا يُنازعُهُ فيها أحدٌ، ولا يستطيعُ أحدٌ الشفاعةَ بدونِ إذنهِ استقلالًا، ثمَّ يقرِّرُ مِلْكَهُ للشفاعةِ وغيرِهَا بأنَّهُ هوَ المتصرِّفُ المطلَقُ في السمٰواتِ والأرضِ ومَنْ فيهِنَّ، وأنَّهُ لا بدَّ منْ يومٍ يُرجَعُ الناسُ فيهِ إلى اللهِ فيعلمُ متَّخِذُو الشُّفعاءِ عدمَ قدرةِ شفعائِهِم على أيِّ شيءٍ.

▪ الفَوَائِدُ:

١ ـ تعدُّدُ الشفاعةِ.

٢ ـ أنَّ الشفاعةَ مِلْكٌ للهِ فلا ينالُهَا أحدٌ إلا بإذنِهِ سُبحانَه ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ.

٣ ـ إثباتُ البعثِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الشفاعةَ بجميعِ أنواعِها مِلكٌ للهِ، فلا تُنالُ إلَّا بإذنِهِ للشافعِ ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ أثبتتِ الآيةُ أنَّ الشفاعةَ ملكٌ للهِ لا يستحقُّهَا أحدٌ سواهُ، فيكونُ طَلَبُهَا مِنْ غيرِ اللهِ شركًا أكبرَ، ومِنْ ذلكَ طلبُهَا منَ الأوثانِ التي زعمُوا أنَّهمْ يعبدُونَهَا لأجلِ الشفاعةِ.

مُلَاحَظَةٌ:

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾ هذهِ الآيةُ تدلُّ على أنَّ للشفاعةِ أنواعًا متعددةً؛ وقدْ ذكرَ العلماءُ منها ثمانيةَ أنواعٍ:

الأولُ: الشفاعةُ الكبرى التي يتأخَّرُ عنها أولو العزمِ منَ الرسلِ حتى تنتهي إليهِ ﷺ فيقولُ: (أَنَا لَهَا)، حينَ تُهرَعُ الخلائقُ إلى الأنبياءِ ليشفعوا لهُمْ إلى ربِّهمْ حتى يريحَهُمْ مِنْ مقامِهِمْ في الموقفِ ويقضيَ بينَهُمْ[1].

وهذهِ شفاعةٌ يختصُّ بها رسولُ اللهِ ﷺ لا يشاركُهُ فيها أحدٌ.

الثاني: شفاعتُهُ ﷺ لأهلِ الجنةِ في دخولِهَا؛ وقد ذكرَهَا أبو هريرةَ رضي الله عنه في حديثِهِ الطويلِ المتَّفقِ عليهِ[2].

الثالثُ: شفاعتُهُ ﷺ لقومٍ منَ العُصاةِ منْ أمَّتِهِ قدِ استوجَبُوا النارَ، فيشفعُ لهمْ ألَّا يدخلُوهَا.

---

(١) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١٩٥).

الرابعُ: شفاعتُهُ ﷺ في العُصاةِ منْ أهلِ التوحيدِ الذينَ يدخلونَ النارَ بذنوبهمْ بأنْ يخرجوا منَ النارِ[1].

والأحاديثُ بها متواترةٌ عنِ النبيِ ﷺ وقدْ أجمعَ عليها الصحابةُ وأهلُ السُّنَّةِ.

الخامسُ: شفاعتُهُ ﷺ لقومٍ مِنْ أهلِ الجنةِ في زيادةِ ثوابِهِمْ ورَفْعِ درجاتِهِمْ، وهذا ممَّا لمْ يُنازِعْ فيهِ أحدٌ[2].

السادسُ: شفاعتُهُ ﷺ لعمِّهِ أبي طالبٍ للتخفيفِ عنهُ مِنْ عذابِ النارِ[3].

السابعُ: شفاعةُ الأفراطِ لوالدِيهمُ المؤمنينَ[4].

الثامنُ: شفاعةُ المؤمنينَ بعضِهِمْ لبعضٍ[5].

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُلْ للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا، لَهُ مُلْكُ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ، تُرْجَعُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الشَّفَاعَةِ.

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٢٢)، و«صحيح مسلم» (١٨٣).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٤٣٢٣)، و«صحيح مسلم» (٩٢٠) و(٢٤٩٨).

(٣) رواه البخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٤) انظر: «سنن ابن ماجه» (٣٦٦٠).

(٥) انظر: «صحيح مسلم» (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾: لا معبودَ بحقٍّ سِواهُ.

﴿ٱلْحَىُّ﴾: ذو الحياةِ الكاملةِ الذي لا يزولُ ولا يَحُولُ.

﴿ٱلْقَيُّومُ﴾: القائمُ بنفسِهِ القيِّمُ لغيرِهِ.

﴿لَا تَأْخُذُهُۥ﴾: لا تَعْتَرِيهِ.

﴿سِنَةٌ﴾: نُعاسٌ وهوَ الفتورُ الذي يَسبِقُ النومَ.

﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾؛ ﴿مَن﴾: اسمُ استفهامٍ إنكاريٌّ؛ أيْ: لا أحدَ يشفعُ، والمعنى: ينكرُ اللهُ على مَنْ يطلبُ الشفاعةَ مِنْ أحدٍ لمْ يأذَنِ اللهُ لهُ بها.

﴿عِلْمِهِۦٓ﴾: مَعْلُومِهِ.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾؛ أيْ: دخلتِ السمٰواتُ والأرضُ في سَعَةِ كُرْسِيِّهِ، والكرسيُّ هوَ جسمٌ وردتِ الآثارُ بإثباتِهِ، وأنهُ موضعُ قدمَيِ الرحمٰنِ، وهوَ أكبرُ المخلوقاتِ بعدَ العرشِ.

﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾: ولا يُثْقِلُهُ.

﴿ٱلْعَلِىُّ﴾: العليُّ بذاتِهِ وصفاتِهِ.

﴿ٱلْعَظِيمُ﴾: الذي ليسَ شيءٌ أعظمَ منهُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنهُ لا معبودَ بحقٍّ سواهُ؛ لأنهُ هوَ الحيُّ الحياةَ الكاملةَ التي لا يعترِيهَا زوالٌ، وهوَ القائمُ بنفسِهِ المقيمُ لخلقهِ، المتنزِّهُ عنْ كلِّ ما يعتري المخلوقينَ منْ نُعاسٍ ونومٍ وغيرِ ذلكَ، وأنهُ كاملُ المُلكِ في السمٰواتِ والأرضِ وما فيهِمَا؛ لا ينازِعُهُ أحدٌ فيهِمَا حتَّى بالشفاعةِ؛ فلا يملكُهَا أحدٌ كائنًا منْ كانَ إلا بعدَ إذنِهِ للشافعِ ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ، وأنهُ كاملُ العلمِ محيطٌ علمُهُ بكلِّ شيءٍ، وأنَّهُ لا يستطيعُ أحدٌ أنْ يظفرَ بشيءٍ مِنْ معلومِهِ إلا منْ شاءَ اللهُ لهُ العلمَ بوحيٍ أوْ بغيرِهِ، وأنَّ كرسيَّهُ قدْ وسعَ جميعَ السمٰواتِ والأرضِ، وأنهُ لا يَشُقُّ عليهِ رعايتُهُمَا وحِفْظُهُمَا؛ ذلكَ لأنهُ العالي فوقَ جميعِ خلقِهِ العظيمُ فوقَ كلِّ عظيمٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ **إثباتُ خمسةِ أسماءٍ منْ أسماءِ اللهِ، وهيَ: اللهُ، الحيُّ، القيُّومُ، العَليُّ، العظيمُ.**

٢ ـ تنزيهُ اللهِ عنِ النُّعاسِ والنومِ؛ لأنَّهُمَا منْ خصائصِ المخلوقينَ الدالَّةِ على النقصِ.

٣ ـ نَفْيُ الشفاعةِ عنِ المخلوقِ استقلالًا بدونِ إذنِ اللهِ سُبحانَه.

٤ ـ إثباتُ المشيئةِ للهِ تباركَ وتعالى.

٥ ـ إثباتُ الشفاعةِ بإذنِ اللهِ للشافعِ.

٦ ـ إثباتُ الكرسيِّ للهِ.

٧ ـ إثباتُ كمالِ القوَّةِ للهِ والعلمِ.

٨ ـ **إثباتُ صفةِ العلوِّ للهِ بنوعَيْهَا: علوِّ الذاتِ، وعلوِّ الصِّفاتِ.**

٩ ـ إثباتُ العظمةِ للهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ نفتِ الآيةُ الشفاعةَ عنِ المخلوقِ استقلالًا بدونِ إذنِ اللهِ سُبحانَهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نفيِ الشفاعةِ عنِ المخلوقِ استقلالًا، فيكونُ طلبُهَا منَ المخلوقِ شركًا، ومنْ ذلكَ طلبُهَا منَ الأوثانِ التي زعمُوا أنَّهمْ يعبدونَها منْ أجلِ الشفاعةِ.

مُلَاحَظَةٌ:

هذه الآيةُ المباركةُ قدْ وردَ منَ الأحاديثِ ما يفيدُ أنها أعظمُ آيةٍ في القرآنِ[١]، وأنَّ مَنْ قرأَهَا في المساءِ حَرَسَتْهُ منَ الشياطينِ حتى يصبحَ؛ هكذا وَرَدَ، ومِثْلُهُ مَنْ قرأَهَا في الصباحِ حَرَسَتْهُ حتى يمسيَ إنْ شاءَ اللهُ[٢].

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الحَيُّ القَيُّومُ، لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ، مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، عِلْمِهِ، وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يَؤُودُهُ، العَلِيُّ، العَظِيمُ.

---

(١) كما رواه مسلم (٨١٠) عن أبي بن كعب ﷺ.

(٢) رواه البخاري معلقًا (٢٣١١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٧٢٩).

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الشَّفَاعَةِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ﴾؛ بمعنى: كثيرٍ منَ الملائكةِ.

﴿لَا تُغْنِي﴾: لا تنفَعُ.

﴿إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾؛ أيْ: إلا منْ بعدِ إذنِ اللهِ للشافعِ ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ، واللهُ لا يَرضى إلَّا عنْ أهلِ التوحيدِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ أنَّ في السمٰواتِ كثيرًا منَ الملائكةِ، ومعَ كثرتِهِمْ وعلوِّ منزلتِهِمْ عندَ اللهِ فإنَّ شفاعتَهُمْ لا تنفَعُ أحدًا إلا منْ بعدِ إذنِ اللهِ للشافعِ ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ أنَّ السمٰواتِ جميعًا مَسْكُونَةٌ بالملائكةِ.

٢ ـ إثباتُ الشفاعةِ بشرطَينِ؛ وهما: إذنُ اللهِ للشافعِ، ورضاهُ عن المشفوعِ لهُ، واللهُ لا يرضى إلا عنْ أهلِ التوحيدِ، كما وردَ في

الحديثِ: «مَنْ أسعدُ الناسِ بشفاعتكَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: (مَنْ قالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ)»[1].

٣ ـ إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ الرِّضاءِ للهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نفيِ الشفاعةِ عن كلِّ مخلوقٍ إلَّا بشرطَينِ: إذنِ اللهِ للشافعِ، ورضاهُ عنِ المشفوعِ لهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الشفاعةَ لا تُنالُ إلَّا بعدَ إذنِ اللهِ ورضاهُ، فدلَّ على أنها مِلكٌ للهِ وطلَبُهَا منْ غيرِ اللهِ شركٌ أكبرُ، ومنْ ذلكَ: طلبُهَا منَ الأوثانِ التي زعموا أنَّهمْ يعبدونَها لأجلِ الشفاعةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

كَمْ مِنْ مَلَكٍ، لَا تُغْنِي، إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: الشَّفَاعَةِ.

---

(١) رواه البخاري (٩٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٢ - ٢٣].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿زَعَمْتُم﴾؛ أي: اتَّخذتُمُوهُمْ آلهةً منْ دونِ اللهِ.

﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: وزنَ ذَرَّةٍ منَ الخيرِ أوِ الشرِّ.

﴿وَمَا لَهُمْ﴾؛ أيْ: للأصْنامِ.

﴿فِيهِمَا﴾؛ أي: السمٰواتِ والأرضِ.

﴿شِرْكٍ﴾؛ أيْ: مُشارَكةٍ.

﴿وَمَا لَهُ﴾؛ أي: اللهِ.

﴿مِنْهُم﴾: منَ الأصنامِ.

﴿ظَهِيرٍ﴾: مُعينٍ.

﴿إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾؛ أي: الشافعِ الذي أذِنَ اللهُ لهُ بالشفاعةِ.

﴿فُزِّعَ﴾: زالَ الفَزَعُ عنْ قُلوبِهِمْ.

﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾: تساءلُوا فيما بينَهُم.

﴿قَالُوا الْحَقَّ﴾: الثابتَ.

﴿الْعَلِيُّ﴾؛ أي: العالي فوقَ جميعِ مخلوقاتِهِ.

﴿الْكَبِيرُ﴾: فوقَ كلِّ كبيرٍ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يتحدَّى اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ هؤلاءِ المشركينَ بأنْ يسألوا معبوديهِمُ الذينَ اتَّخذوا منْ دونِ اللهِ، فإنَّهمْ لا يستطيعونَ جَلْبَ نَفْعٍ أوْ دفعَ ضرٍّ؛ لأنَّهمْ لا يملكونَ وزنَ ذرَّةٍ منَ الخيرِ أوِ الشرِّ لا في السمٰواتِ ولا في الأرضِ، وليس لهُمْ شَرِكَةٌ في السمٰواتِ ولا في الأرضِ، وليسَ للهِ منْ هؤلاءِ الأوثانِ نَصيرٌ ولا مُعينٌ، وحتى الشفعاءُ يَصْعَقُونَ منْ خوفِ اللهِ وهيبتِهِ، فإذا زالَ عنهمُ الفزعُ أخذوا يتساءلونَ عمَّا قالَهُ الربُّ تباركَ وتعالى، فيجيبُ بعضُهُمْ بعضًا: إنهُ قالَ الحقَّ الثابتَ، وهوَ العالي فوقَ جميعِ خلقِهِ الكبيرُ فوقَ كلِّ كبيرٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - نَفْيُ كلِّ ما يتوهَّمُهُ المشركونَ في أوثانِهِمْ؛ منْ مُلْكٍ في السمٰواتِ والأرضِ، أوِ اشتراكٍ في مُلْكِهَا، أوْ إعانةِ اللهِ، أوِ الشفاعةِ بدونِ إذنِ اللهِ.

٢ - إثباتُ الشفاعةِ بإذنِ اللهِ ونفيُهَا منْ دونِ إذنِهِ.

٣ - إثباتُ هَيْبَةِ اللهِ وعظمتِهِ.

٤ - إثباتُ صفةِ القولِ للهِ.

٥ - إثباتُ اسمَينِ للهِ؛ وهما: العَلِيُّ، والكَبِيرُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نفيِ الشفاعةِ بدونِ إذنِ اللهِ للشافعِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نفيِ الشفاعةِ عنِ المخلوقِ استقلالًا، فيدلُّ على أنَّها منْ حقوقِ اللهِ الخاصَّةِ بهِ، فيكونُ طلبُهَا منْ غيرِ اللهِ شركًا بهِ، ومنْ ذلكَ: طلبُهَا منَ الأوثانِ التي زعموا أنَّهمْ يعبدونَهَا منْ أجلِ الشفاعةِ.

مُلَاحَظَةٌ:

قال أبو العبَّاسِ: نَفَى اللهُ كلَّ ما يتعلقُ بهِ المشركونَ؛ فنفَى أنْ يكونَ لغيرِهِ مُلْكٌ أوْ لهُ قسطٌ منَ المُلكِ أوْ عونٌ لهُ، فلمْ يَبْقَ إلا الشفاعةُ، فبَيَّنَ أنها لا تصحُّ إلا بإذنِ اللهِ للشافعِ، كما يؤيِّدُ ذلكَ حديثُ الشفاعةِ الكبرى وفيهِ: (**ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ**)[1] ولا تصحُّ إلا إذا رضيَ اللهُ عنِ المشفوعِ لهُ؛ كما يدلُّ على ذلكَ قولُهُ تعالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، والله لا يرضَى إلا عنْ أهلِ التوحيدِ كما في حديثِ: منْ أسعدُ الناسِ بشفاعَتِكَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: (**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**)[2].

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

زَعَمْتُمْ، مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَمَا لَهُمْ، فِيهِمَا، شِرْكٍ، وَمَا لَهُ، مِنْهُمْ، ظَهِيرٍ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

---

(١) رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٣). (٢) البخاري (٩٩).

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيَتَيْنِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِبَابِ الشفاعةِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَيْنِ لِلتَّوْحِيدِ.

۞ ۞ ۞

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى﴾: إنَّكَ لا تُوَفِّقُ، والخطابُ للنبيِّ ﷺ.

﴿مَنْ أَحْبَبْتَ﴾: مَنْ أحببتَ منَ المخلوقينَ، ومِنْ ذلكَ عمُّكَ أبو طالبٍ.

﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾: مَنْ يريدُ هدايتَهُ.

﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾: أعلمُ بمَنْ يستحِقُّ الهدايةَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا علمَ اللهُ حرصَ النبيِّ ﷺ على هدايةِ عمِّهِ أبي طالبٍ ـ وقدْ سبقَ في علمِ اللهِ أنهُ لنْ يهتديَ ـ أخبرَ نبيَّهُ بأنَّ هدايةَ التوفيقِ خاصَّةٌ باللهِ دونَ غيرِهِ، فهوَ الذي يوفِّقُ مَنْ يشاءُ مِنْ عبادِهِ؛ وذلكَ لأنهُ أعلمُ بمنْ يستحقُّ الهدايةَ والتوفيقَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ نفيُ هدايةِ التوفيقِ عمَّنْ سوى اللهِ.

٢ ـ أنَّ الحبَّ الطبيعيَّ للقريبِ الكافرِ الذي لم يُحاربِ الإسلامَ لا يتعارضُ معَ الإيمانِ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سُبحانهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على نفيِ هدايةِ التوفيقِ عنِ النبيِّ ﷺ ـ وهوَ أكرمُ الخلقِ ـ فإذا انتفَتْ عنهُ وهوَ بهذهِ المنزلةِ فنفيُها عن غيرِهِ أَوْلَى.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ هدايةَ التوفيقِ مختصَّةٌ باللهِ، فيكونُ طَلَبُها منْ غيرِ اللهِ شركًا.

مُلَاحَظَةٌ:

الجَمْع بينَ هذهِ الآيةِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]: أنَّ هذهِ الآيةَ التي معنا تدلُّ على نَفْيِ هدايةِ التوفيقِ عنِ النبيِّ ﷺ، أما آيةُ الصِّراطِ فهيَ تدلُّ على إثباتِ هدايةِ الإرشادِ للنبيِّ ﷺ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنَّكَ لَا تَهْدِي، مَنْ أَحْبَبْتَ، يَهْدِي، مَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بالمُهْتَدِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَفِي الصَّحِيحِ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: (يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ)، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ). فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾»(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ)؛ يعني: علاماتِ الوفاةِ.

(أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ): أشهدُ لكَ بها عندَ اللهِ.

(هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ): دينِ عبدِ المطلبِ، وهوَ عبادةُ الأصنامِ، وعبَّرَ الراوي بضميرِ الغائبِ عنْ ضميرِ المتكلمِ كراهيةَ النُّطقِ بهِ.

(لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ): لأطلُبَنَّ لكَ المغفرةَ.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾: ما ينبغي، وهوَ خبرٌ بمعنى النَّهيِ.

﴿أُولِي قُرْبَىٰ﴾: أصحابَ قَرابةٍ للنبيِّ وللمؤمنينَ.

---

(١) البخاري (٣٨٨٤)، ومسلم (٢٤).

● الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا سعيدُ بن المسيَّبِ في هذا الحديثِ أنَّهُ لمَّا حضرَتْ علاماتُ الوفاةِ أبا طالبٍ، طَلَبَ منهُ النبيُّ ﷺ أنْ ينطِقَ بكلمةِ التوحيدِ؛ لكيْ يشهدَ لهُ بها عندَ اللهِ، ولكنَّ جلساءَ السُّوءِ أثاروا العصبيَّةَ الجاهليَّةَ في نفسِ أبي طالبٍ، وذكَّروهُ أسلافَهُ، فأعلنَ أنهُ يموتُ على مِلَّةِ ودينِ عبدِ المطَّلبِ، ثمَّ ماتَ على ذلكَ. وأقسمَ النبيُّ ﷺ أنهُ سيستغفرُ لهُ ما لمْ يَنْهَهُ اللهُ عنْ ذلكَ، فاستمرَّ في الاستغفارِ حتى نزلَ النهيُ منَ اللهِ سُبحانَهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ جوازُ زيارةِ المريضِ المشركِ إذا كانَ يُرجَى إسلامُهُ.

٢ ـ أنَّ مَنْ قالَ: «لا إلَهَ إلا اللهُ» عندَ الموتِ اعتُبِرَ بالظاهرِ مسلمًا، ولو لم يَعْمَلْ.

٣ ـ أنَّ الأعمالَ بالخواتيمِ.

٤ ـ الحرصُ في الدعوةِ إلى اللهِ، والصبرُ على الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المنكرِ.

٥ ـ الردُّ على مَنْ زعمَ إسلامَ عبدِ المطَّلب وأسلافِهِ.

٦ ـ مَضَرَّةُ أصحابِ السُّوءِ على الإنسانِ.

٧ ـ تحريمُ الاستغفارِ للمشركينَ، مهما كانتْ قرابتُهمْ وعملُهمْ للإسلامِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على نفيِ هدايةِ التوفيقِ عنِ النبيِّ ﷺ، فإذا انتفتْ عنهُ ـ وهوَ أكرمُ الخلقِ ـ فنفيُها عنْ غيرِهِ أولى.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ هدايةَ التوفيقِ خاصَّةٌ باللهِ سبحانهُ، فيكونُ طلبُها منْ غيرِ اللهِ شركًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، أُحَاجُّ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللهِ، هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ، أُولِي قُرْبَى.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ: هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٧١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾: همُ اليهودُ والنَّصارَى.

﴿لَا تَغْلُوا﴾: **الغلوُّ المرادُ بهِ هنا**: تجاوزُ الحدِّ في التعظيمِ في القولِ والاعتقادِ.

﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: لا تَصِفُوهُ إلَّا بما وَصَفَ بهِ نَفْسَهُ أوْ وصَفَهُ بهِ رُسُلُهُ.

﴿الْمَسِيحُ﴾: سُمِّيَ بهذا الاسمِ لأنَّهُ يَمْسَحُ على ذَوِي العاهاتِ فَيَبْرَؤُونَ بإذنِ اللهِ.

﴿وَكَلِمَتُهُ﴾: **أيْ**: أنهُ خُلِقَ بكلمةِ (كُنْ).

﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: منَ الأرواحِ التي خَلَقَها اللهُ.

﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ﴾: **أيْ**: صدِّقوا بأنهُ واحدٌ لا والدَ لهُ ولا ولدَ، سبحانهُ.

﴿وَرُسُلِهِۦ﴾: بأنَّهمْ صادقُونَ مبلِّغونَ عنِ اللهِ، ولا تُكذِّبوهُمْ ولا تَرفعُوهمْ فوقَ منزلَتِهمْ.

﴿وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ﴾؛ أيْ: لا تقولُوا: إنَّ الآلهةَ ثلاثةٌ. **والمرادُ بالثلاثةِ هنا**: اللهُ، ومريمُ، والمسيحُ.

﴿ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ﴾: انتهُوا عنِ التَّثْلِيثِ.

﴿سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ﴾؛ أيْ: تَنَزَّهَ عنِ اتِّخاذِ الوَلَدِ.

• **الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ**:

يَنْهَى اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ اليهودَ والنصارَى عنِ الغُلُوِّ في الدِّينِ؛ **ومنْ ذلكَ**: غُلُوُّ النصارَى في عيسَى بنِ مريمَ؛ حيثُ رَفَعوهُ إلى مرتبةِ الألوهيةِ، ومغالاةُ اليهودِ وتجاوزُهمُ الحدَّ في ذَمِّهِ، حيثُ اعتبروهُ ابنَ بَغِيٍّ، وكذَّبَ اللهُ ﷻ كلًّا منَ الفريقينِ؛ حيثُ وَصَفَ عيسى بالرسالةِ وأنهُ رُوحٌ منَ الأرواحِ التي خلقها اللهُ، وأنَّ علَيهِمْ أنْ يؤمِنُوا باللهِ وحدَهُ، لا والدَ لهُ ولا ولدَ ولا صاحبَ ولا صاحبةَ، وأنْ يُصدِّقوا برُسُلِهِ، فلا يُكذِّبوهُمْ ولا يُنزلوهُمْ أكثرَ منْ منزلتِهِمْ، وأنَّ عليهِمْ أنْ يجتنبُوا عقيدةَ التثليثِ التي جَعلُوا اللهَ فيها ثالثَ ثلاثةٍ، وأنَّ عليهِمْ أنْ يعلمُوا ويعتقدُوا بأنَّ اللهَ هوَ المستحقُّ لإفرادِهِ بالعبادةِ، المالكُ لجميعِ الكَوْنِ، المُهَيْمِنُ على جميعِ الخلقِ.

■ **الفَوَائِدُ**:

١ ـ تحريمُ الغلوِّ في الدِّينِ.

٢ ـ تحريمُ القولِ بالرأيِ في الدِّينِ الذي لا يستندُ إلى دليلٍ.

٣ ـ إثباتُ نُبوَّةِ عيسى ورسالتِهِ.

٤ ـ في الآيةِ الردُّ على اليهودِ والنَّصارَى.

٥ ـ إثباتُ صفةِ الكلامِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سُبحانَهُ.

٦ ـ أنَّ التوحيدَ كلَّهُ خيرٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ سببَ خروجِ أهلِ الكتابِ منْ دينِهِمْ هوَ غُلوُّ النصارى في تعظيمِ عيسى، وغلوُّ اليهودِ في ذمِّهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

وإنَّما اعتُبرَ مِثْلُ هذا شركًا لأنَّ النَّصارَى نَزَّلوا عيسى منزلةَ اللهِ فعَبدوهُ معَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَهْلَ الكِتَابِ، لَا تَغْلُوا، وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الحَقَّ، المَسِيحُ، وكَلِمَتُهُ، وَرُوحٌ مِنْهُ، فَآمِنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ، انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ، سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ ٱلظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا﴾ [نوح: ٢٣ ـ ٢٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لَا تَذَرُنَّ﴾: لا تَتْرُكُنَّ.

﴿ءَالِهَتَكُمْ﴾: مَعْبُوداتِكُمْ.

﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾؛ قالَ ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تفسيرِ الآيةِ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِخَ العِلْمُ عُبِدَتْ»[1].

﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾: وقدْ أَضَلَّ رُؤساؤُهمْ بهذهِ الأصنامِ كثيرًا منَ الناسِ.

﴿وَلَا تَزِدِ ٱلظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا﴾؛ أيْ: إلَّا عذابًا أوْ ضَيَاعًا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ عنْ حالِ المشركينَ وحِرْصِهِمْ على تلكَ الأصنامِ، حينما أَخَذَ بعضُهمْ يوصي بعضًا بها وبعبادتِها، ولا سيَّما تلكَ الأصنامُ الخمسةُ المسمَّاةُ هنا، ثمَّ بيَّنَ سُبحانهُ أنَّهمْ بذلكَ قدْ أضلُّوا كثيرًا منَ الناسِ واتَّصفُوا بالظلمِ، واستوجَبُوا العذابَ والبُعْدَ منَ اللهِ.

---

(١) رواه البخاري (٤٩٢٠).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ قِدَمُ الشِّركِ في الأُممِ السابقةِ.

٢ ـ أنَّ هذهِ الأسماءَ الخمسةَ المذكورةَ منْ مَعْبُوداتِ قومِ نُوحٍ.

٣ ـ بيانُ تكاتفِ وتعاونِ أهلِ الباطلِ على باطِلِهِمْ.

٤ ـ جوازُ الدُّعاءِ على الكفَّارِ على سبيلِ العمومِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

مناسبةُ هذهِ الآيةِ للبابِ ما ذَكَرهُ بعضُ المُفَسِّرينَ منْ أنَّ هذهِ الأسماءَ المذكورةَ في الآيةِ كانتْ أسماءَ رجالٍ صالحينَ، غَلَا في حُبِّهِمْ قومُهمْ، فلمَّا مَاتُوا أوحَى إليهمُ الشيطانُ أنْ صَوِّروا على صُوَرِهِمْ حتى تَذْكرُوهُمْ، حتى إذا ماتَ أهلُ ذلكَ القرنِ واندَرَسَ العلمُ عَبَدَهمْ مَنْ جاءَ بَعْدَهمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الغلوَّ في الصالحينَ شِرْكٌ؛ وذلكَ لأنَّ الغُلوَّ فيهمْ صَرْفُ شيءٍ منْ حقوقِ اللهِ الخاصةِ بهِ لَهُمْ، وذلكَ إشراكٌ لَهُمْ معَ اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَذَرُنَّ، آلِهَتَكُمْ، وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا، وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا، وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآية مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جاءَ أنَّ سببَ كفرِ بني آدمَ وتركِهم دينَهم هو الغُلوُّ في الصالحينَ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَعَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**)؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**لَا تُطْرُونِي**): **الإطراءُ هوَ**: مجاوزةُ الحدِّ في المدحِ والكذبُ فيهِ.

(**كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ**): حيثُ تَجاوَزُوا الحدَّ في تعظيمِ عيسى وجَعلوهُ ربًّا يُعبَدُ.

(**عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**): لا ترفَعوني فوقَ منزِلَتي التي أنزلَني اللهُ فيها، فلا تُفرِطُوا في تَعظِيمي، إنَّما أنا عبدٌ لله، ولا تُفَرِّطُوا في طاعتِي وتصديقِي، إنمَا أنا رَسُولُهُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يَنهَى النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أُمَّتَهُ أنْ تُجاوِزَ الحدَّ في مَدْحِهِ؛ لئلَّا يؤدِّيَ إلى رَفْعِهِ فوقَ منزلتِهِ التي أنزلَهُ اللهُ فيها، ثمَّ يبيِّنُ ﷺ الصراطَ السوِيَّ، وهوَ الذي ينبغي أنْ نَصِفَهُ بهِ، وهيَ العبوديةُ للهِ تباركَ وتعالى

(١) البخاري (٣٤٤٥)، وأخرج مسلم أصل الحديث من خطبة لعمر بن الخطاب بدون قوله: (**لَا تُطْرُونِي... إلخ**) (١٦٩١).

والرسالةُ، وذلكَ يقتضِي تصديقَهُ فيما أخبَر، وطاعتَهُ فيما أمَر، واجتنابَ ما عنهُ نَهَى وَزَجر، وألَّا يُعْبَدَ اللهُ إلا بما شَرَعَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الغُلوِّ في تعظيمِ الأنبياءِ والصالحينَ.
٢ ـ حِرْصُ النبيِّ ﷺ على سدِّ الذرائعِ.
٣ ـ إثباتُ غُلوِّ النصارَى في عيسى عليه السلام.
٤ ـ الردُّ على مَنِ اعتقدَ في النبيِّ ﷺ أكثرَ منَ الرسالةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الغلوَّ في النبيِّ ﷺ ـ وهوَ أشرفُ الخلقِ ـ يُخرِجُ المسلمَ منْ دينهِ، كما أخرجَ النصارَى منْ دينِهِمْ غُلوُّهُمْ في عيسى عليه السلام.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الغلوَّ في المخلوقينَ قدْ يؤدِّي إلى عبادتِهِمُ المنافيةِ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:
لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ.
ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.
ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفرِ بَنِي آدَمَ وتَرْكِهم دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَالَ[1]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ)**[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِيَّاكم): أُحَذِّرُكُم.

(الغلو): هوَ تجاوزُ الحدِّ في المدحِ، والكذبُ فيهِ.

(فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ)؛ أيْ: سببُ الهلاكِ في الدنيا والآخرةِ للأُممِ السابقةِ هوَ الغُلوُّ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينهانا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ عنِ الغُلوِّ في الدِّينِ ومجاوزةِ الحدِّ فيهِ؛ لئلَّا نهلِكَ كما هلكَتِ الأمَمُ السابقةُ حينما غَلَوْا في دينِهمْ وتجاوَزُوا الحدَّ في عبادتِهم.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الغُلُوِّ في الدِّينِ.

---

(١) هذا الحديث ذكره المصنف بدون ذكر راويه، وهو ابن عباس أيضًا.

(٢) أخرجه النسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وأحمد (١/ ٢١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

٢ ـ أنَّ الغلوَّ سببٌ للهلاكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ سببَ هلاكِ الأممِ السابقةِ هوَ الغُلُوُّ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الغلوَّ في الدِّينِ أوِ المخلوقينَ يُخرجُ الإنسانَ عنِ الحدودِ التي أنزلها اللهُ، فيكونُ مُتَّبعًا لهواهُ، وهذا مِنَ الشِّرْكِ المنافي للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِيَّاكُمْ، الغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ)؛ قَالَهَا ثَلَاثًا[1].

---

(١) مسلم (٢٦٧٠).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(هَلَكَ): خابَ وخسِرَ.

(المُتنطِّعون): التَّنطُّعُ هوَ: التعمُّقُ في القولِ أوِ العملِ.

(قالها ثلاثًا): قالها رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثَ مرَّاتٍ تأكيدًا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لما كانَ النبيُّ ﷺ قدْ بُعِثَ بالشريعةِ السمحةِ حَذَّرَ منَ التعمُّقِ في الأشياءِ كلِّها والتشدُّقِ بها، ولا سيَّما التعمقُ في أمورِ الدينِ التي شَرَعَها اللهُ ﷻ وبيَّنَ معالِمَها وحدَّدَ حُدودَها، ثمَّ أكَّدَ هذا التحذيرَ، فكرَّرَهُ ثلاثَ مراتٍ على مسامعِ الصحابةِ؛ لِيَعُوهُ ويَفهمُوهُ ويَحذَرُوا ما يترتَّبُ عليهِ.

▪ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ التنطُّعِ في الأمورِ كلِّها.

٢ ـ استحبابُ تأكيدِ الأمرِ الهامِّ.

٣ ـ سماحةُ الإسلامِ ويُسرُه.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ التنطُّعَ في الأمورِ كلِّها ـ بما في ذلكَ تعظيمُ الصالحينَ ـ منْ أسبابِ الهلاكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

كما في الحديثِ الذي قبلَ هذا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

هَلَكَ، المُتَنَطِّعُونَ، قَالَهَا ثَلَاثًا.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - **وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ**: مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

باب

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: (**أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**)[١]؛ فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**كنيسةً**): الكنيسةُ هيَ: مَعْبَدُ النصارَى.

(**مسجدًا**)؛ أيْ: موضِعًا للعبادةِ، ولوْ لمْ يُسمَّ مسجدًا.

(**شِرَارُ الخَلْقِ**): أكثرُهمْ شرًّا.

(**فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ**): هذهِ الجملةُ منْ كلامِ شيخِ الإسلامِ وليست من نصِّ الحديثِ.

(**فِتْنَةِ القُبُورِ**)؛ أيْ: أنَّهم إذا بَنَوْا مسجدًا على القبرِ فإنهُ يؤدي في النهايةِ إلى عبادةِ صاحبِ القبرِ.

(**فِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ**)؛ أيْ: أنهمْ إذا صَوَّروا تمثالًا لرجلٍ صالحٍ قَصْدُهُمُ

---

(١) البخاري (٤٣٤)، ومسلم (٥٢٨) وفيه: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا...».

الاقتداءُ بهِ ومحبّتُهُ؛ فإنَّ ذلكَ يؤدِّي معَ مرورِ الزمنِ إلى عبادتِهِ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

تخبرُنا عائشةُ ﵂ أنَّ أمَّ سلمةَ ﵂ قدْ أخبرتِ النبيَّ ﷺ أنَّها رأتْ معبدًا للنصارَى في أرضِ الحبشةِ - حينما هاجرَتْ معَ زوجِها الأوَّلِ - وقدْ صوَّرُوا فيهِ الصُّورَ، فأخبرها النبيُّ ﷺ عنْ سرِّ ذلكَ؛ وهوَ أنَّ النَّصارَى إذا ماتَ عندَهُمُ الرجلُ الصالحُ بنَوْا على قبرهِ موضعًا للعبادةِ وصَوَّروا فيهِ صُورتَهُ، ثمَّ بيَّنَ ﷺ أنَّ هؤلاءِ الذينَ يعمَلونَ هذا العملَ همْ أكثرُ الخلقِ شرًّا عندَ اللهِ.

■ الفوَائِدُ:

١ - قَبولُ خبرِ المرأةِ العَدْلَةِ.

٢ - أنَّ اتِّخاذَ الصُّوَرِ في موضعِ العبادةِ منْ عاداتِ النَّصارَى.

٣ - تحريمُ بناءِ المساجدِ على القبورِ.

٤ - تحريمُ وضعِ الصُّوَرِ فوقَ القبورِ.

○ مُناسبَةُ الحَديثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على التغليظِ في النهيِ فيمَنْ بَنى على قبرِ رجلٍ صالحٍ موضعًا لعبادةِ اللهِ، فكيفَ بمَنْ عَبدَ صاحبَ القبرِ؟!

○ مُناسبَةُ الحَديثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على التحذيرِ منْ بناءِ المساجدِ على القبورِ؛ لما في ذلكَ منْ تعظيمِ أصحابِها، والتعظيمُ عبادةٌ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

كَنِيسَةً، مَسْجِدًا، شِرَارُ الخَلْقِ، فِتْنَةِ القُبُورِ، فِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ.

❁ ❁ ❁

وَلَهُمَا عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: **(لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)**؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وَلَهُمَا)؛ أي: البخاريُّ ومسلمٌ.

(لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ): لمَّا نَزلَ بهِ ملكُ الموتِ والملائكةُ الكرامُ لقبضِ رُوحِهِ ﷺ.

(طَفِقَ يَطْرَحُ): جعلَ يطرحُ.

(خَمِيصَةً): **الخَميصةُ**: الكِساءُ المُعَلَّمُ.

---

(١) البخاري (٤٣٥، ١٣٩٠)، ومسلم (٥٢٩).

(**فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا**)؛ **أيْ**: فإذا انحبسَ نفَسُهُ كشفَهَا ليتنفَّسَ.

(**لَعْنَةُ اللهِ**): اللعنُ منَ اللهِ: الطردُ والإبعادُ عنْ رحمتهِ، **ومنَ الناسِ**: السَّبُّ والدُّعاءُ.

(**اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**): كنائسَ وبِيَعًا يعبدونَ اللهَ فيها.

(**يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا**): هذا منْ كلامِ عائشةَ ﵂.

(**وَلَوْلَا ذَلِكَ**): ولولا لَعْنُهُ اليهودَ والنصارَى، أوْ: ولولا تحذيرُهُ منْ ذلكَ وخوفُ اتِّخاذِ قبرِهِ مسجدًا.

(**لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ**): لدُفِنَ خارجَ حُجْرتِهِ.

(**غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**)؛ **أيْ**: لكنْ خافَ الصحابَةُ أنْ يُتخَذَ قبرُهُ مسجدًا؛ فدفنوهُ في حُجْرتِهِ.

● **الشَّرحُ الإجماليُّ:**

تخبرُنا عائشةُ ﵂ أنهُ حينما حَضَرتِ النبيَّ ﷺ الوفاةُ، قالَ وهوَ في سكراتِ الموتِ: (**لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى**)؛ وذلكَ لأنهمْ بَنَوْا على قُبورِ أنبيائهمْ مساجدَ. ثمَّ استنتجَتْ عائشةُ ﵂ أنهُ يريدُ بذلكَ تحذيرَ أمَّتِهِ منْ أنْ تَقَعَ فيما وقعَتْ فيهِ اليهودُ والنصارَى، فَتَبْنِيَ على قبرِهِ مسجدًا. ثمَّ بيَّنتْ أنَّ الذي مَنعَ الصحابةَ منْ دفنهِ ﷺ خارجَ غُرْفَتِهِ هوَ خوفُهمْ منْ أنْ يُتَّخذَ قبرُهُ مسجدًا.

■ **الفَوَائِدُ:**

١ ـ بيانُ ما حَصَلَ للنبيِّ ﷺ منْ شدَّةِ النَّزْعِ.

٢ ـ حرصُ النبيِّ ﷺ على أُمتِهِ.

٣ ـ جوازُ لعنِ الكفَّارِ على سَبيلِ العُمومِ.

٤ ـ تحريمُ البناءِ على القُبورِ عمومًا.

٥ ـ في الحديثِ رَدٌّ على الذينَ يُجيزونَ البناءَ على قبورِ العلماءِ؛ تمييزًا لهمْ عنْ غيرِهمْ.

٦ ـ أنَّ البناءَ على القُبورِ منْ سُننِ اليهودِ والنصارَى.

٧ ـ بيانُ فقهِ عائشةَ رضي الله عنها.

٨ ـ في الحديثِ بيانُ سببِ دفنِ الرسولِ ﷺ في حُجرتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ بناءِ المساجدِ على القُبورِ وعبادةِ اللهِ عندَها، فكيف بعبادةِ أصحابِ القُبورِ؟!

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على التحذيرِ من بناءِ المساجدِ على القُبورِ؛ لما في ذلكَ منْ تعظيمِ أصحابِها، والتعظيمُ عبادةٌ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ، يَطْرَحُ، خَمِيصَةً، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، لَعْنَةُ اللهِ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ، أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: **(إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ)**»(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(بِخَمْسٍ): خمسِ ليالٍ.

(إِنِّي أَبْرَأُ): أمتنعُ منْ هذا وأُنْكِرُهُ.

(خَلِيلٌ): الخليل هو الحبيبُ غايةَ المحبَّةِ.

(فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا)؛ **أيْ**: فلا محلَّ في قلبِي لمحبَّةِ غيرِهِ.

(لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا): **أبو بكرٍ هوَ**: عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ، وهوَ أفضلُ الناسِ بعدَ الأنبياءِ والمرسلينَ، وأوَّلُ مَنْ أسلمَ منَ الرجالِ، وأوَّلُ خليفةٍ لرسولِ اللهِ ﷺ.

---

(١) مسلم (٥٣٢).

(يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)؛ يعني: يبنُونَ عليها مواضعَ للعبادةِ، أوْ يُصَلُّونَ عندَها بدونِ بناءٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا جُنْدُبُ بنُ عبدِ الله رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ حينَ قرُبَ موتُهُ نَفَى أنْ يكونَ لهُ خليلٌ منَ الخَلْقِ؛ وذلكَ أنَّ قلبَهُ ﷺ مملوءٌ بمحبةِ اللهِ عز وجل، كما مُلِئَ بها قلبُ أبيهِ إبراهيمَ منْ قبلُ، ثمَّ بيَّنَ ﷺ أنهُ لوْ كانَ في نيَّتِهِ أنْ يتَّخِذَ منَ الخلقِ خليلًا لكانَ الأَوْلى بهذهِ الخُلَّةِ أبا بكرٍ الصديقَ رضي الله عنه؛ لما لهُ منَ الفضلِ في مناصرةِ الدعوةِ وشدِّ أزْرِ النبيِّ ﷺ.

ولمَّا علمَ النبيُّ ﷺ أنَّ الصحابةَ رضوانُ اللهِ عليهمْ يُحبُّونهُ ويُؤثِرُونَهُ على أنفُسِهِمْ خَشِيَ أنْ يَبنُوا على قبرِهِ مسجدًا ـ كما فَعَلتِ اليهودُ والنصارى في قبورِ أنبيائِهِمْ ـ فَنَهى عنِ اتخاذِ المساجدِ على القُبورِ، وفي مُقدِّمَتِها قبرُهُ ﷺ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ خُلَّةِ النبيِّ ﷺ للهِ سُبحانَهُ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ المحبَّةِ للهِ على الوجهِ اللائقِ به سُبحانَه.

٣ ـ إثباتُ خُلَّةِ إبراهيمَ عليه السلام للهِ.

٤ ـ بيانُ فضلِ أبي بكرٍ رضي الله عنه والإشارةُ إلى أحقِّيَّتِهِ بالخِلافَةِ؛ لأنَّ أحبَّ الناسِ إليهِ أَوْلَى بالنِّيابةِ عنهُ.

٥ ـ أنَّ بناءَ المساجدِ على القُبورِ منْ سُنَنِ الأُممِ السابقةِ.

٦ ـ تحريمُ اتِّخاذِ المساجدِ على القُبورِ.

٧ ـ وجوبُ سدِّ الذرائعِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ بناءِ المساجدِ على القبورِ، فكيفَ بعبادةِ أصحابِها؟!

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ نَهى الحديثُ عنْ بناءِ المساجدِ على القُبورِ؛ لما في ذلكَ منْ تعظيمِ أصحابِ القبورِ، والتعظيمُ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنِّي، أَبْرَأُ، خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ مَرْفُوعًا: **(إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ)**؛ وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٠٥)، وابن حبان (٢٣٢٥). وأخرجه البخاري (٧٠٦٧) دون زيادة (وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبورَ مَسَاجِدَ).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ)؛ أيْ: أنَّ الساعةَ لا تقومُ إلَّا على شرارِ الناسِ.

(وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ)؛ أيْ: ومنْ شرارِ الناسِ: الذينَ يبْنُونَ على القُبورِ مواضعَ للعبادةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبِرُنا رسولُ الله ﷺ في هذا الحديثِ عنْ صِنفَينِ منْ شرارِ الناسِ، وهما:

١ ـ الذين تقومُ عليهمُ الساعةُ.

٢ ـ الذينَ يَبنونَ على القُبورِ مواضعَ للعبادةِ، أوْ يُصلُّونَ عندَها بدونِ بناءٍ؛ وذلكَ لما يترتَّبُ على اتِّخاذِ القبورِ مساجدَ منْ تعظيمِ أصحابِ القُبورِ وتقديسِهِمْ والتبرُّكِ بتُربتِهم، الذي لا يمكِنُ أنْ تَقْبَلَهُ الفِطْرةُ السليمةُ، ولا يجيزُهُ مَنْ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ منْ إيمانٍ؛ لأنهُ تحريفٌ للكَلِمِ عنْ مَواضعِهِ، ومُصادَمةٌ للنصوصِ الصحيحةِ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ المطهَّرةِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ معجزةٌ للنبيِّ ﷺ، حيثُ وَقعَ ما أخبرَ بهِ منْ بناءِ المساجدِ على القبورِ.

٢ ـ أنَّ الساعةَ لا تقومُ على مؤمنٍ.

٣ ـ إثباتُ قيامِ الساعةِ.

٤ ـ تحريمُ بناءِ المساجدِ على القُبورِ أوِ الصلاةِ عندَها بدونِ بناءٍ؛ لأنَّ المسجدَ اسمٌ لما يُسجدُ فيهِ، ولوْ لمْ يكنْ فيهِ بناءٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ بناءِ المساجدِ على القبورِ والصلاةِ عندها، فكيفَ بمنْ عَبدَ أصحابَها؟!

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ وصفَ الحديثُ متَّخذِي المساجدِ على القبورِ بشرارِ الناسِ، وذلكَ لما فيهِ منَ التعظيمِ لأصحابِها، والتعظيمُ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجَمْعُ بينَ هذا الحديثِ وبينَ حديثِ ثَوْبَانَ: أنْ يفسَّرَ قولُهُ ﷺ في حديثِ ثوبانَ: (حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ)[1] بموتِ الطائفةِ المنصورةِ وانقراضِها. فيزولَ التعارضُ، **ويكونَ المعنى**: لنْ يُخذَلوا ما داموا موجودِينَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

---

(١) سيأتي في (ص٢١٢) الحديث بتمامه.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أحكامُ القُبورِ أربعةٌ:

١ ـ زيارةُ الرِّجالِ لها بدونِ سفرٍ، وهذا مستحَبٌّ؛ لأنهُ يُذكِّرُ بالآخرةِ.

٢ ـ البناءُ على القُبورِ وإيقادُ السُّرُجِ، وهذا محرَّمٌ؛ لأنهُ وسيلةٌ إلى الشِّركِ.

٣ ـ دعاءُ أصحابِها استقلالًا أوْ توسُّطًا بهِمْ، وهذا شركٌ أكبرُ؛ لأنَّ الدعاءَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُهُ لغيرِ اللهِ شركٌ.

٤ ـ زيارةُ النِّساءِ للقُبورِ، وهذا حرامٌ؛ لقولهِ ﷺ: **(لَعَنَ اللهُ زَائِرَاتِ القُبُورِ)**[1].

تتمَّةٌ في أصلِ المَتْنِ منْ كلامِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ:

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ ـ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ ـ مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: **(خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا)**؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ، فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ كَمَا قَالَ ﷺ: **(جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا)**[2].

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٤٧٨)، وأبو يعلى الموصلي (٥٩٠٨)، وابن حبان (٣١٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ ٱلْغُلُوَّ فِي قُبُورِ ٱلصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِن دُونِ ٱللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّإِ» أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ؛ اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وثنًا يُعبدُ): الوثنُ هوَ: كلُّ ما عُبِدَ منْ دونِ اللهِ.

(اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)؛ يعني: بَنَوْا عليها مواضعَ للعبادةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا الراوي في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ سألَ ربَّهُ أنْ يَحميَ قبرَهُ منْ أنْ يُعبدَ منْ دونِ اللهِ. ثمَّ بيَّنَ ﷺ ما يترتَّبُ منْ غضبِ اللهِ على مَنِ اتخذَ المساجدَ على قبورِ الأنبياءِ، فكيفَ بمنْ عبدَ أصحابَها؟!

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ قصدُ القبورِ لتعظيمها عبادةٌ لها، فيكونُ شركًا مَهما كانَ قُرْبُ أصحابِها منَ اللهِ.

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٧٢)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١) بإسنادٍ صحيحٍ عن عطاء بن يسار مرسلًا.

٢ ـ إثباتُ صفةِ الغضبِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سُبحانَهُ.

٣ ـ تحريمُ بناءِ المساجدِ على القُبورِ.

٤ ـ تحريمُ الصلاةِ عندَ القُبورِ ولو لم يُبْنَ مسجدٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ القبورَ ستُتَّخذُ أوثانًا في هذهِ الأمَّةِ؛ لذا سألَ رسولُ اللهِ ﷺ ربَّهُ أنْ يحميَ قبرَهُ منْ أنْ يُتَّخذَ وثنًا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ اتِّخاذَ القبورِ مساجدَ وسيلةٌ لعبادةِ أصحابِها، وذلكَ شركٌ منافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَثَنًا يُعْبَدُ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؟!

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

٥ ـ تحريمُ إضاعةِ المالِ بدونِ فائدةٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ نهى ﷺ عنِ الغلوِّ في القُبورِ ببناءِ المساجدِ عليها وإشعالِ السُّرجِ عليها؛ وذلكَ لأنهُ يؤدِّي إلى تعظيمِ أصحابِها، فَيُصَيِّرُها أوثانًا تُعْبَدُ بالتعظيمِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ العِلَّةُ في النهيِ عنِ اتِّخاذِ المساجدِ والسُّرُجِ على القُبورِ مَا يَترتَّبُ على ذلكَ من التعظيمِ لأصحابِ القُبورِ، وليسَ لأجلِ نجاسةِ القُبورِ.

ب ـ **الجَمْعُ بينَ هذا الحديثِ وبينَ قولِهِ ﷺ: (كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، أَلَا فَزُورُوها)**[١]: أنَّ حديثَ البابِ خاصٌّ بنهيِ النِّساءِ، والحديثُ الآخرُ عامٌّ، والخاصُّ مقدَّمٌ على العامِّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَعَنَ، زَائِرَاتِ، المُتَّخِذِينَ، المَسَاجِدَ، السُّرُجَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوحِيدِ.

---

(١) مسلم (٩٧٧).

بابُ
ما جاءَ في حمايةِ المُصطفى ﷺ جَنابَ التوحيدِ، وسدِّهِ كُلَّ طريقٍ يُوصِلُ إلى الشركِ

وقولِ اللهِ تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

* شرحُ الكلماتِ:

﴿رَسُولٌ﴾: مُرْسَلٌ منَ اللهِ، والمُرادُ بهِ: نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ.

﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾: خِطابٌ للعربِ، والمعنى: أنَّ هذا الرسولَ منكُمْ أيُّها العربُ؛ ينطِقُ بلِسانِكُمْ، وتعرفونَ نَسَبَهُ وشَرَفَهُ وأمانتَهُ.

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾: شديدٌ عليهِ.

﴿مَا عَنِتُّمْ﴾: ما يَشُقُّ عليكُمْ.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾: كثيرُ الحرصِ على نَفْعِكُمْ وإيمانِكُمْ وهُداكُمْ.

﴿رَءُوفٌ﴾: الرأفةُ هيَ كثرةُ الشَّفَقةِ.

﴿رَّحِيمٌ﴾: كثيرُ الرحمةِ.

• الشرحُ الإجماليُّ:

يمتنُّ اللهُ في هذهِ الآيةِ على الناسِ ـ وفي مُقدِّمتِهِمُ العربُ ـ حيثُ بَعَثَ فيهِمْ رسولًا منْ جنسِهِمْ؛ ينطِقُ بلُغتِهِمْ، ويعرفونَ نَسَبَهُ وشَرَفَهُ

وأمانتَهُ، ثمَّ وَصَفَ اللهُ ذلكَ النبيَّ ﷺ ببعضِ الصِّفاتِ الساميَةِ التي تستوجِبُ اتِّباعَهُ وتصديقَهُ، مبيِّنًا أنهُ يشُقُّ عليهِ ما يشُقُّ على أمَّتِهِ، وأنهُ حريصٌ على نَفْعِهِمْ وهِدَايتِهِمْ، وأنهُ كثيرُ الشفقةِ والرحمةِ بِهِم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ نعمةِ اللهِ على البشرِ ـ وفي مُقدِّمتِهِمُ العربُ ـ بِبَعْثِهِ هذا النبيَّ الذي أنقذَهُمُ اللهُ بهِ مِنْ مَهَاوِي الشِّرْكِ والرذيلةِ.

٢ ـ بيانُ حرصِ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على حِرْصِ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِهِ، وهذا يقتضي حِمَايتَهُ لجانبِ التوحيدِ وسَدَّهُ كلَّ طريقٍ يؤدِّي إلى الشِّركِ، وقدْ فَعلَ ذلكَ، فنهىٰ عنْ تعظيمِ القُبورِ بالبناءِ، وفي مُقَدِّمتِها قَبْرُهُ عليهِ الصلاةُ والسلامُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَسُولٌ، مِنْ أَنْفُسِكُمْ، عَزِيزٌ عَلَيْهِ، مَا عَنِتُّمْ، حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ، رَؤُوفٌ، رَحِيمٌ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ **وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ:** مَا جَاءَ في حِمَايةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ)؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا): لا تجعَلُوها بمنزلةِ القُبورِ فتُعطِّلوهَا منَ الصلاةِ والقراءةِ والذِّكرِ.

(وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا): لا تَزورُوا قَبرِي على وجهٍ مخصوصٍ واجتماعٍ معهودٍ في زمنٍ مخصوصٍ.

(عيدًا): العيدُ هوَ: ما يُعْتَادُ مجيئُهُ وقَصْدُهُ منْ زمانٍ أوْ مكانٍ.

(فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ)؛ أيْ: ما يكونُ مِنْ صَلاتِكُمْ وسَلامِكُمْ؛ فإنَّهُ يبلغنِي سَواءٌ كنتُمْ عندَ قبرِي أوْ بعيدًا عنهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنَا أبو هريرةَ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَىٰ عنْ هجرِ البُيوتِ وتعطيلِهَا منْ ذكرِ اللهِ وعبادتِهِ، ونَهَى عنِ اتِّخاذِ قبرِهِ مزارًا يُزارُ على وجهٍ مخصوصٍ في زمنٍ مخصوصٍ، ثمَّ أمَرَ بالصلاةِ عليهِ؛ مُبيِّنًا أنَّ الصلاةَ عليهِ تَبْلُغهُ منْ أيِّ مسلمٍ كانَ وفي أيِّ مكانٍ كانَ.

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٢/٣٦٧).

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ هَجْرِ البيوتِ منْ عبادةِ اللهِ.

٢ ـ تحريمُ الصلاةِ في المقابرِ.

٣ ـ تحريمُ زيارةِ قبرِ النبيِّ ﷺ على وجهٍ مخصوصٍ في زمنٍ مخصوصٍ، وكذلكَ زيارةُ كلِّ قبرٍ.

٤ ـ وجوبُ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ.

٥ ـ الصلاةُ والسلامُ على النبيِّ ﷺ تبلغُهُ حيثُ كانَ المصلِّي.

٦ ـ انتفاعُ الأمواتِ بدُعاءِ الأحياءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ على تحريمِ اتِّخاذِ قبرِهِ عيدًا؛ وذلكَ حمايةً منْهُ لجَنابِ التوحيدِ وسدًّا لكلِّ طريقٍ يؤدِّي إلى الشركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

قالَ بعضُهُمْ: نَهيُ النبيِّ ﷺ عنِ اعتيادِ قبرِهِ يقتضي ملازمةَ القبرِ والمداومةَ على زيارتِهِ، **وهذا التأويلُ باطلٌ منْ عدَّةِ وجوهٍ:**

أحدُهَا: أنَّ هذا فيهِ تلبيسٌ وإيهامٌ والشريعةُ لمْ تأتِ إلا بالوضوحِ والصراحةِ.

الثاني: لوْ كانَ قَصْدُ النبيِّ ﷺ ما ذَكَرهُ هؤلاءِ لَفَعَلهُ أهلُ بيتِهِ ولأَمَرُوا بهِ.

الثالثُ: أنَّ الصحابةَ ﷺ لمْ يُؤْثَرْ عنهُمْ أنهمْ أَمَروا بذلكَ أوْ عَمِلُوهُ، وهمْ أدرَى بقصدِ النبيِّ ﷺ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَىٰ ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ، ثم وَضِّحْ مناسبتَهُ للتوحيدِ.

❊❊❊

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ ﵄: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: (**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لَيَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**)»؛ رَوَاهُ فِي «المُخْتَارَةِ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**فُرْجَةٍ**): كُوَّةٍ أَوْ خَوْخَةٍ.

(**لَا تَتَّخِذُوا**): لا تجعلُوا.

---

(١) «الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي (٢/٤٩ رقم: ٤٢٨)، وابن أبي شيبة (٧٥٤٢)، وأبو يعلى (٤٦٩).

● الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنَا عليُّ بنُ الحسينِ ﵁ بأنَّهُ رأى رجلًا يدعُو اللهَ سبحانَهُ عندَ قبرِ النبيِّ ﷺ، وأنهُ نهاهُ عنْ ذلكَ، مستدلًّا بحديثِ النبيِّ ﷺ الذي وردَ فيهِ النهيُ عنِ اعتيادِ قبرِهِ للزيارةِ، والنهيُ عنْ تعطيلِ البيوتِ منْ عبادةِ اللهِ وذكرِهِ وتشبيهِهَا بالمقابرِ، مخبِرًا أنَّ سلامَ المُسَلِّمِ سيبلغُهُ ﷺ في أيِّ مكانٍ كانَ فيهِ المُسَلِّمُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ - تحريمُ قَصْدِ قبرِ النبيِّ ﷺ لأجلِ الدعاءِ، وكذا كلُّ قبرٍ.

٣ - تحريمُ تعطيلِ البيوتِ منْ عبادةِ اللهِ وذِكْرِهِ.

٤ - تحريمُ الصلاةِ في المقابرِ.

٥ - بيانُ أنَّ سلامَ المُسلِّمِ يبلغُ رسولَ اللهِ ﷺ، بَعُدَ منْ قبرِهِ المُسلِّمُ أوْ قَرُبَ.

٦ - انتفاعُ الأمواتِ بدعاءِ الأحياءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَالتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ اعتيادِ قبرِ النبيِّ ﷺ لأجلِ الدعاءِ وغيرِهِ؛ وذلكَ حمايةً منهُ لجنابِ التوحيدِ وسدًّا لكلِّ طريقٍ يؤدِّي إلى الشركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

شدُّ الرِّحالِ منْ أجلِ زيارةِ قبرِ النبيِّ ﷺ حرامٌ؛ لقولِهِ ﷺ: **(لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا،**

وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى)[1]، فعلىٰ هذا مَنْ شدَّ الرِّحالَ لقَصْدِ الصلاةِ في مسجدِ رسولِ اللهِ ﷺ فلا إثمَ عليهِ، ومَنْ شدَّ الرحالَ لقَصْدِ القبرِ فقَدْ خالَفَ أمْرَ النبيِّ ﷺ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُرْجَةٍ، لا تَتَّخِذُوا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَىٰ ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ، ثم وضِّح مناسبَتَهُ للتوحيدِ.

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَٰذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: ألَمْ تَنْظُرْ نظرَ تَعجُّبٍ وإنكارٍ.

﴿أُوتُوا﴾: أُعْطُوا.

﴿نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: حَظًّا منَ الكتابِ.

﴿بِالْجِبْتِ﴾: الصَّنَمِ أوِ السِّحْرِ، والمرادُ بالذينَ أُوتوا نصيبًا منَ الكتابِ: اليهودُ.

﴿وَالطَّاغُوتِ﴾: الشيطانِ، وقيلَ: كلُّ ما عُبِدَ منْ دونِ اللهِ وهوَ راضٍ بالعبادةِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُوجِّهُ اللهُ ﷻ نَظرَ نبيِّهِ محمدٍ ﷺ خاصَّةً والمسلمينَ عامَّةً إلى بعضِ تصرُّفاتِ اليهودِ الشاذَّةِ المُنكَرةِ؛ وذلكَ أنَّهمْ صدَّقوا بعبادةِ الأوثانِ وفَضَّلوا عبادتَها على عبادةِ المؤمنينَ لرَبِّهمْ، بما في ذلكَ عبادةُ رسولِ اللهِ ﷺ وصَحْبِهِ، معَ أنَّ اليهودَ يَعْلَمونَ في كُتُبهِمِ السابقةِ أنَّ دينَ

الإسلامِ أفضلُ منْ عبادةِ الأوثانِ، وأنَّ رسولَ اللهِ حقٌّ، وأنَّ ما جاءَ بهِ حقٌّ، ولكنْ أعماهمُ الحسدُ والحقدُ وألْجَمهمْ عنِ النُّطقِ بالصوابِ، فداهَنوا الكفَّارَ وصانَعُوهُمْ، ويأبى اللهُ إلا أنْ يُتمَّ نورَهُ ولوْ كرِهَ الكافرونَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ انحرافِ أهلِ الكتابِ.

٢ ـ أنَّ المداهنةَ في الدِّينِ وكتمانَ الحقِّ منْ صفاتِ اليهودِ.

٣ ـ وجودُ الشركِ في أهلِ الكتابِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجودِ الشركِ في أهلِ الكتابِ، وقدْ ثَبَتَ أنَّ هذهِ الأمةَ ستعملُ ما عَمِلهُ أهلُ الكتابِ، ومنْ ذلكَ الشركُ.

مُلاحَظَةٌ:

سببُ نزولِ الآيةِ التي شرحناها كما رواهُ الإمامُ أحمدُ عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: «لمَّا قدِمَ كعبُ بنُ الأشْرَفِ مكَّةَ قالتْ قريشٌ: ألا ترى إلى هذا الصُّنْبُورِ المُنْبَتِرِ منْ قَومِهِ؟! يزعمُ أنهُ خيرٌ منَّا، ونحنُ أهلُ الحَجيجِ وأهلُ السِّدانةِ!! قالَ: أنتُمْ خيرٌ. فنزلت فيهِمْ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، وفي كعبٍ وقومهِ نزلَ قولُهُ تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥١ ـ ٥٢]»[1].

(١) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٦٤٣)، وابن حبان (٦٥٧٢).

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أوتُوا، نَصِيبًا، الجِبْتِ، الطَّاغُوتِ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ، ثم وَضِّحْ مناسبتَها للتَّوحيدِ.

***

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿قُلْ﴾: الخطابُ للنبيِّ ﷺ.

﴿أُنَبِّئُكُم﴾: أُخبِرُكُمْ.

﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ﴾؛ أيْ: جزاءً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ.

﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾: أبْعَدَهُ وَطَردَهُ منْ رحمتِهِ.

﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾: سَخِطَ عليهِ.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾؛ أيْ: مَسَخَهمْ وحَوَّلَهُمْ إلى قِرَدَةٍ وخنازيرَ.

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾؛ أيْ: وَعَبدَ الأوثانَ.

﴿شَرٌّ مَّكَانًا﴾: أكثرُ شرًّا منْ غيرِهِمْ.

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾: وَأكثرُهمْ بُعْدًا عنِ الصِّراطِ المستقيمِ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

قُلْ يا محمَّدُ لهؤلاءِ الكفَّارِ منْ أهلِ الكتابِ: هلْ أُخبركُمْ بِمَنْ هوَ أسوأُ جزاءً يومَ القيامةِ ممَّا تظنُّونَهُ بنا؟ همْ أنتُمُ الذينَ أبعدَهمُ اللهُ منْ رحمتِهِ، وغضِبَ عليهِمْ، ومَسَخَهمْ قِرَدَةً وخنازيرَ، وعَبَدوا الأصنامَ؛ فلهذهِ الصفاتِ الخبيثةِ أخبرَ اللهُ أنهمْ أشرُّ منْ غيرهِمْ وأبعدُ عنِ الصوابِ.

■ الفَوائِدُ:

١ ـ جوازُ لَعنِ الكُفَّارِ على سبيلِ العمومِ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ الغضبِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بِهِ سُبحانهُ.

٣ ـ إثباتُ مسخِ قومٍ منْ أهلِ الكتابِ قِرَدَةً وخنازيرَ.

٤ ـ وجودُ الشِّركِ في أهلِ الكتابِ.

٥ ـ قدْ تكونُ المعاصي سببًا للعقوبةِ في الدنيا كما هيَ سببٌ للعقوبةِ في الآخرةِ.

○ مُناسَبةُ الآيةِ للبابِ وللتَّوحيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجودِ الشركِ في أهلِ الكتابِ بعبادتِهم للطاغوتِ. وقدْ ثَبتَ أنَّ هذهِ الأمةَ ستعملُ ما عَمِلهُ أهلُ الكتابِ، ومنْ ذلكَ: الشركُ.

مُلاحَظةٌ:

مَسَخَ اللهُ بعضَ اليهودِ قِرَدَةً؛ وذلكَ لأنَّ القردةَ يشبهونَ في الظاهرِ

الأناسِيِّ، وهمْ ليسوا منهمْ، وكذلكَ اليهودُ في تحايُلِهمْ على المُحَرَّمِ، فإنَّ أعمالَهمْ تُشْبِهُ الحقَّ في الظاهرِ، وفي الباطنِ باطلةٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُلْ، أُنَبِّئُكُمْ، بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللهِ، مَنْ لَعَنَهُ اللهُ، وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ، وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ، شَرٌّ مَكَانًا، وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: مَا جاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ، ثُمَّ وَضِّحْ مناسبتَها للتوحيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَآ إِذْ يَتَنَٰزَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ۖ فَقَالُوا۟ ٱبْنُوا۟ عَلَيْهِم بُنْيَٰنًا ۖ رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾: دلَلْنا عليهِمْ، والضميرُ عائدٌ على أهلِ الكهفِ.

﴿لِيَعْلَمُوٓا۟﴾: الضميرُ عائدٌ على الذينَ عثروا على أهلِ الكهفِ.

﴿وَعْدَ ٱللَّهِ﴾: وَعْدَهُ بالبَعْثِ.

﴿لَا رَيْبَ فِيهَآ﴾: لا شكَّ في قيامِ الساعةِ.

﴿أَمْرَهُمْ﴾؛ أيْ: ما ينبغي أنْ يُعْمَلَ في شأنِ أهلِ الكهفِ.

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ﴾؛ أيْ: قالَ رُؤساؤُهمُ الذينَ غَلَبوا بالسُّلطةِ.

﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾: سنبني فوقَ أصحابِ الكهفِ موضعًا للعبادةِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ اللهُ تعالى في هذهِ الآيةِ أنهُ أَطْلَعَ الناسَ في ذلكَ الوقتِ على أصحابِ الكهفِ، **وأنَّ الحكمةَ في ذلكَ**: هي أن يُبرهِنَ على صحَّةِ البعثِ بعدَ الموتِ، ثمَّ أخبرَ عمَّا جرىٰ منَ النزاعِ بينَ الناسِ حينَ ذاكَ، وأنَّ بعضَهمْ رَأى البناءَ عليهِمْ وتفويضَ أمرِهمْ إلى اللهِ، وأنَّ البعضَ الآخرَ رَأى بناءَ المسجدِ عليهِم.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ قصَّةِ أهلِ الكهفِ.

٢ ـ إثباتُ البعثِ بعدَ الموتِ.

٣ ـ اتِّخاذُ المساجدِ على القبورِ منْ سُننِ الأُممِ السابقةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ أهلَ الكتابِ قدْ بَنَوْا المساجدَ على القُبورِ، وقدْ لَعَنهمُ النبيُّ عليهِ الصلاةُ والسلامُ منْ أجلِ ذلكَ؛ لِمَا أفضى بِهِمْ عَمَلُهمْ هذا إلى عبادةِ أصحابِها، وقدْ ثَبَتَ أنَّ هذهِ الأمةَ ستعمَلُ ما عَمِلهُ أهلُ الكتابِ، فستبني المساجدَ على القُبورِ، وسَتَعْبُدُ أصحابَها في النِّهايةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ، لِيَعْلَمُوا، وَعْدَ اللهِ، لَا رَيْبَ فِيهَا، أَمْرَهُمْ، قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ، لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ، ثمَّ وَضِّحْ مناسبتَها للتوحيدِ.

***

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**(لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ)**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: **(فَمَنْ؟)**»؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(سَنَنَ): طُرُقَ.

(حَذْوَ): مُساوِيَ.

(القُذَّةِ): رِيشةِ السَّهمِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا أبو سعيدٍ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أخبرَ بأنَّ هذهِ الأمةَ ستُقلِّدُ الأممَ السابقةَ في عاداتِها وسياساتِها ودياناتِها، وأنَّها ستُحاولُ مُشَابهتَهم

(١) البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

في كلِّ شيءٍ، كما تُشْبِهُ ريشةُ السَّهمِ الرِّيشةَ الأخرى، ثمَّ أكَّدَ هذهِ المشابهةَ والمتابعةَ بأنَّ الأُممَ السابقةَ لوْ دَخَلَتْ جُحْرَ ضبٍّ ـ معَ ضِيقِهِ وظُلْمتِهِ ـ لحاوَلتْ هذهِ الأمةُ دخولَهُ، ولمَّا استفسرَ الصحابةُ ﷺ عنِ المرادِ بمَنْ كانَ قبلهمْ؟ وهلْ همُ اليهودُ والنصارى؟ أجابَ بـ: (نَعَمْ).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ معجزةٍ للنبيِّ ﷺ؛ حيثُ تحقَّقَ ما أخبرَ بهِ.

٢ ـ توضيحُ الأشياءِ المعنويَّةِ بالأمثلةِ الحسيَّةِ منْ أساليبِ التعليمِ في الإسلامِ.

٣ ـ تحريمُ مشابهةِ أهلِ الكتابِ.

٤ ـ سؤالُ أهلِ العلمِ عمَّا خَفِيَ حُكْمُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ هذهِ الأمةَ ستَعْمَلُ ما عَمِلَهُ أهلُ الكتابِ، **ومِنْ عملِ أهلِ الكتابِ**: عبادةُ الأوثانِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

سَنَنَ، حَذْوَ، القُذَّةِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ **وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ**: مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ، ثم وَضِّحْ مناسبتَهُ للتوحيدِ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ؛ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ، وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا)[1].

وَرَوَاهُ البَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: (وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى)[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ): جمعَها لي.

(الكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ، وَالأَبْيَضَ): هما كَنْزَا قيصرَ وكِسرى، وعبَّرَ عنْ

(١) مسلم (٢٨٨٩).

(٢) أبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢٢١٩)، وابن ماجه (٣٩٥٢).

كَنزِ قيصرَ بالأحمرِ لأنَّ غالبَهُ الذهبُ، وعنْ كَنزِ كسرى بالأبيضِ لأنَّ غالبَهُ الجواهرُ والفضَّةُ.

(سَنَةٍ): جَدْبٍ.

(بِعَامَّةٍ): عامَّةٍ في إهلاكِهِمْ، والباءُ زائدةٌ.

(يَسْتَبِيحَ): يَسْتَحِلَّ.

(بَيْضَتَهُمْ): مُعْظَمهمْ وجمَاعَتَهُمْ.

(إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ)؛ أيْ: إذا حَكَمْتُ حُكمًا مُبْرَمًا فإنَّه لا يُنقَضُ.

(أَقْطَارِهَا): جوانِبِها.

(الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ): همُ الأمراءُ والعلماءُ والعُبَّادُ الذينَ يقتدِي بهمُ الناسُ، فيَحْكُمونَ فيهمْ بغيرِ علمٍ، فيَضِلُّونَ ويُضِلُّونَ.

(إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ): إذا بَدَأَ فيهمُ القتلُ ظلمًا، وقدِ ابتُدِئَ ذلكَ بقتلِ عثمانَ ﷺ ظلمًا.

(حَيٌّ): قبيلةٌ.

(فِئَامٌ): جماعاتٌ.

(الأَوْثَانَ): جمعُ وثنٍ، وهوَ ما عُبِدَ منْ دونِ اللهِ.

(خَاتَمُ النَّبِيِّينَ)؛ أي: آخِرُهمْ.

(طَائِفَةٌ): جماعةٌ.

(حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ): الظاهرُ أنهُ ما رُوِيَ منْ قبضِ ما بَقِيَ منْ أرواحِ المؤمنينَ بالرِّيحِ الطيِّبةِ، حتى لا يبقَى إلا الأشرارُ، فتقومَ عليهمُ الساعةُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ اللهَ جَمعَ لهُ الأرضَ؛ فَرَأى مَشَارِقَها ومَغَارِبَها، وأنَّ مُلكَ أُمَّتِهِ سَيَبْلُغُ ما رَأى، وأنهُ سَألَ اللهَ ﷻ ألَّا يُهلِكَ أُمَّتَهُ بجَدْبٍ عامٍّ، وألا يُسلِّطَ عليهم عدوًّا منْ غيرِهِمْ، يستحِلُّ جماعتَهمْ ومُعظَمَهمْ، وأنَّ الباريَ تباركَ وتَعالى قدِ استجابَ لهُ ذلكَ، إلا أنْ يَحْدُثَ النِّزاعُ فيما بينَهُمْ ويَحمِلَ بعضُهمْ على بعضٍ السِّلاحَ، فحينَ ذاكَ سَيَقتلُ بعضُهمْ بعضًا، ويسبِي بعضُهمْ بعضًا، ثمَّ بيَّنَ ﷺ أخطرَ شيءٍ يخافُهُ على أُمتهِ، وهمُ الزعماءُ المضِلُّونَ الذين يُقتدَى بهم، فَيَحْكُمونَ في الناسِ بغيرِ علمٍ، فيُضلُّونَ أنفسَهمْ وغيرَهم، وأنَّ القتلَ إذا ابتدأَ في هذهِ الأمةِ ظلمًا فسوفَ يستمرُّ إلى يومِ القيامةِ، وأنَّ جزءًا منْ أُمتهِ سَيَعْبدونَ الأوثانَ، وأنهُ سَيَظهرُ في أُمَّتِهِ ثلاثونَ شخصًا يدَّعونَ النبوَّةَ كَذِبًا، لكنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أخبرَ أنهُ آخرُ الأنبياءِ، وأنهُ لا نَبِيَّ بعدهُ. وحتى لا يتسرَّبَ اليأسُ إلى نفوسِ المسلمينَ بشَّرهمْ أنَّ جماعةً منْ أمَّتهِ سَيَبْقَوْنَ على الحقِّ منصورينَ، لا يَضُرُّهمْ منْ خَذَلَهمْ أوْ كادَ لهمْ حتى يأتيَ أمرُ اللهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - بيانُ معجزةِ النبيِّ ﷺ.

٢ - إباحةُ الغَنائمِ للمسلمينَ.

٣ - حرصُ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِهِ.

٤ - إثباتُ صفةِ القولِ للهِ ﷻ على الوجه اللائقِ به سُبحانَهُ.

٥ - أنَّ سببَ هلاكِ هذهِ الأمَّةِ هوَ النِّزاعُ فيما بَيْنَهمْ.

٦ - بيانُ خطرِ الأئمَّةِ المضلِّينَ، والتحذيرُ منهُمْ.

٧ ـ وجودُ الشِّركِ في هذهِ الأُمَّةِ.

٨ ـ تكذيبُ كلِّ مَنْ يدَّعي النُّبوَّةَ بعدَ النبيِّ محمدٍ ﷺ.

٩ ـ محمدٌ ﷺ هوَ خاتمُ النبيِّينَ.

١٠ ـ استمرارُ الحقِّ في هذهِ الأمَّةِ حتى يأتيَ أمرُ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ بعضَ هذهِ الأمةِ سَيَعْبدُ الأوثانَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ، الكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ، سَنَةٍ، بِعَامَّةٍ، يَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، أَقْطَارِهَا، إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، الأَوْثَانَ، خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ عَشْرَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ، ثُمَّ وَضِّحْ مناسبتَهُ للتوحيدِ.

باب
ما جاء في السحر

وقول الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

* شرح الكلمات:

﴿وَاتَّبَعُوا﴾: فعلوا.

﴿مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾؛ أيْ: ما تقولُهُ وتقرؤُهُ.

﴿عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾: على عهدِ سليمانَ.

﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾؛ أيْ: وما كانَ سليمانُ ساحرًا كما زعمتِ اليهودُ.

﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾؛ أيْ: بتعليمِهمْ للناسِ السحرَ.

﴿بِبَابِلَ﴾: مكانٍ في العراقِ.

﴿هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾: هما ملَكانِ كما قالَ تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾.

﴿فِتْنَةٌ﴾: اختبارٌ وابتلاءٌ للعبادِ.

﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾: فلا تكفُرْ بتعلُّمِكَ السِّحرَ.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾؛ أي: اليهودُ.

﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾؛ أي: استبدَلَ ما تتلُو الشياطينُ بكتابِ اللهِ ومتابعةِ رسولِهِ.

﴿خَلَاقٍ﴾: نَصِيبٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ اليهودَ عدَلوا عنْ كتابِ اللهِ ﷻ وأَخذوا بالسحرِ الذي تَقَوَّلَتْهُ الشياطينُ على عهدِ ملكِ سليمانَ ونَسَبوهُ إلى سليمانَ ﷺ، ثمَّ بيَّنَ اللهُ ﷻ أنَّ سليمانَ لمْ يكنْ ساحرًا كما زَعَموا، ولكنَّ الشياطينَ همُ السَّحرةُ، وهمُ الذين كَفَروا بتعليمِهِمْ للناسِ السِّحرَ، ثمَّ بيَّنَ اللهُ ﷻ شيئًا منْ مقاصدِ الذينَ يتعلَّمونَ السِّحرَ؛ وهوَ تَفْرِيقُهُمْ بينَ المرءِ وزوجِهِ، ولكنَّ اللهَ أخبرَ أنهُ لا يَتمُّ تأثيرُ السحرِ إلا بإذنِهِ، وأنَّ مَنِ اعتاضَ بالسحرِ عنْ دينِ اللهِ فإنهُ ليسَ لهُ يوم القيامةِ نصيبٌ، ولَبِئسَ ما شَرَوْا بهِ أنفسَهمْ لو كانوا يعلمونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ السِّحرَ منْ عملِ الشياطينِ.

٢ ـ تبرِئَةُ سليمانَ ﷺ منَ السِّحرِ.

٣ ـ أنَّ تعلُّمَ السِّحرِ وتعليمَهُ كفرٌ.

٤ ـ إثباتُ تأثيرِ السِّحرِ بإذنِ اللهِ وأنه حقيقةٌ.

٥ ـ نَفْيُ النفعِ عنِ السِّحرِ.

٦ ـ حقارةُ الساحرِ ودناءتُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ السِّحرَ كفرٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ حذَّرتِ الآيةُ منَ السِّحرِ الذي لا يتمُّ إلا بالشِّركِ، والشِّركُ مُنافٍ للتوحيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ تعريفُ السِّحرِ لغةً واصطلاحًا:

لغةً: هوَ ما خَفِيَ ولَطُفَ سَبَبُهُ.

واصطلاحًا: عزائمُ وَرُقًى وعُقَدٌ، يؤثِّرُ في القلوبِ والأبدانِ، فيُمرِضُ ويقتلُ ويُفرِّقُ بينَ المرءِ وزوجِهِ بإذنِ اللهِ.

ب ـ حُكمُ تعليمِ السحرِ وتَعَلُّمِهِ:

كفرٌ عندَ أحمدَ ومالكٍ وأبي حنيفةَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَاتَّبَعُوا، مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ، عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ، وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ، وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا، بَابِلَ، هَارُوتَ، مَارُوتَ، فِتْنَةٌ، فَلَا تَكْفُرْ، وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ، خَلَاقٍ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أُوتُوا﴾: أُعْطُوا.

﴿نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: حظًّا منَ الكتابِ.

﴿بِالْجِبْتِ﴾: السِّحرِ.

﴿وَالطَّاغُوتِ﴾: الشيطانِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يوجِّهُ اللهُ ﷻ أنظارَ المسلمينَ ـ وفي مُقدِّمتِهِمْ رسولُ اللهِ ﷺ ـ إلى ما عليهِ بعضُ أهلِ الكتابِ منَ الإعراضِ عنِ الحقِّ؛ حيثُ اختاروا السِّحرَ واتِّباعَ الشياطينِ على كتابِ اللهِ وما فيهِ منَ العلمِ، وزعَمُوا ـ كذبًا وزُورًا ـ أنَّ المشركينَ خيرٌ منَ المسلمينَ وأقربُ إلى الصِّراطِ المستقيمِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ انحرافِ بعضِ أهلِ الكتابِ.

٢ ـ وجودُ السِّحرِ في أهلِ الكتابِ.

٣ ـ أنَّ المُداهنةَ وشهادةَ الزُّورِ منْ صفاتِ اليهودِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ تعاطي السِّحر وذمِّ فَاعِلِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أُوتُوا، نَصِيبًا مِنَ الكِتَابِ، الجِبْتِ، الطَّاغُوتِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

تتمَّةٌ منَ المَتْنِ:

قَالَ عُمَرُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ»[1].

وَقَالَ جَابِرٌ: «الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ»[2].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ،

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٤/١٢٨٣)، والطبري في «التفسير» (٤/٥٥٦)، والبخاري تعليقًا (٤٥٨٣).

(٢) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» (٤/٥٥٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٥٢)، والبخاري تعليقًا (٤٥٨٣).

وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ»[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(اجْتَنِبُوا)؛ أيِ: ابتعِدوا.

(المُوبِقَاتِ): المُهلِكاتِ.

(الشِّرْكُ بِاللهِ): العبادةُ معَ اللهِ غيرَهُ.

(السِّحْرُ): سبقَ شرحُهُ وتعريفُهُ ص (٢١٦).

(قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ)؛ أيْ: نفسِ المسلمِ أوِ الذميِّ أوِ المُعاهَدِ أوِ المُستأمَنِ، إلا بفعلٍ يَحلُّ بهِ قتلُهُ؛ وهوَ: زنًى بعدَ إحصانٍ، أوْ كُفرٌ بعدَ إيمانٍ، أوِ القِصاصُ، أو غيرُ ذلكَ ممَّا أباحتِ الشريعةُ قَتْلَهُ بهِ.

(وَأَكْلُ الرِّبَا)؛ أيْ: تناولُهُ بأيِّ وجهٍ منَ الوُجُوهِ.

(وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ)؛ أيِ: التعدِّي فيهِ، وخصَّ الأكلَ لأنهُ أهمُّ وجوهِ الانتفاعِ.

(اليَتِيمِ): منْ ماتَ أبوهُ ولمْ يَبْلُغْ.

(التَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ)؛ أيِ: الفرارُ منْ وُجُوهِ الكفَّارِ إذا التَحَمَتِ الطائفتانِ، إلَّا متحرِّفًا لقتالٍ أوْ متحيِّزًا إلى فئةٍ.

(وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ): رَميُهُنَّ بالزِّنى، ومِثْلُهُ رميُ المُحصَنينَ بهِ أوْ باللِّواطِ.

---

(١) رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

(**المُحْصَنَاتِ**): الحرائرِ اللواتي حُفِظْنَ منَ الزِّنى، سواءٌ كنَّ ثيِّباتٍ أو أبكارًا.

(**الغَافِلَاتِ**): البَرِيئاتِ.

(**المُؤْمِنَاتِ**): المُسلِماتِ.

- **الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ**:

لمَّا كانتِ الذنوبُ سببًا لإهلاكِ مرتكبِيهَا، أمرَ النبيُّ ﷺ أُمتَهُ باجتنابِ تلكَ الكبائرِ السبعِ منَ الذنوبِ التي تُهلِكُ مُقترِفِيهَا في الدنيا والآخرةِ، وهيَ:

- **الشركُ باللهِ**: وذلكَ لما يترتبُ عليهِ منْ جرِّ الشخصِ إلى ربْقَةِ الذلِّ والعبوديةِ للمخلوقِ.

- **والسحرُ**: وذلكَ لأنه يؤدِّي إلى كثيرٍ منَ الأمراضِ الاجتماعيةِ؛ مثل: الشعوذةِ، والخرافاتِ، والدَّجْلِ على الناسِ، وأَخْذِ أموالِهِمْ بالكذبِ والحِيَلِ.

- **وإزهاقُ النفسِ التي حرَّمَ اللهُ بغيرِ مُبيحٍ للقتلِ**: وذلكَ لأنه يؤدِّي إلى الفوضى، واضطرابِ حبلِ الأمنِ، وجَعْلِ الناسِ في قوقعةٍ منَ الخوفِ والإرهابِ.

- **وأكلُ الرِّبا**: وذلكَ لأنَّه يؤدِّي إلى أخذِ أموالِ الناسِ بالباطلِ، بدونِ مقابلِ عملٍ أوْ جُهدٍ يفيدُ المجتمعَ.

- **والتعدِّي على مالِ اليتيمِ**: وذلكَ لما فيهِ منْ ظلمِ ذلكَ الشخصِ القاصرِ الذي لا ناصرَ لهُ إلا اللهُ.

- **والفرارُ منْ وجوهِ الكفارِ لغيرِ مصلحةٍ**: وذلكَ لأنه يؤدِّي إلى خِذْلانِ المسلمينَ وكسرِ شوكتِهِمْ وإذهابِ رِيحِهِمْ.

ـ ورميُ المحصناتِ المسلماتِ بالزنى: وذلكَ لأنه يؤدِّي إلى تشويهِ سُمعةِ المسلماتِ، وإفقادِ الثقةِ بهنَّ، والتشكيكِ في نسبِ أفرادِ المسلمينَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ المعاصي سببٌ للإهلاكِ في الدنيا والآخرةِ.
٢ ـ تحريمُ الشركِ باللهِ وهوَ أكبرُ الكبائرِ.
٣ ـ تحريمُ تعلُّمِ السحرِ وتعليمِهِ.
٤ ـ تحريمُ قتلِ النفسِ التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ.
٥ ـ تحريمُ أكلِ الرِّبا والتعاطِي بهِ.
٦ ـ تحريمُ التعدِّي على مالِ الأيتامِ على أيِّ وجهٍ كانَ.
٧ ـ تحريمُ التولِّي يومَ الزحفِ إلا متحرِّفًا لقتالٍ أوْ متحيِّزًا إلى فئةٍ.
٨ ـ تحريمُ قذفِ المحصناتِ المسلماتِ ثيباتٍ كنَّ أوْ أبكارًا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:
حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تعلُّمِ السحرِ وتعليمِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ:
حيثُ حَرَّمَ السحرَ لأنَّ مبناهُ على الشِّركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ جاءَ تحريمُ الرِّبا عامًّا شاملًا لجميعِ صُوَرِهِ، فهوَ حرامٌ سواءٌ تعاطَى بهِ الشخصُ صراحةً أوْ تَحَيُّلًا، كما يفعلُ الآنَ كثيرٌ منَ المسلمينَ.

ب ـ قَذْفُ المحصَنةِ غيرِ المسلمةِ يُعدُّ منَ الصغائرِ، لكنَّ الأَوْلى بالمسلمِ تجنُّبُهُ والابتعادُ عنهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اجْتَنِبُوا، المُوبِقَاتِ، الشِّرْكُ بِاللهِ، السِّحْرُ، قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ، الغَافِلَاتِ، المُؤْمِنَاتِ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَعَنْ جُنْدَبٍ مَرْفُوعًا: (حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ)؛ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(حَدُّ الساحِرِ): عقوبةُ الساحرِ في الدنيا شرعًا.

(ضَرْبَةٌ بالسَّيْفِ)؛ أيْ: قتلُهُ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ السحرُ منْ أخطرِ الأمراضِ الاجتماعيةِ؛ لما ينجُمُ عنهُ منَ المفاسدِ المؤكدةِ والنتائجِ الخبيثةِ؛ منَ القتلِ وأخذِ الأموالِ بالباطلِ والتفريقِ بينَ المرءِ وزوجِهِ - جَعَلَ اللهُ لهُ علاجًا شافيًا باستئصالِهِ جملةً واحدةً بقتلِ الساحرِ؛ حتى يستقيمَ المجتمعُ بفضائلِهِ وطهارتِهِ واستقامتِهِ.

---

(١) الترمذي (١٤٦٠).

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ تعلُّمِ السحرِ وتعليمِهِ.

٢ ـ حدُّ الساحرِ قتْلُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على عقوبةِ الساحرِ بالقتلِ وعلى تحريمِ السِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حَرَّمَ الحديثُ تعلُّمَ السحرِ وتعليمَهُ؛ لأنَّ مبناهُ على الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

حَدُّ السَّاحِرِ، ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي السِّحرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ؛ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»[1].

(١) أخرج البخاري أصل الحديث ولم يذكر فيه قتل السحرة (٣١٥٦)، وأخرجه أبو داود (٣٠٤٣)، وأحمد (١/ ١٩٠).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ ﵂: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ[1]، وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ[2].

قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ[3].

○ مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الآثَارِ لِلبَابِ:

أوردَ المصنِّفُ ﵀ هذهِ الآثارَ في البابِ ليُبيِّنَ لنا أنَّ رَأْيَ الصحابةِ المذكورينَ هنا في الساحرِ أنهُ يُقتَلُ حدًّا.

---

(١) أخرجه مالك (٢/ ٤٤٤)، وعبد الرزاق (١٨٧٤٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٩١٢).
(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧٢٥).
(٣) رواه الخلال في «الجامع» كما في المطبوع منه باسم «أهل الملل والرِّدَّة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض، من كتاب الجامع» (٢/ ٥٢٩) رقم (١٣٤٥).

بَابُ
بيَانِ شَيْءٍ مِّنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **(إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(العِيَافَةَ): هيَ زَجْرُ الطَّيرِ، والتفاؤلُ بأسمائِهَا وأصواتِهَا ومَمَرِّهَا.

(الطَّرْقَ): هوَ الخطُّ يُخَطُّ بالرَّمْلِ، والضربُ بالحصَى؛ للسِّحرِ والكشفِ عنِ المُغيَّباتِ.

(الطِّيَرَةَ): هيَ التشاؤمُ بمرئِيٍّ أوْ مسموعٍ.

(مِنَ الجِبْتِ): من أعمالِ السِّحرِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ المسلمونَ في أولِ الإسلامِ على جانبٍ كبيرٍ منْ عاداتِ الجاهليةِ المترسِّبةِ منَ الماضي في أذهانِهِمْ، شرعَ الإسلامُ في تطهيرِهِمْ منْ تلكَ الخُرافاتِ التي لا تستندُ إلى دليلٍ شرعيٍّ، ولا حجةٍ عقليةٍ سليمةٍ، ولا تجرِبَةٍ صادقةٍ مشاهَدةٍ.

ومنْ ذلك:

(١) «المسند» (٥/ ٦٠)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٣).

العِيَافَةُ: التي هيَ زَجْرُ الطَّيْرِ، والتفاؤلُ بأسمائِهَا وأصواتِهَا ومَمَرِّهَا.

والطَّرْقُ: وهوَ الخطُّ في الرملِ ورَمْيُ الحصى؛ للوصولِ إلى السِّحرِ والكشفِ عنِ المغيَّباتِ.

والطِّيَرَةُ: التي هي التشاؤمُ.

وقدْ بَيَّنَ رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ هذهِ الثلاثَ منَ السِّحرِ، وقدْ تقرَّرَ عندَ المسلمينَ بأدلَّةٍ شرعيةٍ أنَّ تعاطيَ السِّحرِ وتعلُّمَهُ وتعليمَهُ حرامٌ يجبُ اجتنابُهُ والتبرُّؤُ منه ومنْ أهلِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ ثلاثةٍ منْ أنواعِ السِّحرِ؛ وهيَ: **العِيَافَةُ، والطَّرْقُ، والطِّيَرَةُ**.

٢ ـ تحريمُ السِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ العِيَافَةَ والطَّرْقَ والطِّيَرَةَ منَ السِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أفادَ الحديثُ أنَّ هذهِ الثلاثةَ منَ السِّحرِ، والسِّحرُ مبنيٌّ على الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

العِيَافَةَ، الطَّرْقَ، الطِّيَرَةَ، مِنَ الجِبْتِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ)**؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَنِ اقْتَبَسَ)؛ أيْ: تَعَلَّمَ وأخذَ.

(شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ)؛ أيْ: قِسْمًا منْ علمِ النُّجومِ.

(شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ)؛ أي: قسمًا منَ السِّحرِ.

(زَادَ مَا زَادَ): كلَّما زادَ تعلُّمُهُ منْ علمِ النُّجومِ زادَ تعلُّمُهُ للسِّحرِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الغيبُ منَ الأشياءِ التي استأثرَ اللهُ بها، أبطلَ النبيُّ ﷺ كلَّ محاولةٍ للاستكشافِ والاطِّلاعِ على أسرارِهِ، ومنْ ذلكَ التنجيمُ الذي هوَ الاستدلالُ بالأحوالِ الفلكيَّةِ على الحوادثِ الأرضيَّةِ، فقَدْ بَيَّنَ ﷺ أنَّ تَعَلُّمَ هذا ضَرْبٌ منَ السِّحرِ، وأنهُ كلَّما أكثرَ الإنسانُ منهُ أكثرَ منَ السِّحرِ.

(١) أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأحمد (١/ ٢٢٧).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ أنَّ عِلْمَ التنجيمِ منْ أنواعِ السِّحرِ.

٢ ـ أنَّ السِّحرَ يتجزَّأُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ علمَ التنجيمِ نوعٌ منَ السِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ علمَ التنجيمِ نوعٌ منَ السِّحرِ، والسِّحرُ مبنيٌّ على الشِّركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

محاولاتُ استكشافِ المجهولِ بالأسبابِ الماديَّةِ المشاهَدةِ؛ كمحاولاتِ استكشافِ الفضاءِ وغيرِهِ، لا يُعَدُّ منَ السِّحرِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنِ اقْتَبَسَ، شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: (مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَن سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(عَقَدَ عُقْدةً)؛ أيْ: عَقَدَ الساحرُ الخُيوطَ لأجلِ السِّحرِ.

(ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا): النَّفْثُ هوَ: النَّفْخُ معَ الرِّيقِ، ولكنهُ أقلُّ منَ التَّفْلِ.

(تَعَلَّقَ شَيْئًا)؛ أيْ: رَكَنَ إلى شيءٍ وَعَلَّقَ آمالَهُ بهِ، فمَنْ علَّقَ قلبَهُ باللهِ واعتمدَ عليهِ كفاهُ، ومنْ عَلَّقَ قلبَهُ بالسَّحرةِ وغيرِهِمْ منَ المخلوقينَ أتاهُ الشرُّ في الدنيا والآخرةِ منْ جهتِهِمْ؛ معاقبةً لهُ بنقيضِ قَصْدِهِ.

(وُكِلَ إِلَيْهِ): جُعِلَ أَمْرُهُ إليهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنا النبيُّ ﷺ أنَّ كلَّ مَنْ حاولَ السِّحرَ؛ وذلكَ بأنْ عَقَدَ الخُيوطَ منْ أجلِ السِّحرِ ونَفَخَ فيها نفخًا ممازجًا للريقِ مستعينًا بالأرواحِ الخبيثةِ - فقدْ عُدَّ ساحرًا، ومنْ سَحَرَ فقدْ عُدَّ مُشرِكًا؛ وذلكَ لأنَّ السحرَ لا يتأتَّى إلا بوسائلَ شركيةٍ، ويُخبِرُنا أنَّ منِ اعتمدَ على شيءٍ وُكِلَ أمرُهُ إلى ذلكَ الشيءِ، فمَنْ عَلَّقَ قلبَهُ باللهِ واطمأنَّ إليهِ كفاهُ، ومنْ ركنَ إلى المخلوقينَ منَ السَّحَرةِ وغيرِهِمْ أتاهُ الشرُّ في الدنيا والآخرةِ منْ جهتِهِمْ؛ معاقبةً لهُ بنقيضِ قَصْدِهِ؛ لأنهُ اعتمدَ على غيرِ اللهِ، واللهُ كافٍ عبدَهُ.

---

(١) النسائي (٤٠٧٩).

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ محاولةِ السِّحرِ.

٢ - أنَّ النفثَ في العُقَدِ نوعٌ منَ السِّحرِ.

٣ - بيانُ أنَّ الساحرَ مشركٌ.

٤ - تحريمُ التعلُّقِ بغيرِ اللهِ.

٥ - أنَّ مَنِ اعتمدَ على غيرِ اللهِ خُذِلَ.

٦ - أنَّ مَنِ اعتمدَ على اللهِ كفاهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ التعقيدَ والنفثَ فيهِ نوعٌ منَ السِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ اعتبرَ الحديثُ الساحرَ مشركًا.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فيها، تَعَلَّقَ شَيْئًا، وُكِلَ إِلَيْهِ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَآخِذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ)**؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أُنَبِّئُكُمْ): أخبرُكم.

(العَضْهُ): في الأصلِ البَهْتُ، وفَسَّرَهَا النبيُّ ﷺ لأنَّ النميمةَ غالبًا لا تخلُو منَ البَهْتِ.

(النَّمِيمَةُ): هيَ نقلُ الكلامِ منْ شخصٍ إلى آخرَ على وجهِ الإفسادِ.

(القَالَةُ)؛ **أيْ**: كثرةُ القولِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ السؤالُ يثيرُ تَطَلُّعَ المخاطَبينَ واشتياقَهُمْ ويسترعِي انتباهَهُمْ إلى ما يقولُ المتكلِّمُ، سألَ النبيُّ ﷺ الصحابةَ عنْ معنى العَضْهِ، ثمَّ أجابَ نفسَهُ بنفسِهِ قائلًا: **(هيَ النَّمِيمَةُ)**؛ وذلكَ لما يُخالطُ النميمةَ منَ البهتانِ وقَصْدِ الإضرارِ بالناسِ؛ ممَّا يفرِّقُ بينَ المتآلِفِينَ ويقطعُ الصلةَ بينَ المتقارِبِينَ، ويملأُ الصدورَ غيظًا وحقدًا، كما هوَ المشاهدُ بينَ الناسِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ الاستجوابُ في التعليمِ منْ أساليبِ التربيةِ الإسلاميةِ.

٢ ـ تحريمُ النميمةِ وأنَّها منَ الكبائرِ.

---

(١) مسلم (٢٦٠٦).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ النميمةَ نوعٌ منَ السِّحرِ؛ وذلكَ لأنَّ النميمةَ تؤثِّرُ ما يؤثِّرُ السِّحرَ أوْ أكثرَ.

مُلَاحَظَةٌ:

لمْ يُكَفَّرْ صاحبُ النميمةِ ولمْ يُحكَمْ بقتلهِ، وإنَّما كُفِّرَ صاحبُ السِّحرِ وحُكِمَ بقتلِهِ لأنَّ السِّحرَ يقومُ على وسائلَ شركيةٍ، والنميمةُ ليست كذلكَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أُنَبِّئُكُمْ، العَضْهُ، النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

* * *

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(البيانِ)؛ أي: البلاغةِ والفصاحةِ.

---

(١) البخاري (٥١٤٦)، ورواه مسلم (٨٦٩) من حديث عمَّار بن ياسر رضي الله عنهما.

(لَسِحْرًا)؛ أيْ: تأثيرًا كتأثيرِ السِّحرِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

شبَّهَ النبيُّ ﷺ بعضَ البيانِ بالسِّحرِ، وذلكَ ذمٌّ منهُ لما يفعلُهُ بعضُ الفُصحاءِ المُبطِلينَ؛ منْ تصويبِ الباطلِ وتحسينِه، وإبطالِ الحقِّ وتَشْيِينِه، لِيَذُرَّ الرَّمادَ في العُيونِ، ويقتطعَ حقوقَ الناسِ بالزيفِ والبهتانِ، والذي يحضرُ المُخاصَماتِ في المحاكمِ وغيرِهَا يرى مِصداقَ هذا الحديثِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ بعضِ البيانِ؛ وهو الذي يُقْصَدُ بِهِ إبطالُ الحقِّ وتصويبُ الباطلِ.

٢ ـ تشبيهُ بعضِ البيانِ بالسِّحرِ ذمًّا لهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ أنَّ بعضَ البيانِ نوعٌ منَ السِّحرِ؛ وذلكَ لأنهُ يستميلُ القلوبَ كما يستَمِيلُهَا السِّحرُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

البَيَانِ، لَسِحْرًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَآخِذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ ـ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(العَرَّافُ): هوَ الذي يَدَّعي معرفةَ الأمورِ بمقدِّماتٍ يستدلُّ بها على المسروقِ ومكانِ الضالَّةِ ونحوِ ذلكَ.

(لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)؛ **أيْ**: لمْ يَكُنْ لهُ ثوابُ صلاتهِ أربعينَ يومًا، لكنْ لا يَلزمُهُ إعادةُ صلاةِ أربعينَ يومًا.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ جاءَ إلى عَرَّافٍ منَ العرَّافينَ، فسألَهُ عنْ شيءٍ منْ أمورِ الغَيبِ، وصَدَّقهُ بما يقولُ ـ فإنَّ اللهَ سَيَحْرِمُهُ منْ ثوابِ صلاتِهِ أربعينَ يومًا؛ وذلكَ عقوبةً لهُ على ما أقدمَ عليهِ منَ الإثمِ والذنبِ الكبيرِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ العِرافةِ.

---

(١) مسلم (٢٢٣٠) دون زيادة (فَصَدَّقَهُ)، وهي من رواية أحمد (٤/ ٦٨).

٢ ـ تحريمُ تصديقِ خبرِ العَرَّافِ.

٣ ـ قدْ يُحْرَمُ الإنسانُ منْ ثوابِ الطاعةِ عقوبةً لهُ على فعلِ المعصيةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ العِرافةَ وتصديقَها حرامٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ ذمَّ النبيُّ ﷺ مَنْ صَدَّقَ العَرَّافَ؛ لأنهُ جَعَلَهُ شريكًا معَ اللهِ في علمِ الغيبِ.

مُلَاحَظَةٌ:

ذَكرَ العلماءُ رَحمهمُ اللهُ أنَّ منْ صَدَّقَ العَرَّافَ لا يَلْزَمُهُ إعادةُ صلاتهِ أربعينَ يومًا، وإنَّما يُحرَمُ منْ ثوابِها.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

العَرَّافُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَغَيْرِهِمْ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(كَاهِنًا): الكاهنُ هوَ: مَنْ يدَّعي عِلْمَ الغيبِ في المستقبلِ.

(فَقَدْ كَفَرَ): قيلَ: هوَ كفرٌ دونَ كفرٍ. وقيلَ: هوَ كفرٌ ناقلٌ عنِ الملةِ.

(بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ): المرادُ بالمُنزَلِ: الكتابُ والسُّنةُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ جاءَ كاهنًا، فسألهُ عنْ شيءٍ منْ أمورِ الغيبِ، ثمَّ صدَّقهُ بما يقولُ ـ فقدْ كَفَرَ بما أُنزِلَ على رسولِ اللهِ ﷺ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ؛ وذلكَ لأنَّ فيما أُنزِلَ تكذيبًا للكَهنةِ، ولأنَّ اللهَ ﷻ قدِ استأثرَ بعلمِ الغيبِ دونَ مَنْ سواهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الكِهانةِ.

٢ ـ تكذيبُ الكُهَّانِ.

٣ ـ أنَّ تصديقَ الكُهَّانِ فيما يقولونَ كفرٌ.

٤ ـ أنَّ القرآنَ مُنَزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

---

(١) الترمذي (١٣٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٩٦٨)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٢/٤٧٦)، والدارمي (١١٧٦). وأخرجه أبو داود بلفظ: (فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنزِلَ) بدلًا من (فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ).

○ مُنَاسَبَةُ ٱلْحَدِيثِ لِلْبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ بطريقِ اللازمِ على كُفرِ الكُهَّانِ.

○ مُنَاسَبَةُ ٱلْحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ بطريقِ اللازمِ على أنَّ الكِهانةَ كفرٌ؛ وذلكَ لما يعتمدونَ عليه منْ وسائلِ الشِّركِ في كِهانتهم.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الكَاهِنُ، فَقَدْ كَفَرَ، بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ **وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ**: مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَغَيْرِهِمْ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَلِلأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ ـ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: **(مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)**[1].

وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا[2].

---

(١) أحمد (٢/٤٢٩)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٠٣)، والحاكم في «المستدرك» (١٥). وأخرجه الأربعة بالرواية الأولى كما تقدم.

(٢) أبو يعلى (٥٤٠٨).

وقد سَبَقَ شَرْحُهُ وفوائدهُ ومناسبتهُ للبابِ وللتوحيدِ (ص٢٣٦ وما بعدها).

❁ ❁ ❁

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ مَرْفُوعًا: **(لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)**؛ رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ[1].

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ: (وَمَنْ أَتَى...) إِلَى آخِرِهِ[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَيْسَ مِنَّا)؛ أيْ: ليسَ بفعلِهِ متبعًا لنا ولا مقتفيًا لشرعِنا.

(مَنْ تَطَيَّرَ)؛ أيْ: فَعَلَ الطِّيَرَةَ.

(أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ)؛ أيْ: فُعِلَتِ الطِّيَرَةُ منْ أجلِهِ.

(أَوْ تَكَهَّنَ)؛ أيْ: فَعَلَ الكِهانَةَ.

(أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ)؛ أيْ: فُعِلَتِ الكِهانةُ منْ أجلِهِ.

(أَوْ سَحَرَ)؛ أيْ: فَعَلَ السِّحرَ.

(أَوْ سُحِرَ لَهُ)؛ أيْ: فُعِلَ السِّحرُ منْ أجلِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الحديثِ يتبرَّأُ النبيُّ ﷺ منْ فِعْلِ ثلاثةِ أصنافٍ منَ الناسِ، وهمْ:

١ ـ مَنْ فَعَلَ الطِّيَرَةَ أوْ فُعِلَتْ لأجلِهِ.

---

(١) البزار (٣٥٧٨).

(٢) الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٢٦٢).

٢ ـ أوْ فَعلَ السِّحرَ أوْ فُعِلَ لأجلِهِ.

٣ ـ أوْ فَعَلَ الكِهانةَ أوْ فُعِلتْ لأجلِهِ.

ثمَّ خصَّ الكاهنَ بزيادةِ التحذيرِ، وأخبرَ أنَّ مَنْ صدَّقهُ فقدْ كَفَرَ بما أنزلَ على النبيِّ ﷺ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ؛ وذلكَ لأنَّ فيما أُنزلَ على النبيِّ ﷺ أنَّ علمَ الغيبِ ممَّا استأثرَ اللهُ بهِ لنفسِهِ، فيكونُ تصديقُ الكاهنِ في ادِّعائهِ الغيبَ تكذيبًا للهِ ولسُنَّةِ رسولِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الطِّيَرةِ والسِّحرِ والكِهانةِ.

٢ ـ تحريمُ طلبِ فِعْلِ هذهِ الثلاثةِ.

٣ ـ تصديقُ الكاهنِ كفرٌ.

٤ ـ القرآنُ منزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ بطريقِ اللازمِ على كُفرِ الكاهنِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ بطريقِ اللازمِ على أنَّ الكاهنَ كافرٌ؛ لأنهُ يعتمدُ على الشِّركِ في كِهانتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَيْسَ مِنَّا، مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جاءَ في الكهانِ وغيرِهم.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

تتمَّةٌ منَ المَتْنِ:

قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ، وَالكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَىٰ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ[1].

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦١٦١)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٣٩)، وابن الأعرابي (١٦٨٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٩٨٠).

بَابُ
مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: (هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ[1].

وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(النُّشرةِ): هيَ حَلُّ السِّحرِ عنِ المسحورِ.

(مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)؛ أيْ: منَ الأعمالِ التي يُحبُّها الشيطانُ ويوصِي بها.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لَمَّا كانتِ النُّشرةُ عملًا منْ أعمالِ الجاهليةِ، وكانَ الصحابةُ لا يريدونَ الجاهليةَ ولا أعمالَها، سألوا النبيَّ ﷺ عنْ حُكْمِ النُّشرةِ المعروفةِ في الجاهليةِ، فأجَابَهمْ رسولُ اللهِ ﷺ بجوابٍ كافٍ؛ وضَّحَ فيهِ ما يَحلُّ منها وما يحرمُ؛ قائلًا: (هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)؛ ومنَ المعروفِ أنَّ الشيطانَ لا يأمرُ إلا بالفحشاءِ والمنكرِ، أمَّا ما لمْ يكنْ منْ عملِ الشيطانِ كالرُّقى والتعاويذِ الشرعيةِ والأدويةِ المباحةِ، فإنَّ الحديثَ لمْ يَنْهَ عنهُ.

---

(١) أحمد (٣/ ٢٩٤)، وأبو داود (٣٨٦٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٦٢).

(٢) انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٣/ ١٩٠).

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ تحريمُ النُّشْرةِ، والمرادُ بالمُحَرَّمةِ هنا: ما كانتْ بوسائلَ شِرْكيَّةٍ أوْ سِحريَّةٍ، أمَّا ما كانتْ برُقًى وتعاويذَ شرعيةٍ وأدويةٍ مباحةٍ فهيَ جائزةٌ.

٢ ـ أنَّ أعمالَ الشيطانِ كلَّها محرَّمةٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ النُّشرةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ نُشرةِ الجاهليةِ التي لا تَتمُّ إلا بالشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

النُّشرة، مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فَائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَفِي «البُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ المُسَيَّبِ: «رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ

الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(طِبٌّ): سِحْرٌ.

(أَوْ يُؤْخَذُ)؛ أيْ: يُحْبَسُ عنْ جِماعِ امرأتِهِ.

(يُنْشَرُ): يُحَلُّ عنهُ السِّحرُ.

(إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ)؛ أيْ: إنَّما يريدونَ بالنَّشرِ عنِ المسحورِ النفعَ، ويُحْمَلُ قولُ ابنِ المُسيَّبِ هذا على النُّشرةِ المُباحةِ أوِ النُّشرةِ المجهولةِ، أمَّا النُّشْرةُ التي عُرِفَ أنها سحرٌ فإنَّ سعيدَ بنَ المُسيِّبِ لا يمكنُ أنْ يُبِيحَهَا؛ لأنَّهَا كفرٌ باللهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الأثرِ يخبرُ قتادةُ رَحِمَهُ اللهُ أنهُ سألَ سعيدَ بنَ المُسيَّبِ وهوَ منْ فُقهاءِ التابعينَ وصُلحائِهِمْ عنْ حكمِ حَلِّ السِّحرِ عنِ المسحورِ، **فأَجَابَهُ** سعيدٌ: إنَّ هذا جائزٌ؛ لأنَّهُ يرادُ بهِ نفعُ المسحورِ، واللهُ ﷻ لمْ يَنْهَ عنْ شيءٍ فيهِ نفعٌ ومصلحةٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ سعيدَ بنَ المُسيَّبِ يرَى جوازَ حلِّ السِّحرِ عنِ المسحورِ.

---

(١) البخاري معلقًا (قبل الحديث ٥٧٦٥)، ورواه بنحوه موصولًا الأثرم؛ كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٦/ ٢٤٤)، وصحَّح إسناده ابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/ ٤٩).

◻ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

طِبٌّ، يُؤْخَذُ، يُنْشَرُ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي النُّشْرةِ.

❁ ❁ ❁

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ الحسنَ رَحِمَهُ اللَّهُ يرَى أنَّ حَلَّ السِّحرِ عنِ المسحورِ حرامٌ وأنَّ فاعلَهُ ساحرٌ.

❁ ❁ ❁

تتمةٌ منَ المتنِ:

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

١ ـ حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ.

٢ ـ النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

يمكنُ اعتبارُ تقسيمِ ابنِ القيِّمِ هذا ملخَّصًا للبابِ كلِّهِ، وهوَ الذي تؤيِّدُهُ الأدلَّةُ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار»؛ كما في «تغليق التعليق» للحافظ ابن حجر (٥/ ٤٩).

بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَن مَّعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿الْحَسَنَةُ﴾؛ أيْ: خِصْبٌ وسَعةٌ ويُسْرٌ وعافيةٌ.

﴿لَنَا هَذِهِ﴾: نحنُ جَدِيرُونَ بها ومُستحِقُّونَ لها.

﴿سَيِّئَةٌ﴾؛ أيْ: جَدْبٌ وضيقٌ وبلاءٌ ومرضٌ.

﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَن مَّعَهُ﴾؛ أيْ: يتشاءَمونَ بموسى عليه السلام وأصحابِهِ، ويزعمونَ أنَّ ما جاءهُمْ منَ المصائبِ حاصلٌ بسببِ موسى وأصحابِهِ.

﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾: إنَّما جاءهُمُ الشُّؤمُ منْ قِبَلِ اللهِ؛ بسببِ كُفْرِهِمْ وتكذِيبِهِمْ بآياتِ اللهِ.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾؛ أيْ: لا يعلمونَ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرٌ منَ اللهِ سبحانَهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذهِ الآيةِ يصفُ اللهُ ﷻ سِيرةَ فرعونَ وقومِهِ معَ موسى عليه السلام وأصحابِهِ، ويُصوِّرُ موقفَهُمْ نحوَهُمْ، وأنهُ إذا أنزلَ بهمْ شرًّا تشاءَمُوا

بموسى وأصحابِهِ ونسبوهُ إليهِمْ، ثمَّ يُبيِّنُ اللهُ سبحانَهُ بطلانَ زعمِهِمْ ويؤكدُ أنَّ ما أصابَهُمْ منَ الشرِّ هوَ منَ اللهِ حاصلٌ؛ بسببِ كفرِهِمْ وتكذيبِهِمْ بآياتِ اللهِ، ثمَّ بيَّنَ سببَ تصرُّفِهِمْ هذا، وهوَ جَهْلُهُمْ وعدمُ علمِهِمْ بأنَّ اللهَ هوَ المقدِّرُ للخيرِ والشرِّ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

٢ ـ تحريمُ كفرِ النِّعمةِ.

٣ ـ تحريمُ الطِّيَرَةِ والتشاؤمِ.

٤ ـ أنَّ الجهلَ سببٌ لكلِّ شرٍّ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ التَّطيُّرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ التطيُّرَ شركٌ؛ لأنَّهُ تعليقٌ للقلبِ بغيرِ اللهِ وإثباتُ سببٍ دونَ اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الحَسَنَةُ، لَنَا هَذِهِ، سَيِّئَةٌ، يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ، أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ في التَّطَيُّرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالُواْ طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿طَائِرُكُم﴾: حظُّكُمْ وما ينالُكُمْ منْ خَيرٍ وشَرٍّ.

﴿مَّعَكُمْ﴾: مُصاحِبٌ لكُمْ؛ إنْ خيرًا فخيرٌ وإنْ شرًّا فشرٌّ.

﴿أَئِن ذُكِّرْتُم﴾؛ أيْ: وُعِظْتُمْ باللهِ، وجوابُ الشرطِ محذوفٌ تقديرُهُ: تطيَّرتُمْ.

﴿مُّسْرِفُونَ﴾: مُتجاوِزونَ الحدَّ في البُعدِ عنِ الحقِّ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذهِ الآيةِ يبيِّنُ اللهُ ﷻ أنَّ الرسلَ لمَّا جاؤوا قَوْمَهُمْ بالوعظِ والتذكيرِ تَشاءموا وتَطيَّروا بهمْ، لكنَّ الرسلَ رَفَضُوا هذا التشاؤمَ وبيَّنوا أنَّ ما نزلَ بالكفارِ حاصلٌ بسببِ كُفْرِهِمْ وتكذيبِهِمْ بآياتِ اللهِ؛ لأنهمْ قومٌ تجاوَزُوا الحدَّ في البُعدِ عنِ الحقِّ واختارُوا الكفرَ على الإيمانِ، وتلكَ عاقبةُ الكافرينَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ التشاؤمِ والطِّيَرةِ.

٢ ـ تحريمُ الإسرافِ.

٣ ـ الإسرافُ سببٌ للهلاكِ والشقاءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ التَّطيُّرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أنكرتِ الآيةُ الطِّيَرَةَ؛ لأنَّها تعليقٌ للقلبِ بغيرِ اللهِ، وذلكَ شركٌ بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

طَائِرُكُمْ، مَعَكُمْ، أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ، مُسْرِفُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

* * *

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ)؛ أَخْرَجَاهُ[1].

زَادَ مُسْلِمٌ: (وَلَا نَوْءَ وَلَا غُولَ)[2].

(١) البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٢) مسلم (٢٢٢٠) زاد فيه (وَلَا نَوْءَ)، أما زيادة (وَلَا غُولَ) فأخرجها من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما (٢٢٢٢).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَا عَدْوَىٰ): **العَدْوَى**: إصابةُ الشخصِ السليمِ بمثلِ ما بصاحبِ الداءِ. وقولُهُ ﷺ: (لَا عَدْوَىٰ)؛ **أيْ**: لا عدوى تُؤَثِّرُ بنفسِها.

(وَلَا طِيَرَةَ): لا طِيَرَةَ موجودةٌ ومؤثِّرةٌ.

(وَلَا هَامَةَ): **الهامةُ هيَ**: طائرٌ منْ طيورِ الليلِ، تزعمُ العربُ أنهُ إذا وقعَ على دارِ أحدِهِمْ فإنهُ يَنْعَىٰ موتَهُ أوْ موتَ قريبٍ لهُ. والنفيُ في الحديثِ نفيٌ لِمَا كانتْ تعتقدُهُ العربُ.

(وَلَا صَفَرَ): هيَ حيةٌ في البطنِ تُصِيبُ الماشيةَ والناسَ، وهيَ في العدوى أشدُّ منَ الجَرَبِ عندَ العربِ، وعلى هذا يكونُ النفيُ لعَدْواهَا بنفسِهَا وليسَ نفيًا لوجودِها، وقيلَ: لا صَفَرَ نفيٌ للتشاؤمِ بشهرِ صَفَرٍ، كما كانتْ تزعمُ العربُ.

(وَلَا غُولَ): **الغُولُ واحدُ الغِيلانِ، وهوَ**: جنسٌ منَ الجنِّ والشياطينِ، تزعمُ العربُ أنها تتغوَّلُ وتتلوَّنُ فتُضِلُّ الناسَ عنِ الطريقِ. والنفيُ ليسَ نفيًا لوجودِها، وإنما هوَ نفيٌ لزعمِ العربِ أنها تُضِلُّ الناسَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ الجاهليةُ تَعِجُّ بكثيرٍ منَ الخرافاتِ والأوهامِ التي لا تستندُ إلى برهانٍ، أرادَ الإسلامُ أنْ يقِيَ أتباعَهُ منْ تلكَ الأباطيلِ، فأَنْكرَ ما كانَ يعتقدُهُ المشركونَ في هذهِ الأشياءِ المذكورةِ في الحديثِ؛ فبعْضُها نُفِيَ وجودُهُ أصلًا كالطِّيَرَةِ، والبعضُ الآخرُ نُفِيَ تأثيرُهُ بنفسِهِ؛ لأنهُ لا يأتي بالحسناتِ إلا اللهُ ولا يدفعُ السيئاتِ إلا هوَ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ إنَّ الأمراضَ لا تُعْدِي بنفسِهَا وإنَّما بقضاءِ اللهِ وقَدَرِهِ.

٢ ـ إبطالُ التَّطَيُّرِ وتأثيرِهِ.

٣ ـ إبطالُ زعمِ الجاهليةِ في طيرِ الهامَةِ.

٤ ـ إبطالُ التشاؤمِ في شهرِ صَفَرٍ.

٥ ـ إبطالُ ما زَعَمَهُ أهلُ الجاهليَّةِ في الغِيلانِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على إبطالِ التطيُّرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أبطلَ الحديثُ التطيُّرَ؛ لأنهُ تعليقٌ للقلبِ بغيرِ اللهِ، وهذا شركٌ بهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجمعُ بينَ حديثِ: (**لَا عَدْوَى**) وحديثِ: (**فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**)[1]: أنَّ قولَهُ: (**فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ**) أمرٌ بتوقِّي الأسبابِ التي قدْ تكونُ سببًا للمرضِ، وأمَّا قولُهُ ﷺ: (**لَا عَدْوَى**)، فهُوَ نفيٌ لتأثيرِها بنفسِها.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا (٥٧٠٧)، ورواه أحمد (٢/٤٤٣)، وابن أبي شيبة (٢٤٥٤٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا غُولَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «(**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ**)، قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: (**الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ**)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَا عَدْوَى): لا عَدْوَى تؤثِّرُ بنفسِهَا.

(وَلَا طِيَرَةَ): لا وجودَ لتأثيرِ الطِّيَرَةِ، والتطيُّرُ هوَ: ما كانَ يعتقدُهُ العربُ منَ التشاؤمِ بأسماءِ الطُّيورِ وألوانِهَا وأصواتِهَا وغيرِ ذلكَ.

(الفَأْلُ): هوَ ما يَحْدُثُ للإنسانِ مِنَ الفرحِ والسُّرورِ من صوتٍ يسمعُهُ أوْ حالٍ تجرِي عليْهِ يؤمِّلُ منها الخيرَ ونحوِ ذلكَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الخيرُ والشرُّ كلُّهُ مقدَّرًا منَ اللهِ، نفَى النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ تأثيرَ العَدْوى بنفسِهَا، ونَفَى وجودَ تأثيرِ الطِّيَرَةِ، وأقرَّ التفاؤلَ واستحسَنَهُ؛ وذلكَ لأنَّ التفاؤلَ حُسْنُ ظنٍّ باللهِ، وحافزٌ لِلهِمَمِ على تحقيقِ المرادِ، بعكسِ التطيُّرِ والتشاؤمِ.

(١) البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ نَفْيُ تأثيرِ العَدْوَى بنفسِهَا.

٢ ـ نَفْيُ تأثيرِ الطِّيَرَةِ بالكليةِ.

٣ ـ استحبابُ التفاؤلِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على إبطالِ الطِّيَرَةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أنكرَ الحديثُ الطِّيَرَةَ؛ وذلكَ لأنَّها تعليقٌ للقلبِ بغيرِ اللهِ، وهذا شركٌ بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، الفَأْلُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

❊ ❊ ❊

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ

السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الطِّيَرَةُ)؛ أي: التشاؤمُ بالطُّيورِ وغيرِهَا.

(أَحْسَنُهَا الفَأْلُ)؛ أيْ: أنَّ الفألَ منَ الطيرةِ، لكنهُ خيرُهَا وأفضلُهَا.

(وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا)؛ أيْ: أنَّ الطِّيرةَ لا تَثْنِي عَزْمَ المسلمِ، ولا تَرُدُّهُ عنْ تحقيقِ مقصودِهِ.

(فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ): فإذا رَأى أحدُكُمْ ما يَبْعَثُ على التشاؤمِ.

(لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ): لا تأتِي الطيرةُ بالحسناتِ ولا تدفعُ المكروهاتِ، ولكنَّ اللهَ وحدَهُ لا شريكَ لهُ هوَ الذي يأتِي بالخيرِ ويدفعُ الشرَّ.

(وَلَا حَوْلَ): **الحَوْلُ** هوَ: التحوُّلُ والانتقالُ منْ حالٍ إلى حالٍ.

(وَلَا قُوَّةَ): لا قوَّةَ على ذلكَ التحوُّلِ إلا بكَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ الطِّيرةُ منَ الأمراضِ الاجتماعيةِ المتمكِّنةِ في نفوسِ الناسِ في الجاهليةِ، ذُكرتْ في مجلسِ النبيِّ ﷺ، فأخبرَ أنها لا تفعلُ شيئًا، وأنَّ الفألَ منها، لكنَّهُ أحسنُهَا؛ لما فيهِ منْ حُسْنِ الظنِّ باللهِ وحَفْزِ الهِمَمِ، وأخبرَ أنَّ الطيرةَ لا تَرُدُّ مَنِ اتَّصفَ بالإسلامِ الصحيحِ، ولا تَثْنِي

---

(١) أبو داود (٣٩١٩)، وابن أبي شيبة (٢٦٣٩٢)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٥٢)، قالوا جميعًا: عن عروة بن عامر.

عزمَهُ، ثمَّ بَيَّنَ ﷺ علاجًا حاسمًا لمَنْ قدْ يَعْرِضُ لهُ التطيُّرُ، وذلكَ بأنْ يفوِّضَ أمْرَهُ إلى اللهِ بجلبِ الحسناتِ ودفعِ السيئاتِ، ويَمضِي في طريقِهِ معتمدًا على اللهِ في تحقيقِ ذلكَ وفي أمورِهِ كلِّها.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الفألَ نوعٌ منَ الطِّيَرَةِ ولكنَّهُ أحسنُهَا.

٢ ـ استحبابُ التفاؤلِ؛ لأنَّهُ يُقَوِّي الثقةَ باللهِ.

٣ ـ مشروعيةُ هذا الدعاءِ لمنْ وَقعَ في قلبِهِ شيءٌ منَ التطيُّرِ.

٤ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على إبطالِ الطِّيَرَةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أنكرَ الحديثُ الطِّيَرَةَ؛ لأنَّها تعليقٌ للقلبِ بغيرِ اللهِ، وهذا شركٌ بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الطِّيَرَةُ، أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَآخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «(الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ). وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الطيرةُ)؛ أي: التشاؤمُ بأصواتِ الطيورِ ونحوِهَا، وكَرَّرَ وصفَ الطِّيرةِ بالشِّركِ للتأكيدِ.

(وَمَا مِنَّا إِلَّا): هنا جملةٌ محذوفةٌ تقديرُهَا: وما مِنَّا إلا قدْ تَعْتَرِيهِ الطِّيرةُ. وحُذفتْ هذهِ الجملةُ للعلمِ بها ولكراهيةِ النُّطقِ بها.

(وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ)؛ أيْ: ولكنَّ اللهَ يُذهِبُ التطيُّرَ بصدقِ الاعتمادِ عليهِ والثقةِ بهِ سُبحانَهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا ابنُ مسعودٍ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ وصَفَ الطيرةَ بالشركِ، وأكَّدَ ذلكَ بالتكرارِ مرَّتينِ، ثمَّ بَيَّنَ ابنُ مسعودٍ أنهُ ما منْ إنسانٍ إلا وقدْ يَعْرِضُ لهُ التطيُّرُ، ولكنَّ اللهَ يزيلُهُ عنْ قلبِ المؤمنِ بصدقِ الاعتمادِ على اللهِ والثقةِ بهِ سُبحانَهُ.

---

(١) أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد (١/ ٣٨٩).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ الطِّيرةُ مِنَ الشِّرْكِ.

٢ ـ استحبابُ تأكيدِ الأمرِ الهامِّ.

٣ ـ التوكُّلُ مُذْهِبٌ للتطيُّرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الطِّيرةَ شِرْكٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

قولهُ: «وَمَا مِنَّا إِلَّا . . .» إلخ. هذا منْ كلامِ ابنِ مسعودٍ وليسَ منْ كلامِ النبيِّ ﷺ؛ قالهُ بعضُ العلماءِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الطِّيَرَةُ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ، ثم وَضِّحْ مناسبتَهُ للتوحيدِ.

* * *

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «(مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ)، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا

خَيْرُك، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُك، وَلَا إِلَهَ غَيْرُك)»[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(رَدَّتْهُ)؛ أيْ: مَنَعَتْهُ.

(الطِّيَرَةُ): هيَ التشاؤمُ بما يسمعُ أوْ يَرَىٰ.

(عَنْ حَاجَتِهِ)؛ أيْ: غَرَضِهِ الذي عَزَمَ عليهِ.

(فَقَدْ أَشْرَكَ)؛ أيْ: أتى شركًا؛ حيثُ اعتقدَ أنَّ لِمَا تطيَّرَ بِهِ تأثيرًا في الخيرِ والشرِّ.

(لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ)؛ أيْ: لا يُرجَى الخيرُ إلا منكَ دونَ مَنْ سِواكَ.

(وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ)؛ أيْ: أنَّ الطيرَ مِلكُكَ ومَخلوقُكَ؛ لا يأتِي بخيرٍ ولا يدفعُ شرًّا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ مَنَعَهُ التشاؤمُ عنِ المُضِيِّ فيما يعتزمُ فإنهُ قدْ أتَىٰ نوعًا مِنَ الشِّرْكِ، ولمَّا سألَهُ الصحابةُ عنْ كفَّارةِ هذا الإثمِ الكبيرِ أرشدَهُمْ إلى هذهِ العباراتِ الكريمةِ في الحديثِ؛ التي تتضمَّنُ تفويضَ الأمرِ إلى اللهِ، ونَفْيَ القدرةِ عمَّنْ سِوَاه.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ شركِ مَنْ ردَّتهُ الطِّيرةُ عنْ حاجتِهِ.

٢ ـ قَبولُ توبةِ المشركِ.

---

(١) أحمد (٢/ ٢٢٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤/ ٣٦ رقم ١٤٦٢٢).

٣ ـ الإرشادُ إلى ما يقولُ مَنِ ابتُلِيَ بالتطيُّرِ.

٤ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على شركِ مَنْ رَدَّتهُ الطِّيَرَةُ عنِ المُضِيِّ في حاجتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَدَّتْهُ، الطِّيَرَةُ، عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ، لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُك، ولا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُك.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ، ثُمَّ وَضِّحْ مناسبتَهُ للتوحيدِ.

***

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: (إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ): هذا تعريفٌ للطِّيرةِ المنهيِّ عنها بأنها ما أوجبَ للإنسانِ أنْ يَمْضيَ لما يريدُهُ ولوْ منَ الفألِ؛ فإنَّ الفألَ

(١) أحمد (١/٢١٣).

إنما يُستحبُّ لما فيهِ منَ البشارةِ والملاءمةِ للنفسِ، فأما أنْ يَعْتمدَ عليهِ ويَمضِي لأجلِهِ معَ نسيانِ التوكُّلِ على اللهِ فإنَّ ذلكَ منَ الطِّيرةِ، وكذلكَ إذا رَأى أوْ سمِعَ ما يَكْرَهُ فتشاءمَ بهِ وردَّهُ عنْ حاجتِهِ فإنَّ ذلكَ أيضًا منَ الطِّيرةِ.

■ الفَوَائِدُ:

تحريمُ الطِّيرةِ إذا دَفَعتْ صاحبَهَا أوْ مَنَعَتْهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الطِّيرةِ إذا دَفَعتْ صَاحِبَهَا أوْ مَنَعَتْهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ أنكرَ الحديثُ الطِّيرةَ؛ لأنها تعليقُ القلبِ بغيرِ اللهِ، وذلكَ شركٌ.

بَابُ
مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَىٰ بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ رَأْيَ قتادةَ أنهُ لا يجوزُ الاعتقادُ في النجومِ أكثرَ منَ الأمورِ الثلاثةِ المذكورةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أنكرَ قتادةُ ما يدَّعيهِ أهلُ التنجيمِ منْ علمِ الغيبِ؛ لأنَّ ذلكَ إشراكٌ معَ اللهِ في علمِ الغيبِ.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ؛ ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِي تَعلُّمِ المَنَازِلِ.

---

(١) البخاري معلقًا (بعد الحديث ٣١٩٨، تحت: باب في النجوم)، وعبد بن حميد في «التفسير» كما في «تغليق التعليق» (٣/٤٨٩)، والطبري في «التفسير» (١٤/١٩٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٦٥٣٦).

مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ قتادةَ وابنَ عُيَيْنَةَ يكرهانِ تعلُّمَ منازلِ القمرِ، أما أحمدُ وإسحاقُ فإنَّهما يُجَوِّزَانِهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ التنجيمُ ثلاثةُ أقسام:

أحدُها: كُفرٌ؛ وهوَ الاعتقادُ بأنَّ الكواكبَ فاعلةٌ مختارةٌ، وأنَّ الحوادثَ مركبةٌ على تأثيرِهَا.

الثاني: الاستدلالُ على الحوادثِ بمَسِيرِ الكواكبِ واجتماعِهَا وافتراقِهَا، ويقولونَ: إنَّ ذلكَ بتقديرِ اللهِ ومشيئَتِهِ، فلا ريبَ في تحريمِ ذلكَ وكونِهِ نوعًا مِنَ الشِّرْكِ.

الثالثُ: علمُ التَّسييرِ، فتَعْلَمُ ما يُحتاجُ إليهِ منهُ للاهتداءِ ومعرفةِ القِبْلَةِ والطُّرُقِ والوَقتِ، وهذا جائزٌ عندَ الجمهورِ.

ب ـ الاستدلالُ بقولِهِ تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦] على صحَّةِ علمِ التنجيمِ: باطلٌ؛ لأنهُ قدْ وردتْ أدلةٌ تُحرِّمُ علمَ التنجيمِ الذي هوَ الاستدلالُ بالأحوالِ الفلكيةِ على الحوادثِ الأرضيةِ.

فعلى هذا يتَّضحُ أنَّ المقصودَ بالآيةِ الاستدلالُ بالنجومِ على تعيينِ الجهاتِ والطُّرُقِ والوقتِ في البرِّ والبحرِ.

* * *

وَعَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ)**؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»(١).

---

(١) أحمد (٤/ ٣٩٩)، وابن حبان (٥٣٤٦)، وأبو يعلى (٧٢٤٨)، والحاكم (٧٢٣٤).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ): هذا منْ نصوصِ الوعيدِ التي تُمَرُّ كما جاءتْ.

(مُدْمِنُ الخَمْرِ): المُداومُ على شُربِهَا حتى ماتَ.

(قَاطِعُ الرَّحِمِ)؛ أيْ: لمْ يَصِلِ القَرابةَ التي يجبُ وَصْلُهَا.

(مُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ)؛ أيْ: عاملٌ بأنواعِ السِّحرِ، ومنها التنجيمُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ ثلاثةَ أصنافٍ منَ الناسِ لا يدخلون الجنةَ؛ **وذلكَ لما يرتكبونَهُ منْ كبائرِ الذنوبِ التي تعودُ بالضررِ على الفردِ والمجتمعِ:**

فأولُهَا: المُداومةُ على شربِ الخمرِ؛ وذلكَ لما فيهِ منْ ذَهابِ العقلِ ومسخِ إنسانيةِ الشخصِ وسقوطِ مروءتِهِ.

وثانِيهَا: عدمُ صلةِ الأقاربِ؛ وذلكَ لما يترتَّبُ عليهِ منَ العداوةِ والفُرقةِ بينَ أفرادِ الأُسرِ، الأمرُ الذي قدْ يجعلُ الإنسانَ يعيشُ منفردًا منبوذًا منْ أقربِ الناسِ إليهِ.

وثالثُهَا: التصديقُ بالسِّحرِ؛ وذلكَ لما فيهِ منْ تشجيعِ الشعوذةِ والتدجيلِ وابتزازِ أموالِ الناسِ بالباطلِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الخمرِ.

٢ ـ وجوبُ صلةِ الأقاربِ.

٣ ـ تحريمُ التصديقِ بالسِّحرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التصديقِ بجميعِ أنواعِ السِّحرِ، ومنها التنجيمُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حَرَّمَ الحديثُ التصديقَ بالسِّحرِ، ومنهُ التنجيمُ؛ وذلكَ لما في التنجيمِ منْ دعوى علمِ الغيبِ، وذلكَ إشراكٌ معَ اللهِ في علمِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، مُدْمِنُ الخَمْرِ، قَاطِعُ الرَّحِمِ، مُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي ٱلِاسْتِسْقَاءِ بِٱلأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

* شَرحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾؛ أيْ: وتَجْعلونَ شُكْرَ اللهِ على ما رَزَقَكُمْ.

﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾؛ أيْ: تَنسُبونَ رزقَ اللهِ ـ وهوَ المطرُ ـ إلى الأنواءِ؛ وهذا تكذيبٌ منكمْ بأنَّ الرزقَ منَ اللهِ.

• الشَّرحُ الإجْمَالِيُّ:

في هذهِ الآيةِ يذمُّ اللهُ أولئكَ الذينَ يُنْكِرونَ نِعَمَهُ عليهِمْ، ومنها المطرُ الذي جاءَ بِهِ حياةُ البلادِ والعبادِ وينسُبُونَهَا إلى الأنواءِ التي لا تملكُ جَلْبَ نَفْعٍ ولا دَفْعَ ضُرٍّ؛ فيقولونَ: مُطِرْنَا بنوءِ كذا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

٢ ـ أنَّ المطرَ منَ الرزقِ.

٣ ـ نسبةُ النِّعمةِ إلى غيرِ اللهِ كفرٌ بها.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على كفرِ مَنْ نَسَبَ النِّعَمَ إلى غيرِ اللهِ، ومنها: نسبةُ المَطَرِ إلى الأنْواءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ كَذَّبتِ الآيةُ مَنْ نَسَبَ النِّعَمَ إلى غيرِ اللهِ، ومنها: نسبةُ المطرِ إلى الأنواءِ؛ لأنَّ ذلكَ إشراكٌ معَ اللهِ في إنعامِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ، أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ).**

وَقَالَ: **(النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ)**؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي): أربعُ خصالٍ.

(مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ): مِنْ خصالِ الجاهليةِ وأفعالِهَا.

(١) مسلم (٩٣٤).

(الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ): التشرُّفُ بالآباءِ والتعاظُمُ بِعَدِّ مناقِبِهِم.

(الطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ)؛ أيِ: القَدْحُ في نَسَبِ الشخصِ، وتَغْيِيرُه بما في آبائهِ مِنَ المطاعنِ.

(الاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ): نسبةُ السُّقْيَا والمطرِ إلى النجومِ والأنواءِ على أنها هيَ الموجِدَةُ للمطرِ أوْ أنها سببٌ لنزولِ المطرِ، والمُوجِدُ لذلكَ حقيقةً هوَ اللهُ سُبْحانهُ.

(النِّيَاحَةُ)؛ أيْ: رَفعُ الصَّوتِ بالنَّدْبِ على الميِّتِ؛ وهوَ تَعدادُ محاسنِهِ.

(تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ)؛ أيْ: تُبْعَثُ يومَ القيامةِ.

(سِرْبَالٌ): هوَ واحدُ السَّرابِيلِ، وهوَ القَمِيصُ والثَّوبُ.

(قَطِرَانٍ): هوَ النُّحاسُ المُذابُ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُحاولُ الإسلامُ قَطْعَ كلِّ صلةٍ بعاداتِ الجاهليةِ السوداءِ، فيخبرُ النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ أربعًا منْ خصالِ الجاهليةِ ستبقَىٰ في هذهِ الأمةِ، وذلكَ في مَعْرِضِ الذمِّ والتحذيرِ منها:

وأُولَى هذهِ الخِصالِ: التشرُّفُ بالآباءِ والأجدادِ؛ ممَّا قدْ يؤدِّي إلى التخاذُلِ عنِ العملِ، والبَطالةِ؛ اتِّكالًا على مَجْدِ الأوائلِ.

وثانيتهَا: القَدْحُ في أنسابِ الغيرِ، الأمرُ الذي يؤدِّي إلى تتبُّعِ عَوْراتِ المسلمينَ وتشوِيهِ سمعتِهِمْ؛ ممَّا يجرُّ إلى مجتمعِنَا الإسلاميِّ كثيرًا منَ الفُرقةِ والتنافُرِ.

وثالثَتُهَا: طَلَبُ السُّقيا منَ النُّجومِ؛ وذلكَ لِمَا يترتَّبُ عليهِ منْ

تعليقِ القلبِ بغيرِ اللهِ والخضوعِ إلى مخلوقاتٍ لا تملكُ نفعًا ولا ضَرًّا.

ورابعَتُهَا: رَفْعُ الصوتِ بتَعدادِ محاسنِ الميتِ؛ لِمَا في ذلكَ منَ الاعتراضِ على قدَرِ اللهِ وإثارةِ أحزانِ أهلِ الفقيدِ وتوسيعِ دائرةِ المأساةِ؛ لذلكَ أكدَ النبيُّ ﷺ على مثلِ هذهِ النائحةِ بالوعيدِ إذا لَمْ تُبادِرْ إلى التوبةِ قبلَ فَواتِ أوانِهَا.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ ذمُّ كلِّ ما كانَ عليهِ أهلُ الجاهليةِ منَ الأعمالِ السيِّئةِ.

٢ ـ تحريمُ الفخرِ بالأحسابِ والطعنِ في الأنسابِ والنِّياحةِ على الميتِ.

٣ ـ تكفيرُ مَنِ استسقَى بالنجومِ معتقِدًا أنَّها هيَ الفاعلةُ للمطرِ، أمَّا الاعتقادُ أنها سببٌ لنزولِهِ والفاعلُ هوَ اللهُ فهوَ كفرٌ دونَ كفرٍ.

٤ ـ قَبولُ التوبةِ قبلَ غَرْغَرَةِ الموتِ.

٥ ـ إثباتُ معجزةٍ للنبيِّ ﷺ حيثُ وقعَ كما أخبرَ.

٦ ـ إثباتُ البَعْثِ والجزاءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الاستسقاءِ بالأنواءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أنكرَ الاستسقاءَ بالنجومِ؛ لأنهُ طلبٌ للنفعِ منْ غيرِ اللهِ، وذلكَ شركٌ بهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

يجوزُ ذكرُ الشخصِ بلَقَبِهِ الذي يَكْرَهُهُ إذا لمْ يُمْكِنْ معرِفتُهُ إلا بهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي، مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، الفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، الطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، الِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، النِّيَاحَةُ، تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ، سِرْبَالٌ، قَطِرَانٍ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﵁؛ قَالَ: «صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟)، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: (قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ)»[1].

---

(١) البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(صلَّىٰ لَنَا): صلَّى بنا.

(الحُدَيْبِيَةُ): مكانٌ معروفٌ عندَ حدودِ الحرمِ منْ جهةِ جُدةَ، ويُسمَّى بالشميسيِّ الآنَ.

(عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ)؛ أيْ: عَقِبَ مطرٍ.

(فَلَمَّا انْصَرَفَ)؛ أيِ: انصرفَ منْ صلاتِهِ.

(أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ): قابلَهُمْ بوَجهِهِ.

(مِنْ عِبَادِي)؛ أيْ: منَ الناسِ.

(مؤمنٌ بي): شاكرٌ لنِعْمَتي.

(كافرٌ): كافرٌ بنعِمْتَي.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنَا زَيْدُ بنُ خالدٍ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى بهِمْ صلاةَ الفجرِ في أرضِ الحُدَيْبِيَةِ، وكانتْ صلاتُهُمْ في أرضٍ قدْ بلَّلَهَا المطرُ، فلمَّا فرغَ رسولُ اللهِ ﷺ منْ صلاتِهِ وأقبلَ على الناسِ بوجهِهِ، أرادَ أنْ يشوِّقَ الصحابةَ إلى الخيرِ ويستثيرَ رغبتَهُمْ إلى العلمِ؛ فقالَ: (**هَلْ تَعْلَمُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**)، فأحسَنوا الأدبَ معَ اللهِ ورسولِهِ وفوَّضُوا العلمَ إلى أهلِهِ، **فأخبرَهُمْ أنَّ اللهَ ﷻ أوحَىٰ إليهِ بأنَّ الناسَ قدِ انقسَمُوا عَقِبَ هذا المطرِ إلى قسمينِ**: شاكرٍ وكافرٍ؛ فمَنْ نَسَبَ المطرَ إلى فضلِ اللهِ **فقدْ شكرَ نعمةَ اللهِ**، ومنْ نسبَ المطرَ إلى الكوكبِ **فقدْ كَفَرَ بنعمةِ اللهِ**.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ استحبابُ انصرافِ الإمامِ بعدَ التسليمِ والتوجُّهِ إلى المأمُومِينَ.

٢ ـ استحبابُ التشويقِ إلى العلمِ بالاستجوابِ.

٣ - إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على الوجهِ اللائق به سُبحانَه.

٤ - حسنُ الأدبِ من المسؤولِ عمَّا لا يَعْلَمُ.

٥ - تحريمُ الكفرِ بالنِّعمِ.

٦ - إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ.

٧ - نسبةُ النِّعمةِ إلى غيرِ اللهِ كفرٌ بها.

٨ - تحريمُ قولِ الإنسانِ: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ نسبةَ المطرِ إلى الأنواءِ كفرٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ اعتبرَ الحديثُ مَنْ نَسَبَ المطرَ إلى الأنواءِ كافرًا؛ لأنهُ نَسَبَ النِّعمةَ - وهيَ المطرُ - إلى غيرِ اللهِ فأشركَ معَهُ غيرَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

صَلَّىٰ لَنَا، الحُدَيْبِيَةِ، عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، مِنْ عِبَادِي، مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوحِيدِ.

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بمَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا!؛ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٞ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ۝٧٦ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ۝٧٧ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ۝٧٨ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ۝٧٩ تَنزِيلٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٨٠ أَفَبِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَنتُم مُّدۡهِنُونَ ۝٨١ وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ ـ ٨٢]»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿فَلَآ﴾: اللامُ زائدةٌ للتأكيدِ.

﴿بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾: مَسَاقِطِهَا عندَ غُروبِهَا.

﴿وَإِنَّهُۥ﴾؛ أي: القَسَمَ الذي أُقسِمُ بهِ.

﴿كَرِيمٞ﴾؛ أي: كثيرُ الخيرِ عظيمٌ.

﴿كِتَٰبٖ﴾: **المُرادُ بالكتابِ هو**: الكتابُ الذي بأيدي الملائكةِ.

﴿مَّكۡنُونٖ﴾: محفوظٍ عنِ التبديلِ والتغييرِ.

﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾؛ **أي**: لا يمسُّهُ عند اللهِ إلا الملائكةُ.

﴿ٱلۡحَدِيثِ﴾: القرآنِ.

﴿أَنتُم مُّدۡهِنُونَ﴾؛ أي: تُمالِئُونَ بهِ الكفَّارَ وَتَرْكَنونَ إليهِمْ.

﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ﴾؛ **أي**: المطرَ.

﴿أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾: وذلك بنسبتِكُمُ المطرَ إلى الأنواءِ لا إلى مُنزِلِهِ الحقيقيِّ وهوَ اللهُ.

---

(١) رواه مسلم (٧٣).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُقْسِمُ اللهُ ﷻ بمسَاقطِ النُّجومِ عندَ غروبِهَا على إثباتِ عظمةِ القرآنِ وبَرَكتِهِ، وأنهُ محفوظٌ في الكتابِ الذي بأيدي الملائكةِ، وأنهُ لا يَمَسُّهُ عندَ اللهِ إلا الملائكةُ المطهَّرونَ، وأنهُ منزَّلٌ منْ مالكِ الكونِ ومُدَبِّرِهِ وليسَ كما زعمَ المشركونَ شِعرًا وكِهانةً، ثم ينكرُ اللهُ على أولئك الذينَ يُمالئونَ الكفَّارَ في القرآنِ ويُداهِنُونَهُمْ بتحريفِ أحكامِهِ ويَرْكَنونَ إليهِمْ، ومِنْ ذلكَ مُوافقتُهُمْ للكفَّارِ بنسبَةِ الرزقِ الذي هوَ المطرُ إلى الأنواءِ، وذلكَ تكذيبٌ بمُنزِلِهِ الحقيقيِّ وهوَ اللهُ ﷻ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - للهِ أنْ يُقسِمَ بما يشاءُ، وليسَ للبشرِ أنْ يُقْسِموا إلا باللهِ أوْ صفاتِهِ.

٢ - إثباتُ عظمةِ القرآنِ وحِفْظِهِ عنِ التبديلِ والتغييرِ.

٣ - القرآنُ منزَّلٌ غيرُ مخلوقٍ.

٤ - إثباتُ صفةِ العلوِّ للهِ.

٥ - تحريمُ المجاملةِ على حسابِ الدِّينِ.

٦ - تحريمُ نسبةِ المطرِ إلى الأنواءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على كفرِ مَنْ نَسَبَ النِّعَمَ إلى غيرِ اللهِ، ومنها نسبةُ المطرِ إلى الأنواءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ كَذَّبتِ الآيةُ مَنْ نَسَبَ النِّعَمَ إلى غيرِ اللهِ، ومنها نسبةُ المطرِ إلى الأنواءِ؛ لأنَّ ذلكَ إشراكٌ معَ اللهِ في إنعامِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فَلَا، مَوَاقِعِ النُّجُومِ، وَإِنَّهُ، كَرِيمٌ، كِتَابٍ، مَكْنُونٍ، لَا يَمَسُّهُ إِلَّا المُطَهَّرُونَ، الحَدِيثِ، أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ، وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ، أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ.

ب ـ اشرحِ الآياتِ شرحًا إجماليًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَاتِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مناسبةَ الآيَاتِ لبابِ: مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَاتِ لِلتَّوْحِيدِ.

بابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوٓا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾: بعضُ الناسِ.

﴿يَتَّخِذُ﴾: يَجْعلُ.

﴿أَندَادًا﴾: أمثالًا ونُظَراءَ.

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: يُساوونَ أندادَهمْ معَ اللهِ في محبَّةِ التعظيمِ.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾: والذينَ آمنوا أكثرُ حبًّا للهِ مِنْ حبِّ المشركينَ لهُ؛ لأنَّ حبَّ المؤمنينَ خالصٌ للهِ، وحبَّ المشركينَ موزَّعٌ بينَ اللهِ وأندادِهِمْ، والحبُّ الخالصُ أقوىٰ منَ الحبِّ المشتركِ.

﴿ظَلَمُوٓا﴾؛ أيْ: أشركوا.

● الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ سبحانَهُ في هذهِ الآيةِ أنَّ بعضَ الناسِ يجعلونَ معَ اللهِ أندادًا يُساوونَهُمْ معَ اللهِ في محبَّةِ التعظيمِ، ثمَّ يبيِّنُ اللهُ سبحانَهُ أنَّ

المؤمنينَ الموحِّدينَ أكثرُ حبًّا للهِ؛ لأنَّ حبَّ المؤمنينَ خالصٌ للهِ وحبَّ هؤلاءِ المشركينَ موزَّعٌ بينَ اللهِ وأندادِهِمْ، والحبُّ الخالصُ أقوىٰ منَ الحبِّ المشتركِ، ثمَّ يخبرُ اللهُ سبحانَهُ في مَعْرِضِ التحذيرِ أنَّ هؤلاءِ المشركينَ حينَ يرَوْنَ العذابَ يومَ القيامةِ سيعلمونَ أنَّ القوَّةَ كلَّهَا للهِ وأنَّ اللهَ شديدُ العذابِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ الحبُّ منْ أنواعِ العبادةِ.

٢ ـ لمْ ينفَعِ المشركينَ حُبُّهُمْ للهِ لوجودِ الشِّركِ فيهِ.

٣ ـ أنَّ الشِّركَ يُبطلُ الأعمالَ.

٤ ـ أنَّ إخلاصَ الحبِّ للهِ منْ علاماتِ الإيمانِ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ القوَّةِ للهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ مَنْ أَحَبَّ شيئًا كحُبِّ اللهِ فقدِ اتَّخذَهُ نِدًّا معَ اللهِ، وذلكَ هوَ الشِّركُ.

مُلَاحَظَةٌ:

حتى لا يلتبسَ الأمرُ على القارئِ فلا يدري أيَّ أقسامِ المحبَّةِ يجبُ إخلاصُهُ للهِ، نسوقُ هذهِ الأقسامَ حتى يكونَ على بصيرةٍ منْ أمرِهِ، **فَلْيُعْلَمْ أنَّ المحبَّةَ قسمانِ:**

أحدُهُمَا خاصٌّ: وهوَ محبَّةُ العبوديةِ؛ التي تستلزمُ الذُّلَّ والخُضوعَ والتعظيمَ وكمالَ الطاعةِ، فهذهِ لا تصلحُ إلا للهِ.

وثانيهمَا: محبَّةٌ مشتركةٌ؛ وهيَ ثلاثةُ أنواعٍ:

١ ـ محبَّةٌ طبيعيةٌ: كمحبَّةِ الشخصِ للأكلِ.

٢ ـ محبَّةُ شفقةٍ ورحمةٍ: كمحبَّةِ الوالدِ لولدِهِ.

٣ ـ ومحبَّةُ إلفٍ: كمحبَّةِ الشخصِ لزميلِهِ... فهذهِ الأنواعُ الثلاثةُ يجوزُ صدورُهَا منْ مخلوقٍ لآخرَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مِنَ النَّاسِ، يَتَّخِذُ، أَنْدَادًا، يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا للهِ، ظَلَمُوا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❊ ❊ ❊

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾؛ العشيرةُ: الجماعةُ التي تَرْجِعُ إلى عَقْدٍ واحدٍ.

﴿اقْتَرَفْتُمُوهَا﴾: حَصَّلْتُموها.

﴿تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾: تَخافونَ رُخْصَهَا وفَواتَ نَفَاقِهَا.

﴿وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا﴾؛ أيْ: لحُسْنِهَا وطِيبِهَا.

﴿فَتَرَبَّصُوا﴾: انتظروا ما يَحُلُّ بكمْ منَ العذابِ.

﴿الْفَاسِقِينَ﴾: الخارجينَ عنْ طاعتِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذهِ الآيةِ يأمرُ اللهُ سُبحانهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ بأنْ يبيِّنَ للناسِ أنَّ مَنْ قَدَّمَ حبَّ هذهِ الأشياءِ الثمانيةِ على حبِّ اللهِ ورسولِهِ والدِّفاعِ عنْ دينِهِ؛ فإنَّ علَيهِ أنْ ينتظرَ ما سيَحُلُّ بهِ منْ عذابِ اللهِ؛ لأنَّ اللهَ لا يُوفِّقُ إلى طاعتِهِ مَنْ أرادَ الخروجَ عنها.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ تقديمِ حبِّ هذهِ الأشياءِ الثمانيةِ على حبِّ اللهِ ورسولِهِ والجهادِ في سبيلِهِ.

٢ ـ جوازُ محبَّةِ هذهِ الأشياءِ الثمانيةِ إذا لمْ تَطْغَ على حبِّ اللهِ ورسولِهِ.

٣ ـ حبُّ اللهِ ورسولِهِ مُتلازِمانِ؛ فلا يصِحُّ حُبُّ أحدِهِمَا دونَ الآخرِ.

٤ ـ هدايةُ التوفيقِ خاصَّةٌ باللهِ دونَ مَنْ سِواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ تقديمِ حُبِّ هذهِ الأشياءِ الثمانيةِ على حبِّ اللهِ ورسولِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ حبِّ اللهِ ورسولِهِ؛ لذا يكونُ الحبُّ نوعًا منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

عَشِيرَتُكُم، اقْتَرَفْتُمُوهَا، تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا، مَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا، فَتَرَبَّصُوا، الفَاسِقِينَ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)؛ أَخْرَجَاهُ[1].

---

(١) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ): لا يحصلُ لهُ الإيمانُ الكاملُ الذي تَبَرَأُ بهِ ذِمَّتُهُ ويدخلُ الجنةَ بلا عذابٍ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنهُ لا يَكْمُلُ إيمانُ الإنسانِ، ولا يتحصَّلُ على الإيمانِ الذي بهِ تبرأُ ذِمَّتُهُ ويدخلُ بهِ الجنةَ بلا عذابٍ حتى يُقدِّمَ حبَّ رسولِ اللهِ ﷺ على حبِّ ولدِهِ ووالدِهِ والناسِ أجمعينَ؛ وذلكَ أنَّ حبَّ رسولِ اللهِ يعني: حبَّ اللهِ؛ لأنَّ الرسولَ هوَ المُبَلِّغُ عنهُ والهادي إلى دينِهِ. ومحبةُ اللهِ ورسولِهِ لا تصحُّ إلا بامتثالِ أوامرِ الشرعِ واجتنابِ نواهيهِ، وليسَ بإنشادِ القصائدِ وإقامةِ الاحتفالاتِ وتلحينِ الأغاني!

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ نَفْيَ الإيمانِ لا يدلُّ على الخروجِ منَ الإسلامِ.

٢ ـ أنَّ العملَ منَ الإيمانِ؛ لأنَّ المحبَّةَ منْ أعمالِ القلبِ.

٣ ـ وجوبُ تقديمِ محبَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ على محبَّةِ الوَلَدِ والوالدِ والناسِ أجمعينَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تقديمِ محبَّةِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ على محبَّةِ مَن سِواهما.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تقديمِ محبَّةِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ على منْ سواهما؛ لذا تكونُ المحبَّةُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشرحْ مَا يلي:

لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

❊ ❊ ❊

وَلَهُمَا عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ)[1].

وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى...) إلخ[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(ثَلَاثٌ)؛ أيْ: ثلاثُ خصالٍ.

---

(١) البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣).   (٢) البخاري (٦٠٤١).

(مَنْ كُنَّ فِيهِ)؛ أيْ: مَنْ وُجِدْنَ وحَصَلْنَ فيهِ.

(وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ): حَلَاوَةُ الإيمَانِ هيَ: استِلْذاذُ الطاعاتِ وتَحَمُّلُ المشقاتِ في رضَا اللهِ ورسولِهِ.

(أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا): المحبَّةُ هنا محبَّةٌ قلبيَّةٌ، كما في حديثٍ آخرَ: (أَحِبُّوا اللهَ بِكُلِّ قُلُوبِكُمْ)[1]؛ والمعنى: أنهُ يميلُ بِكُلِّهِ إلى اللهِ وحدَهُ، فيكونُ هوَ محبوبَهُ ومعبودَهُ دونَ مَنْ سِواهُ.

(وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ): لِشِدَّةِ بُغضهِ للكفرِ يتساوَى عندَهُ الرجوعُ إلى الكفرِ وطَرْحُهُ في النارِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ للإيمانِ حلاوةً، وأنَّ حلاوتَهُ لا يحصِّلُهَا ويظفَرُ بها إلا مَنْ قَدَّمَ محبَّةَ اللهِ ورسولِهِ على محبَّةِ مَنْ سِواهما، ولمْ يُحِبَّ أحدًا منَ الناسِ إلا منْ أجلِ اللهِ وفي ذاتِ اللهِ، وأنْ يَكْرَهَ الكفرَ والرجوعَ فيهِ كما يَكْرهُ النارَ والوقوعَ فيها.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ حلاوةِ الإيمانِ وأنَّها لا تتحقَّقُ لكلِّ مؤمنٍ.

٢ ـ وجوبُ تقديمِ محبَّةِ اللهِ ورسولِهِ على محبَّةِ مَنْ سواهما.

٣ ـ جوازُ عَودِ الضميرِ إلى اللهِ ورسولِهِ معًا.

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف مرسلًا.

٤ ـ الحبُّ في اللهِ مِنْ علاماتِ الإيمانِ.

٥ ـ وجوبُ كراهيةِ الكفرِ وأهلِهِ.

○ مُناسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تقديمِ محبَّةِ اللهِ ورسولِهِ على محبَّةِ مَنْ سِواهما.

○ مُناسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تقديمِ حبِّ اللهِ ورسولِهِ على مَنْ سِواهما، وهذا يدلُّ على أنَّ المحبَّةَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ثَلَاثٌ، مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ، حَلَاوَةَ الإِيمَانِ، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَن يُقْذَفَ فِي النَّارِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ؛ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا)؛ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَالتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ ابنَ عباسٍ ﷺ يَرَى أنَّ المحبَّةَ عبادةٌ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، قَالَ: «المَوَدَّةُ»[2].

○ مُنَاسَبَةُ تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلْبَابِ وَالتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ تفسيرُ ابنِ عبَّاسٍ للآيةِ أنَّ المَوَدَّةَ إذا لَمْ تكنْ للهِ فَسَيَخْسَرُهَا صاحبُهَا يومَ القيامةِ لأنَّها إشراكٌ معَ اللهِ في المحبَّةِ.

---

(١) أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة (٣٤٧٧٠)، وابن المبارك في «الزهد» (٣٥٣)، والعدني في «الإيمان» (١/ ١٢٨)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٣٩٦)، وعزاه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٢٥) إلى ابن جرير الطبري.

(٢) الحاكم في «المستدرك» (٣٠٧٦، ٣١٣٥)، والطبري في «التفسير» (٣/ ٢٧)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٤٩٢).

باب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾؛ أيْ: شيطانُ الجنِّ.

﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾؛ أيْ: يُخَوِّفُونكُمْ بأوليائِهِ ويُعَظِّمُهُمْ في صُدورِكُمْ.

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾: لا تَخْشَوا أولياءَ الشياطينِ.

﴿وَخَافُونِ﴾؛ أيْ: أخلِصوا الخوفَ لي.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الخوفُ منَ الأسبابِ التي قدْ تُثَبِّطُ المسلمينَ عنْ مُناصرةِ الحقِّ ورفعِ رايتِهِ، أخبرَ اللهُ سبحانَهُ أنَّ ما قدْ يَقَعُ في نُفوسِ المُسلِمينَ منَ الخوفِ إنَّما هوَ مِنْ أوهامِ الشيطانِ وأتباعِهِ؛ وذلك بما يَبُثُّونَهُ مِنَ الأراجيفِ بمختلفِ الطرقِ والوسائلِ، ثمَّ يأمرُ اللهُ المسلمينَ بأنْ لا يَلتفتوا إلى تثبيطِ هؤلاءِ المخذلينَ، إنما عليهمْ أنْ يُخْلِصوا الخوفَ للهِ إنْ كانوا صادقينَ في إيمانِهِمْ حقًّا، ويقدِّموا خوفَ اللهِ على خوفِ مَنْ سواه.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ تركِ الواجبِ خوفًا منَ الخلقِ.

٢ - وجوبُ إخلاصِ الخوفِ للهِ تعالى.

٣ - خوفُ اللهِ منْ علاماتِ الإيمانِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ إخلاصِ الخوفِ للهِ تعالَى.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ إخلاصِ الخوفِ للهِ؛ لذا يكونُ الخوفُ نوعًا منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

للخوفِ أربعةُ أقسامٍ:

أولًا: خوفُ السِّرِّ وهوَ: أنْ يخافَ منْ غيرِ اللهِ أنْ يُصيبَهُ بما يشاءُ منْ مرضٍ أوْ فقرٍ ونحوِ ذلكَ بقُدرتِهِ ومشيئتِهِ، سواءٌ ادَّعى أنَّ ذلكَ كرامةٌ للمخلوقِ بالشفاعةِ أوْ على سبيلِ الاستقلالِ. فهذا الخوفُ لا يجوزُ لأنهُ شركٌ أكبرُ.

ثانيًا: الخوفُ منَ المخلوقِ المؤدِّي إلى فعلِ محرَّمٍ أوْ تركِ واجبٍ. فهذا حرامٌ.

ثالثًا: خوفُ وعيدِ اللهِ الذي توعَّدَ بهِ العصاةَ. وهذا الخوفُ أعلى مراتبِ الإيمانِ.

رابعًا: الخوفُ الطبيعيُّ؛ كخوفِ الإنسانِ منَ السَّبُعِ ونحوِهِ. وهذا جائزٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الشَّيْطَانُ، يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ، وَخَافُونِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❀ ❀ ❀

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾؛ أيْ: يَعْمُرُهَا بالعبادَةِ.

﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾؛ أيْ: وحَّدَ اللهَ وآمَنَ بما أَنْزَلَ.

﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ أيْ: أدَّى الصَّلواتِ الخَمْسَ كاملةً بشروطِهَا وأركانِهَا وواجباتِهَا.

﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ أيْ: دَفَعَ الزكاةَ الواجبةَ في مالِهِ إلى مُستحقِّيهَا.

﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾: يخافُهُ إجلالًا وتعظيمًا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ المساجدُ هيَ مواضعَ عبادةِ المسلمينَ ومركزَ قُوَّادِهِمْ وعلمائِهِمْ، نَدَبَ اللهُ المسلمينَ إلى بناءِ المساجدِ وعِمَارتِهَا بالطاعةِ ونَشْرِ العلمِ، ثم أخبرَ أنَّ هذهِ العمارةَ لا تليقُ إلَّا بِمَنْ وَحَّدَ اللهَ وصَدَّقَ بيَوْمِ الجزاءِ والحسابِ، وأدَّى ما أوجبَ اللهُ عليهِ على الوجهِ المشروعِ، وأخلصَ خوفَهُ للهِ دونَ مَنْ سواهُ، ثمَّ أكَّدَ أنَّ هؤلاءِ سيفُوزونَ بالهدايةِ؛ أي: بتوفيقِ اللهِ وتيسيرِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ عمارةُ المساجدِ بالعبادةِ منْ علاماتِ الإيمانِ.

٢ ـ وجوبُ إقامةِ الصلواتِ الخمسِ.

٣ ـ وجوبُ أداءِ الزكاةِ إلى مُستحقِّيهَا.

٤ ـ وجوبُ إخلاصِ خشيةِ التعظيمِ للهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ إخلاصِ خشيةِ التعظيمِ للهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ إخلاصِ خشيةِ التعظيمِ للهِ؛ لذا تكونُ هذهِ الخشيةُ نوعًا منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

عمارةُ المساجدِ، قيلَ: هيَ معنويةٌ؛ وذلكَ يكونُ بمُلازمةِ المساجدِ والمُواظبةِ عليْهَا بفعلِ العباداتِ وحَلقاتِ العلمِ. وقيلَ: هيَ حِسِّيَّةٌ؛ وذلكَ يكونُ ببناءِ المساجدِ وترميمِهَا وتنظيفِهَا. والأَوْلَى حَمْلُ الآيةِ على المعنيينِ؛ لأنَّهما لا يَتعارَضانِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ، مَنْ آمَنَ بِاللهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللهَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ لِبَابِ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْۚ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾؛ أيْ: بعضُ الناسِ.

﴿يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾؛ أيْ: يؤمنُ بلسانِهِ دُونَ قلبِهِ كالمنافقينَ.

﴿فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ﴾؛ أيْ: فإذا عُذِّبَ منْ أجلِ إيمانِهِ.

﴿جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾: جَعَلَ عذابَ الناسِ في الدُّنيا كعذابِ اللهِ في الآخرةِ؛ فارتدَّ عنْ دينهِ ولَحِقَ بالكفرِ.

﴿وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ﴾: فإذا نَصَرَ اللهُ جُنْدَهُ وعبادَهُ المؤمنينَ ففتحُوا البلادَ ورزقَهُمُ الغنائمَ.

﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ﴾؛ أيْ: ليقولَنَّ هؤلاءِ المُنافقونَ: إنَّا كنَّا مَعَكُمْ في الإيمانِ.

﴿أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ أيْ: إنَّ اللهَ عالمٌ بما انطَوَتْ عليهِ صُدورُهُمْ منَ النِّفاقِ والكذبِ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

يخبرنا اللهُ في هذهِ الآيةِ أنَّ بعضَ الناسِ ـ وَهُمُ المنافقونَ ـ يَدَّعونَ الإيمانَ بألسنتِهِمْ، فإذا عذَّبَهُمُ الناسُ منْ أجلِ إيمانِهِمْ سَاوَوْا بينَ عذابِ الناسِ المؤقَّتِ وعذابِ اللهِ الدائمِ؛ فارتدُّوا عنْ دينِهِمْ، فإذَا نَصَرَ اللهُ جُندَهُ وعبادَهُ المؤمنينَ ورَزَقَهُمُ الفتوحَ والغنائمَ ادَّعَوُا الإيمانَ مرةً ثانيةً؛ ليأخُذوا مثلَ ما يأخذُهُ المسلمونَ منَ الغنائمِ، ثمَّ تَهدَّدهمُ اللهُ بأنهُ عالمٌ بما في صُدورِهِمْ منَ النِّفاقِ وسَيجزِيهِمْ على ذلكَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ الصبرُ على الأذَى في الدِّينِ منْ علاماتِ الإيمانِ.

٢ ـ تحريمُ المُداهنةِ في الدِّينِ.

٣ ـ منْ طبيعةِ المنافقِ الفرارُ عندَ الفَزَعِ، والإقدامُ عندَ الطَّمَعِ.

٤ ـ إحاطةُ علمِ اللهِ بكلِّ شيءٍ ظاهرًا وباطنًا.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ مساواةِ الخوفِ منَ اللهِ بالخوفِ منَ المخلوقِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ تقديمِ خوفِ اللهِ على خوفِ مَنْ سواهُ؛ لذا يكونُ الخوفُ عبادةً، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَمِنَ النَّاسِ، يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ، فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللهِ، جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللهِ، وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ، لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ مَرْفُوعًا: (إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**ضَعْفِ**): الضَّعفُ ضدُّ القوَّةِ.

(**اليَقِينِ**): هوَ كمالُ الإيمانِ.

(**أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ**): تُؤثِرُ رِضاءَ الناسِ على رضاءِ اللهِ.

(**وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ**)؛ أيْ: تَشْكُرَهُمْ على ما وَصَلَكَ على أيديهِمْ مِنَ النِّعمةِ، وتنسى المُنعِمَ الحقيقيَّ وهوَ اللهُ.

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/١٠٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٣).

(وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ)؛ أيْ: إذا طلبتَ منهمْ شيئًا ومنعوكَ ذَمَمْتَهمْ على ذلكَ، ونسيتَ أنَّ المانعَ الحقيقيَّ هوَ اللهُ.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مِنْ ضعفِ إيمانِ الشخصِ ويقينِهِ أنْ يُجاملَ الناسَ في أقوالِهِ وأفعالِهِ على حسابِ الدِّينِ؛ فيُؤثرَ رضاءَ الناسِ على رضاءِ اللهِ، ويشكرَهمْ على ما وَصَلَهُ من نِعَمِ اللهِ على أيديهِمْ، ويَذمَّهُمْ على ما لمْ يُقدِّرْهُ اللهُ لهُ على أيديهِمْ، وينسَى أوْ يتناسَى أنَّ المُنعِمَ الحقيقيَّ والمانعَ الحقيقيَّ هوَ اللهُ، ثمَّ يخبرُ النبيُّ ﷺ أنَّ الفضلَ كلَّهُ بيدِ اللهِ يُؤتيهِ مَنْ يشاءُ، وأنهُ لا يستطيعُ أحدٌ جَلْبَهُ ولوْ بلغَ في الحرصِ غايتَهُ، ولا يستطيعُ أحدٌ دَفْعَهُ ولوْ بَلَغَ في الكُرْهِ شدَّتَهُ.

■ الفوائدُ:

١ ـ أنَّ الإيمانَ يزيدُ وينقصُ ويَقْوى ويَضْعُفُ.

٢ ـ أنَّ الأعمالَ منَ الإيمانِ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ السَّخَطِ للهِ على الوَجهِ اللائقِ به سُبحَانهُ.

٤ ـ تحريمُ شكرِ الناسِ إذا اعتقدتَّ أنَّ النِّعمةَ تأتي منهمُ استقلالًا.

٥ ـ تحريمُ ذمِّ الناسِ على ما لمْ يُقَدِّرْهُ اللهُ.

٦ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ.

○ مُناسبةُ الحديثِ للبابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تركِ شيءٍ منَ الواجبِ خوفًا منَ الناسِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أفادَ الحديثُ أنَّ الخوفَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلاحَظَةٌ:

أ ـ سندُ هذا الحديثِ فيهِ ضعفٌ، لكنَّ الأدلةَ الأخرى تُقَوِّيهِ وتُؤيِّدُهُ.

ب ـ الجَمْعُ بينَ هذا الحديثِ وقولِهِ ﷺ: (مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهَ)[1]: أنهُ يجوزُ شكرُ الإنسانِ على أساسِ أنهُ سببٌ، ويحرُمُ شكرُهُ إذا اعتقدَ أنَّهُ المُنعِمُ الحقيقيُّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ضَعْفِ، اليَقِينِ، أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَىٰ رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

❀ ❀ ❀

(١) أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤)، وأحمد (٢/ ٢٥٨).

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنِ التَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَىٰ عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ)؛ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الْتَمَسَ)؛ أَيْ: طَلَبَ.

(سَخَطِ النَّاسِ): غَضَبِ النَّاسِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ مَنْ طَلَبَ رضا اللهِ بامتثالِ أوامرِهِ واجتنابِ نواهيهِ، ولمْ يُبالِ بسخطِ الناسِ وغضبِهِمْ وما يوجِّهونَهُ إليهِ منَ الإهاناتِ والضغوطِ ـ فإنَّ اللهَ سيرضَى عنْهُ، وسَيُنزِلُ محبَّتَهُ في قلوبِ الناسِ، أمَّا مَنْ حاولَ رضَا الناسِ ولوْ كانَ ذلكَ على حسابِ الدِّينِ، فإنَّ اللهَ سبحانَهُ سيسخَطُ عليهِ، وسيُنزلُ بُغضَ ذلكَ الشخصِ في قلوبِ الناسِ؛ عقوبةً لهُ بنقيضِ قصدِهِ، والواقعُ يَشْهدُ لذلكَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ صفةِ الرضا للهِ على الوجهِ اللائقِ بِهِ سُبحانَهُ.

٢ ـ أنَّ التمسكَ بالدِّينِ سببٌ لرضاءِ اللهِ ورضاءِ الناسِ.

٣ ـ تحريمُ المجاملةِ على حسابِ الدِّينِ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ السخطِ للهِ على الوجهِ اللائقِ بهِ سُبحانَهُ.

---

(١) ابن حبان (٢٧٦)، والشهاب القضاعي في «مسنده» (٤٩٩)، وأخرجه بنحوه الترمذي (٢٤١٤)، وابن المبارك في «الزهد» (١٩٩).

٥ ـ المُداهَنَةُ في الدِّينِ سببٌ لسخطِ اللهِ.

٦ ـ أنَّ القلوبَ وتصريفَهَا حبًّا وبُغضًا بيدِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحَدِيثُ عَلَى تَحْرِيمِ تَرْكِ شَيءٍ منْ طاعةِ اللهِ خَوفًا منَ الناسِ وطَلَبًا لِرِضاهُمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ إخلاصِ الخَوفِ للهِ؛ لذا يكونُ الخَوفُ نوعًا منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الْتَمَسَ، سَخَطِ النَّاسِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِبَابِ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ لِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

بَابُ
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿رَجُلَانِ﴾: الرَّجُلانِ منْ بني إسرائيلَ.

﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾: أنعمَ اللهُ علَيهِما بالإيمانِ واليقينِ بحُصولِ ما وُعِدُوا بهِ منَ النصرِ والظَّفَرِ.

﴿الْبَابَ﴾: المرادُ بهِ: بابُ بَلْدَةِ الجَبَّارِينَ، وهيَ بلدةُ بيتِ المَقْدِسِ.

﴿غَالِبُونَ﴾: مُنتَصِرُونَ.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾؛ **التوكُّلُ**: اعتمادُ القلبِ على اللهِ إيمانًا بكفايتِهِ سُبحانَهُ لعبدِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ رجلَينِ مُؤْمِنَينِ منْ بني إسرائيلَ قدْ نَصَحَا قومَهُمَا وطلبَا منهمْ أنْ يدخُلُوا بلدةَ بيتِ المَقْدِسِ، ووعدَاهُمَا

بالنصرِ إنْ هُمْ دخلُوهَا، وذلكَ ثقةً منهُما بوعدِ اللهِ على لسانِ رسولِهِ موسى عليه السلام، وطَلَبًا منهمْ أنْ يعتمِدُوا على اللهِ في تحقيقِ النَّصرِ، ولا يغترُّوا بقوَّةِ الأعداءِ؛ فإنَّ النصرَ بيدِ اللهِ يُؤتيهِ منْ يشاءُ، وقدْ وَعَدَ بهِ المؤمنينَ واللهُ لا يخلفُ الميعادَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - وجوبُ تناصُحِ الجيشِ وَرَفْعِ معنويَّاتِهِ.

٢ - أنَّ الإيمانَ والتوكُّلَ منْ أهمِّ أسبابِ النصرِ.

٣ - التوكُّلُ شرطٌ في صحَّةِ الإيمانِ.

٤ - فرضيَّةُ التوكُّلِ على اللهِ دونَ مَنْ سواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وُجوبِ إخلاصِ التوكُّلِ على اللهِ دونَ مَنْ سِواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ التوكُّلَ على اللهِ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَجُلانِ، أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمَا، البابَ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾؛ أيْ: إذا خُوِّفوا باللهِ.

﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾؛ أيْ: خافتْ قلوبُهُمْ فعَمِلُوا ما أُمِروا بهِ واجْتَنَبُوا ما نُهُوا عنهُ.

﴿ءَايَـٰتُهُۥ﴾؛ أي: القرآنُ.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾؛ أيْ: يَعْتمِدُونَ بقُلوبِهِمْ على اللهِ ويُفوِّضونَ الأمرَ إليهِ وحدَهُ دونَ مَنْ سِواهُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنَا اللهُ في هذهِ الآيةِ أنَّ المؤمنينَ حقًّا هُمُ الذينَ إذا خُوِّفُوا باللهِ خافُوا منْ عذَابِهِ؛ ففعلُوا ما أُمِرُوا بهِ واجتنبُوا ما نُهُوا عنهُ، وإذا قُرِئَتْ عليهِمْ آياتٌ منْ كتابِ اللهِ زادتْهُمْ إيمانًا معَ إيمانِهِمْ، وأنَّهُمْ يعتمدُونَ بقلوبِهِمْ على اللهِ ويُفوِّضونَ الأمرَ إليهِ في جلبِ ما ينفعُهُمْ ودَفْعِ ما يضرُّهُم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الخَوفَ منَ اللهِ والتوكُّلَ عليهِ منْ صِفاتِ المؤمنينَ.

٢ ـ أنَّ الإيمانَ يزيدُ وينقصُ.

٣ ـ وجوبُ التوكُّلِ على اللهِ دونَ مَنْ سِواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ التوكُّلِ على اللهِ دونَ مَنْ سواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ التوكُّلَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغَيرِ اللهِ شِركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِذَا ذُكِرَ اللهُ، وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ، آيَاتُهُ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱلنَّبِيُّ﴾: المرادُ بالنبيِّ هنا: محمدٌ ﷺ.

﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: اللهُ وحدَهُ كافِيكَ وكافي مَنِ اتَّبعَكَ منَ المؤمنينَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذهِ الآيةِ يُبشِّرُ اللهُ نبيَّهُ محمدًا ﷺ وأتبَاعَهُ ويَعِدُهُم بالنَّصرِ عَلى أعدائِهِمْ، ويأمرُهُمْ ضِمنًا أنْ يعتمِدُوا عليهِ دونَ مَنْ سِواهُ؛ فإنهُ سيَكْفِيهِمْ كيدَ عدوِّهِم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ اللهُ كافٍ مَنِ اعتمدَ عليهِ.

٢ ـ الإيمانُ منْ عواملِ النصرِ.

٣ ـ وجوبُ الإيمانِ بحبِّ اللهِ وحدَهُ دونَ مَنْ سواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أَنَّ التوكُّلَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

قلنا: إنَّ الإيمانَ يتضمَّنُ التوكُّلَ؛ لأنَّ مَنْ حقَّقَ الإيمانَ بكفايةِ اللهِ وحدَهُ فلا بدَّ أنْ يعتمدَ عليهِ وحدَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

النَّبِيُّ، حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ المُؤْمِنِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ معَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

هـ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

❊ ❊ ❊

وَقَوْلُ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾: ومَنْ يَثِقْ باللهِ ويَعْتَمِدْ عليهِ.

﴿فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾؛ أيْ: كافِيهِ ما أصَابَهُ وأهمَّهُ.

﴿بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾؛ أيْ: أنَّ اللهَ بالِغُ ما يُريدُهُ منَ الأمرِ، فلا يَفُوتُهُ شيءٌ ولا يُعجِزُهُ مطلوبٌ.

﴿قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾: قدْ جَعَلَ اللهُ لكلِّ شيْءٍ تقديرًا وتوْقِيتًا.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ مَنْ وَثِقَ بهِ واعتمدَ عليهِ في أُمورِهِ

كلِّها، فإنَّ اللهَ سيَكْفِيهِ كلَّ ما يَنُوبُهُ ويُهِمُّهُ منْ أمورِ الدُّنيا والدِّينِ؛ وذلكَ أنَّ اللهَ بالغُ ما يريدُ منَ الأمرِ؛ فلا يفوتُهُ شيءٌ أرادَهُ، ولا يُعْجِزُهُ شيءٌ طَلَبَهُ، وحتى لا يَسْتَبْطِئَ المُتوكِّلونَ فرجَ اللهِ، أخبرَ اللهُ ﷻ أنهُ قدْ جعلَ لكلِّ شيءٍ تقديرًا وتوقيتًا لا يَسْبِقُهُ ولا يتخلَّفُ عنهُ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ فضلِ التوكُّلِ.

٢ ـ أنَّ التوكُّلَ منْ أهمِّ الأسبابِ لجلبِ المنافعِ ودفعِ المضارِّ.

٣ ـ وجوبُ الإيمانِ بالقضاءِ والقدرِ.

٤ ـ تمامُ قُدْرةِ اللهِ وحِكْمتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ التوكُّلِ على اللهِ؛ لأنَّ اللهَ بالتوكُّلِ يحفظُ عبدَهُ ويكفيهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ التوكُّلَ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ، فَهُوَ حَسْبُهُ، بَالِغُ أَمْرِهِ، قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِبَابِ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

هـ - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ.

***

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾: **المرادُ بكلمةِ ﴿ٱلنَّاسُ﴾ الأولى هُمْ**: رَكْبٌ منْ بني عبدِ القَيْسِ. **والمرادُ بكلمةِ ﴿ٱلنَّاسَ﴾ الثانيةِ هُمْ**: أبو سُفيانَ وأتباعُهُ منَ المشركينَ.

﴿فَٱخْشَوْهُمْ﴾؛ **أيْ**: خافُوا بأسَهُمْ وجَمْعَهُمْ.

﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾؛ **أيْ**: فزادَ ذلكَ المؤمنينَ إيمانًا معَ إيمانِهِمْ.

﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾؛ **أيِ**: اللهُ كافِينا.

﴿ٱلْوَكِيلُ﴾: المُتوكَّلُ عليهِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لَمَّا رَجَعَ أبو سفيانَ وقومُهُ المشركونَ منْ غزوةِ أحدٍ أخذُوا يجمعونَ عُدَدَهُمْ للهُجومِ مرَّةً أخرى على المُسلِمينَ، فَمَرَّ بهمْ في الطريقِ رَكْبٌ منْ بني عبدِ القَيْسِ فأوعزَ إليهِمْ أبو سفيانَ أنْ أخبِروا محمَّدًا وصَحْبَهُ أنَّ قريشًا تُعِدُّ عُدَّتَها للانقضاضِ على محمدٍ، فلَمْ يَأْبَهْ رسولُ اللهِ ﷺ وصَحابَتُهُ ﷺ لهذا التهديدِ؛ بلْ جعلُوا ثقتَهُمْ باللهِ؛ فهوَ كافيهِمْ أعداءَهُمْ، وهوَ المُتوكَّلُ عليهِ في كلِّ الأحوالِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ مِنْ علاماتِ الإيمانِ الثباتُ في الشدائدِ.

٢ ـ الحربُ النفسيَّةُ لا تَضُرُّ المؤمنينَ.

٣ ـ الإيمانُ يزيدُ وينقصُ.

٤ ـ استحبابُ قولِ المؤمنِ: حَسْبنا اللهُ ونعمَ الوَكِيلُ.

٥ ـ فِعْلُ الأسبابِ لا يُنافي التوكُّلَ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ التوكُّلِ على اللهِ والاكتفاءِ بهِ دونَ مَنْ سواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أَنَّ التوكُّلَ نوعٌ منَ العبادةِ، وصَرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

ومن تتمةِ المتنِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄؛ قَالَ: «﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾؛ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﵇ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿...إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾»؛ رواهُ البخاريُّ، والنسائيُّ[1].

(١) البخاري (٤٥٦٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٣٦٤).

مُلَاحَظَةٌ:

التوكُّلُ هوَ: اعتمادُ القلبِ على اللهِ؛ إيمانًا بكفايتِهِ سبحانَهُ لعَبدِهِ.

وللتوكُّلِ على غيرِ اللهِ ثلاثةُ أقسامٍ:

أحدُها: أنْ يتوكَّلَ على مخلوقٍ فيما لا يقدرُ عليهِ إلا الخالقُ. وهذا شركٌ أكبرُ.

وثانيها: أنْ يتوكَّلَ على المخلوقِ فيما يقدرُ عليهِ معَ تعلُّقِ القلبِ بهِ في جلبِ المنفعةِ ودفعِ المضرَّةِ. وهذا شركٌ أصغرُ.

وثالثُها: أنْ يَعْتمِدَ على المخلوقِ فيما يقدرُ عليهِ بدونِ أنْ يتعلَّقَ القلبُ بهِ في جلبِ المنفعةِ ودفعِ المضرَّةِ. فهذا جائزٌ؛ كالاعتمادِ على شخصٍ في بيعٍ أوْ غيرِهِ.

والتوكُّلُ نصفُ الدِّينِ، ونصفُهُ الآخرُ الإنابةُ، والتوكُّلُ لا يُنافيهِ فعلُ الأسبابِ؛ بلْ فعلُ الأسبابِ علامةٌ على صحَّةِ الإيمانِ.

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿مَكْرَ ٱللَّهِۚ﴾: هوَ استدراجُ العاصي بالنعمِ.

﴿ٱلْخَٰسِرُونَ﴾: الهالكونَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينكرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ على أهلِ القُرى وعلى كلِّ مَنْ سارَ سَيْرَهُمْ؛ حيثُ إنَّهُمْ لمْ يَقْدُروا اللهَ حقَّ قَدْرِهِ، ولمْ يخشَوُا استدراجَهُ لهمْ بالنِّعَمِ وهُمْ مُقِيمُونَ على معصيتِهِ، حتى نزلَ بهمْ سَخَطُ اللهِ وحَلَّتْ بهمْ نِقْمَتُهُ، ثمَّ يُبيِّنُ ﷻ أنهُ لا يُقْدِمُ على هذا الأمنِ إلَّا القومُ الهالكونَ الخائبونَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الخوفِ منْ مكرِ اللهِ.

٢ ـ جوازُ وَصْفِ اللهِ بالمكرِ على سبيلِ المُقابلةِ.

٣ ـ الأمنُ منْ مكرِ اللهِ سببُ الهلاكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ الخوفِ منْ مكرِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الأمنِ منْ مكرِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ يَسْتَلْزِمُ تنقيصَ كمالِ اللهِ المُطلَقِ، وذلكَ مُنافٍ لكَمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَكْرَ اللهِ، الخَاسِرُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَقْنَطُ﴾: **القُنُوطُ هوَ**: اليأسُ.

﴿ٱلضَّآلُّونَ﴾: همُ المُخْطِئونَ طريقَ الصَّوابِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لما كانتْ رحمةُ اللهِ ﷻ تَسَعُ كلَّ شيءٍ، وكانَ الأنبياءُ أعلمَ الناسِ

برحمةِ اللهِ وكَرَمِهِ ـ بَيَّنَ إبراهيمُ ﷺ أنهُ لَمْ يَسْتغرِبْ مجيءَ الوَلَدِ معَ كِبَرِ سنِّهِ وسِنِّ زَوْجتِهِ يأسًا منْ رحمةِ اللهِ وفضلِهِ، وإنَّما قالَ هذا مُستَبْعِدًا مجيءَ الولدِ في العادةِ معَ كِبَرِ سِنِّهِ وسِنِّ زَوْجتِهِ، ثمَّ أخبرَ ﷺ أنَّهُ لا يَيْئَسُ منْ رحمةِ اللهِ إلَّا الذينَ أخْطَؤُوا جادَّةَ الحقِّ وطريقَ الصوابِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ القُنوطِ منْ رحمةِ اللهِ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ تعالى على وجهٍ يَليقُ بجَلالِهِ.

٣ ـ القُنوطُ منْ رحمةِ اللهِ منْ علاماتِ الجهلِ والضلالِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على تحريمِ القُنوطِ منْ رَحْمَةِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ تنقيصٌ لكَرَمِ اللهِ المُطلَقِ، وذلكَ مُنافٍ لكمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يَقْنَطُ، الضَّالُّونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إجْمَاليًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلاثَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ، فَقَالَ: (الشِّرْكُ بِالله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ الله، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الكَبَائِر): جمعُ كبيرةٍ؛ وهيَ: كلُّ ذنبٍ تَرتَّبَ عليهِ حدٌّ في الدُّنيا أوْ وعيدٌ في الآخرةِ.

(الشِّركُ بِاللهِ): عبادةُ ـ معَ اللهِ ـ غيرِهِ، أوْ صَرْفُ شيءٍ منْ أنواعِ العبادةِ لغيرِ اللهِ.

(اليَأْسُ): هوَ قطعُ الرجاءِ والأملِ منَ اللهِ فيما يَرُومُهُ ويقصدُهُ.

(رَوْحِ اللهِ)؛ أيْ: رحمةِ اللهِ.

(الأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ): الطُّمأنينةُ إلى عدمِ استدراجِ اللهِ لعبدِهِ بالنِّعَمِ وهوَ على المعاصي.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ الطاعةُ هيَ الشُّغْلَ الشاغلَ لأصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ والهدفَ الأوَّلَ في حياتِهِمْ، سألوا رسولَ اللهِ ﷺ عنِ الكبائرِ ليتجنَّبُوهَا، فأخبرَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ عنْ بعضِهَا ولعلَّهَا أهمُّهَا؛ فبدَأَهَا بالشِّركِ؛ لأنَّ الشركَ باللهِ لا يصحُّ معهُ عملُ عاملٍ مهما كانَ دافعُهُ وجَوْدَتُهُ، ثمَّ ثنَّى بذكرِ اليأسِ منْ رحمةِ اللهِ والأمنِ منْ مكرِ اللهِ؛ وذلكَ ليكونَ المسلمُ بينَ الرجاءِ والخوفِ؛ فلا يَقْنَطُ منْ رحمةِ اللهِ التي وَسِعَتْ كلَّ شيءٍ فيُسِيءَ

---

(١) أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (١٠٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٠٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٨٧).

الظنَّ بأكرمِ الأكرمينَ، ولا يعتمدُ على رحمةِ اللهِ كلَّ الاعتمادِ فيتركَ العملَ الذي مِنْ أجلِهِ خُلقَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ انقسامُ الذنوبِ إلى كبائرَ وصغائرَ.

٢ ـ تحريمُ كلٍّ مِنَ الشِّرْكِ باللهِ واليأسِ منْ روحِ اللهِ والأمنِ منْ مكرِ اللهِ، وهي منَ الكبائرِ.

٣ ـ وجوبُ الجمعِ بينَ الخوفِ والرجاءِ منَ اللهِ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٥ ـ جوازُ وَصْفِ اللهِ بالمكرِ في مُقابَلَةِ الماكرينَ.

٦ ـ وجوبُ إحسانِ الظنِّ باللهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ الجمعِ بينَ الرجاءِ والخوفِ منَ اللهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ الجمعِ بينَ الرجاءِ والخوفِ منَ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ يُثْبِتُ الكمالَ المُطلَقَ للهِ تعالى، وهذا مُحَقِّقٌ لكمالِ التوحيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

ذَكَرَ العلماءُ أنهُ يجبُ على المسلمِ أنْ يسيرَ إلى اللهِ بينَ الرجاءِ والخوفِ كطائرٍ بينَ جَناحَينِ، لكنْ يُغلِّبُ جانبَ الرجاءِ إذا كانَ في ساعةِ الاحتِضَارِ واليأسِ منَ الحياةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الكَبَائِرِ، الشِّرْكُ باللهِ، اليَأسُ، رَوْحِ اللهِ، الأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ؛ قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِالله، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ الله»؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ الله): اليأسُ هوَ: قَطْعُ الرجاءِ والأملِ منَ اللهِ فيما يَرُومُهُ ويَقْصِدُهُ، **والقُنوطُ هوَ:** شدَّةُ اليأسِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا ابنُ مسعودٍ ﷺ في هذا الأثرِ بأنَّ الذنوبَ صغائرُ وكبائرُ وأكبرُ، وأنَّ أكْبرَهَا الشِّركُ باللهِ؛ وذلكَ لأنهُ لا يصِحُّ معَ الشِّركِ عملٌ ولا يُقْبَلُ، ثمَّ ذكَرَ بعدَ الشِّركِ الأمْنَ منْ مكرِ اللهِ وهوَ الاغترارُ باستدراجِ اللهِ للعاصي بالنِّعَمِ؛ وذلكَ لما يؤدِّي إليهِ منَ الاعتمادِ الكليِّ على فضلِ اللهِ ورحمتهِ وتَرْكِ العملِ الذي منْ أجلهِ خُلِقَ، ثمَّ ذكَرَ اليأسَ

---

(١) عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٧٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٧٨٣)، والطبري في «تفسيره» (٦/٦٤٨).

والقُنوطَ مِنْ رَوْحِ اللهِ ورَحْمَتِهِ؛ وذلكَ لما يُفْضِي إليهِ مِنْ سُوءِ الظنِّ باللهِ ﷻ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ كلٍّ مِنَ الشِّرْكِ باللهِ، والأمنِ مِنْ مكرِ اللهِ، واليأسِ والقُنوطِ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وهي مِنَ الكبائرِ.

٢ ـ انقسامُ الذنوبِ إلى صغائرَ وكبائرَ وأكبرَ.

٣ ـ جوازُ وصفِ اللهِ بالمكرِ في مُقابَلَةِ الماكرينَ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ ﷻ على وَجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٥ ـ وجوبُ الاعتدالِ في الأمورِ كُلِّها.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على وجوبِ الرجاءِ والخوفِ مِنَ اللهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على وجوبِ الجَمْعِ بينَ الرجاءِ والخوفِ مِنَ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ مُثْبِتٌ لكمالِ اللهِ المطلقِ، وذلكَ محققٌ لكمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

القُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ الله.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خمسَ فوائدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

بابٌ
مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ﴾؛ أيْ: ما أصابَ أحدًا شيءٌ منَ المصائبِ.

﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: إلّا بقضائِهِ وقَدَرِهِ.

﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ﴾: يعلَمُ ويصدِّقُ بأنَّ المصيبةَ منْ قضاءِ اللهِ وقدرِهِ.

﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾: يَهْدِ قلبَهُ للصبرِ والرِّضا بالمصيبَةِ.

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾؛ أيْ: بليغُ العلمِ؛ لا يَخْفى عليهِ مِنْ عِلْمِ ذلكَ شيءٌ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنهُ ما مِنْ مصيبةٍ منَ المصائبِ تَحُلُّ بشَخصٍ منَ الناسِ - سواءٌ في نفسِهِ أوْ مالِهِ أوْ غيرِ ذلكَ - إلا وقدْ جَرَتْ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ النافذِ لا مَحالَةَ، وأنَّ مَنْ يُصَدِّقُ بأنَّ هذهِ المصائبَ جاريةٌ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ فلا بدَّ أنَّ اللهَ سيوفِّقُهُ إلى الرِّضا بها والطُّمأنينةِ إلى حكمةِ اللهِ؛ لأنَّ اللهَ عليمٌ بما يُصلحُ عبادَهُ، وهوَ بهِمْ رؤوفٌ رحيمٌ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الشرَّ كالخيرِ مقدَّرٌ منَ اللهِ تعالى.

٢ ـ بيانُ نعمةِ الإيمانِ وأنهُ سببٌ لهدايةِ القلبِ والاستقرارِ النفسيِّ.

٣ ـ بيانُ إحاطةِ عِلْمِ اللهِ بكلِّ شيءٍ.

٤ ـ أنَّ مِنْ ثوابِ الحسنةِ الحسنةَ بعدَها.

٥ ـ أنَّ هدايةَ التوفيقِ بيدِ اللهِ تعالَى وَحْدَهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على أنَّ الصبرَ على أقدارِ اللهِ وعدمَ الجَزَعِ منْ علاماتِ الإيمانِ باللهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ الصبرُ لغةً: الحبسُ والمنعُ. **وشرعًا:** حَبْسُ النفسِ عنِ الجزعِ، وحَبْسُ اللِّسانِ عنِ الشكوى والسَّخَطِ، وحَبْسُ الجوارحِ عنِ الأفعالِ المحرَّمةِ كَلَطْمِ الخُدودِ، وشَقِّ الجُيوبِ.

ب ـ الصبرُ ثلاثةُ أقسامٍ:

١ ـ صبرٌ علىٰ طاعةِ اللهِ.

٢ ـ وصبرٌ علىٰ معاصي اللهِ.

٣ ـ وصبرٌ علىٰ أقدارِ اللهِ المُؤلِمَةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ، إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ، وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ، يَهْدِ قَلْبَهُ، وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ للبابِ.

قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَىٰ وَيُسَلِّمُ»(١).

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ علىٰ أنَّ عَلْقَمَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى يَرَى أنَّ الصبرَ على المصائبِ والتسليمَ منْ علاماتِ الإيمانِ.

وفي «صَحيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ)**(٢).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ)؛ أَيْ: هاتانِ الخَصلتانِ هما كفرٌ قائمٌ بالناسِ.

(الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)؛ أَيْ: عيبُ النَّسبِ والقَدْحُ فيهِ.

(النِّيَاحَةُ)؛ أَيْ: رَفْعُ الصوتِ بتَعدادِ مَحاسنِ الميِّتِ.

---

(١) البخاري معلقًا (٦/ ١٥٥)، ووصله الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٠).

(٢) مسلم (٦٧).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الإسلامُ مُبطِلًا لجميعِ عاداتِ الجاهليةِ التي لا تنسجِمُ معَ مبادئِ الإسلامِ الراقيةِ، أخبرَ النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ الطعنَ في النَّسَبِ والنِّياحَةَ على الميتِ هما منْ خِصالِ الكفرِ التي سَتَبْقَى في هذهِ الأمةِ، وذلكَ في مَعْرِضِ التحذيرِ منها؛ لما في هاتَينِ الخَصلَتينِ منَ الشرورِ العامَّةِ والخاصَّةِ؛ فالطعنُ في النسبِ جَرحٌ لشعورِ الآخرينَ وتَعَالٍ عليهِمْ بدونِ مبرِّرٍ، والنِّياحَةُ على الميتِ تجديدٌ لأحزانِ أهلِ الميتِ، وتهويلٌ لأمرِ المصيبةِ، واعتراضٌ على القدرِ، وغالبًا ما يُصاحِبُهَا الكذبُ على اللهِ في تزكيةِ الميتِ ورَفْعِهِ فوقَ مَنْزِلَتِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الطعنِ في النسبِ والنِّياحةِ على الميتِ.

٢ ـ الإشارةُ إلى أنَّ هاتَينِ الخَصلَتينِ ستبقَيانِ في هذهِ الأمةِ.

٣ ـ قدْ يكونُ في الإنسانِ شيءٌ منْ خصالِ الكفرِ ولا يُعَدُّ كافرًا.

٤ ـ نهيُ الإسلامِ عنْ كلِّ ما يؤدِّي إلى الفُرقةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ النِّياحَةِ المُنافِيَةِ للصبرِ الذي هوَ منْ علاماتِ الإيمانِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اثنَتَانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ، الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، النِّيَاحَةُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ.

ولهُمَا عَنِ ابنِ مسعودٍ مرفوعًا: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ)[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَيْسَ مِنَّا)؛ أيْ: ليسَ على سُنَّتِنَا وطَرِيقَتِنَا.

(مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ)؛ أيْ: لَطَمَ الخُدودَ تسخُّطًا. وَذَكَرَ الخدَّ هنا لأنهُ الغالبُ، وإلا فسائرُ الجِسْمِ مِثْلُهُ.

(وَشَقَّ الجُيُوبَ): المرادُ بالجَيبِ: مَدْخَلُ الرأسِ منَ الثَّوبِ. ومعنى **شَقِّهَا:** فَتْحُهَا إمَّا كلُّهَا أوْ بعضِهَا.

(دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ): دعوى الجاهِلِيَّةِ هيَ نَدْبُ الميِّتِ وتَعدادُ محاسنِهِ والدَّعوةُ بالوَيْلِ والثُّبورِ عندَ المصائبِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لَمَّا كانَ الإسلامُ يدعو إلى مكارمِ الأخلاقِ وتهذيبِ النفوسِ، نَهَى عنْ لَطْمِ الخُدودِ وشَقِّ الجُيوبِ ودعوى الجاهليةِ، وأخبرَ أنَّ هذهِ الأفعالَ ليستْ منَ الإسلامِ في شيءٍ؛ وذلكَ لما فيها منْ إثارةِ الأحزانِ وإطالةِ أَمَدِهَا، والاعتراضِ على قضاءِ اللهِ وقَدَرِهِ، وإحياءٍ لبعضِ عاداتِ الجاهليةِ السوداءِ التي عَمِلَ الإسلامُ على مَحْوِهَا وطَمْسِهَا.

---

(١) البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ تحريمُ لطمِ الخُدودِ وشقِّ الجُيوبِ ودعوى الجاهليةِ.

٢ ـ إبطالُ عاداتِ الجاهليةِ إلا ما وَرَدَ الشرعُ بإثباتِهِ كإكرامِ الضَّيفِ ونحوِ ذلكَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحَدِيثُ على تحريمِ لطمِ الخُدودِ وما عُطِفَ عليهِ؛ لأنها تُنافي الصبرَ الذي هوَ منْ علاماتِ الإيمانِ.

مُلَاحَظَةٌ:

يجوزُ البكاءُ على الميتِ إذا كانَ دَافِعُهُ الرقَّةَ والرحمةَ فقطْ، ما لَمْ يَصْحَبْهُ ما يَدُلُّ على الجَزَعِ والسَّخَطِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَيْسَ مِنَّا، مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، شَقَّ الجُيُوبَ، دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ.

❊ ❊ ❊

وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى**

يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ)[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ)؛ المرادُ بالعَبْدِ: المؤمنُ، والمرادُ بالخَيْرِ هنا: تكفيرُ الذنوبِ.

(عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا)؛ أيْ: صَبَّ عليهِ البلاءَ والمصائبَ في الدنيا جزاءَ ما اقترفَ منَ الذنوبِ.

(وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ): المرادُ بالشَّرِّ هنا: عذابُ الآخرةِ.

(أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ)؛ أيْ: أخَّرَ عنهُ العقوبةَ بذنبِهِ.

(حَتَّىٰ يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ)؛ أيْ: يأتيَ بذنبِهِ كاملًا يومَ القيامةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ اللهَ ﷻ قدْ يَصُبُّ المصائبَ على عبدِهِ المؤمنِ؛ وذلكَ ليُطهرَهُ منَ الذنوبِ والخطايا التي قدْ تبدُرُ منهُ في حياتِهِ؛ لكيْ يَفِدَ على اللهِ يومَ القيامةِ وقدْ خفَّ حِمْلُهُ وأُوتيَ كتابَهُ بيمينِهِ، وإنَّ اللهَ لَيُمْسِكُ المصائبَ عنْ بعضِ الناسِ لا حبًّا لهُ وإكرامًا، وإنَّما استِدْراجًا لهُ في الحياةِ؛ لكيْ يأتيَ يومَ القيامةِ وقدْ عَظُمَ ذَنبُهُ وثقُلَ حِمْلُهُ واستحقَّ عذابَ اللهِ، واللهُ يمُنُّ على مَنْ يشاءُ بفضلِهِ، ويُعاقبُ منْ يشاءُ بعدلِهِ، لا يُسألُ عما يَفعلُ وهمْ يُسألونَ.

---

(١) الترمذي (٢٣٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (٨٧٩٩).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ صفةِ الإرادةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالهِ.

٢ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ تعالَى.

٣ ـ أنَّ البلاءَ للمؤمنِ منْ علاماتِ الخيرِ ما لمْ يترتَّبْ عليهِ تَرْكُ واجبٍ أوْ فِعْلُ محرَّمٍ.

٤ ـ ينبغي الخَوف مِنْ دوامِ النِّعمةِ أوِ الصِّحَّةِ.

٥ ـ وجوبُ حُسْنِ الظنِّ باللهِ فيما يَقضِيهِ لكَ ممَّا تَكْرَهُ.

٦ ـ لا يلزمُ منْ عطاءِ اللهِ رضاؤُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ مَنِ اتَّصفَ بالإيمانِ صَبَرَ على ما قُدِّرَ عليهِ منَ المصائبِ؛ لأنَّها خَيرٌ لهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ عِظَمَ الجَزَاء، مَعَ عِظَمِ البَلَاء، وَإِنَّ اللهَ ﷻ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(إِنَّ عِظَمَ الجَزَاء، مَعَ عِظَمِ البَلَاء)؛ أَيْ: كلَّما عَظُمَ بلاؤُهُ عَظُمَ ثوابُهُ.

(ابْتَلَاهُمْ)؛ أيِ: اختبرَ إيمانَهمْ بالمصائبِ.

(فَمَنْ رَضِيَ)؛ أيْ: رَضِيَ بقضاءِ اللهِ وقَدَرِهِ.

(فَلَهُ الرِّضَا)؛ أيْ: لهُ الرِّضا منَ اللهِ، وهذا أعظمُ ثوابٍ.

(سَخِطَ): السَّخطُ منَ الشيءِ: الكراهيةُ لهُ وعدمُ الرضا بهِ.

(فلهُ السَّخطُ)؛ أيْ: فَلَهُ السَّخطُ منَ اللهِ، وهذا أعظمُ عقوبةٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ المؤمنَ قدْ يَحُلُّ بهِ شيءٌ منَ المصائبِ في نفسهِ أوْ مالهِ أوْ غيرِ ذلكَ، وأنَّ اللهَ سَيُثيبُهُ على تلكَ المصائبِ إذا هوَ صَبَرَ، وأنهُ كلَّما عَظُمتِ المصيبةُ وعَظُمَ خَطَرُها عَظُمَ ثوابُها منَ اللهِ، ثُمَّ يُبيِّنُ ﷺ أنَّ المصائبَ منْ علاماتِ حبِّ اللهِ للمؤمنِ وأنَّ قضاءَ اللهِ وقدرَهُ نافِذانِ لا مَحالةَ، ولكنْ مَنْ صَبَرَ ورَضِيَ فإنَّ اللهَ سيُثِيبهُ على ذلكَ برضاه عنهُ وكَفى بهِ ثوابًا، وَمَنْ سَخِطَ وكَرِهَ قضاءَ اللهِ وقَدَرَه فإنَّ اللهَ يَسْخَطُ عليهِ وكَفَى بهِ عقوبةً.

---

(١) الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وأبو يعلى (٤٢٥٣).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ المصائبَ مكفِّراتٌ للذنوبِ ما لمْ يَتَرتَّبْ عليها تَرْكُ واجبٍ أوْ فِعْلُ محرَّمٍ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ المحبَّةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالهِ.

٣ ـ أنَّ البلاءَ للمؤمنِ منْ علاماتِ الإيمانِ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ الرِّضا والسَّخطِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالهِ.

٥ ـ استحبابُ الرِّضا بقضاءِ اللهِ وقَدَرِهِ.

٦ ـ تحريمُ السَّخطِ منْ قضاءِ اللهِ وقَدَرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ حَرَّمَ الحديثُ الجَزَعَ منْ أقدارِ اللهِ، وهذا يدلُّ على أنَّ الصبرَ على أقدارِ اللهِ منَ الإيمانِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ، مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، سَخِطَ، فَلهُ السَّخَطُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ.

❁ ❁ ❁

باب
ما جاء في الرياء

وقولِ اللهِ تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

* شرحُ الكلماتِ:

﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾؛ أيْ: مِثلُكمْ في البشريَّةِ.

﴿يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾؛ أيْ: ميَّزني اللهُ عَنْكُمْ بالوَحْيِ والرِّسالةِ.

﴿يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾؛ أيْ: يخافُ لقاءَ اللهِ يومَ القيامةِ.

﴿عَمَلًا صَالِحًا﴾: **العملُ الصالحُ هوَ: ما اجْتَمَعَ فيهِ الإخلاصُ للهِ والمتابعةُ للنبيِّ ﷺ.**

﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾؛ أيْ: لا يَقْصِدُ بعبادتِهِ أحدًا غيرَ اللهِ، سواءٌ كانَ صالحًا، حيًّا أوْ ميتًا.

• الشرحُ الإجماليُّ:

يأمرُ اللهُ نبيَّهُ ﷺ في هذهِ الآيةِ بأنْ يُخبِرَ الناسَ عنْ حقيقتِهِ، وهوَ أنهُ بشرٌ مِثْلُهُمْ، خالٍ منَ الخصائصِ الإلٰهيَّةِ والمَلَكيَّةِ، لكنَّ اللهَ ميَّزَهُ عنهُمْ بالوَحْيِ والرِّسالةِ، **وأنَّ ممَّا أوحَى اللهُ إليهِ**: إفرادَ اللهِ بالعبادةِ، وأنَّ مَنْ

خافَ لقاءَ اللهِ يومَ القيامةِ ورَجَا ثوابَهُ فإنَّ عليهِ أنْ يُخلِصَ العملَ للهِ وحدَهُ، مُتابِعًا بِهِ رسولَهُ ﷺ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ بشريةِ محمَّدٍ ﷺ وخُلُوِّهِ منَ الخصائصِ الإلٰهيَّةِ والمَلَكيَّةِ.

٢ ـ في الآيةِ دليلٌ على الشهادتَينِ.

٣ ـ أنَّ التوحيدَ الذي جاءَ بِهِ نبيُّنا ﷺ هوَ توحيدُ الألوهيَّةِ، أمَّا توحيدُ الربوبيةِ فإنَّ الكفَّارَ لمْ يُنْكِرُوهُ.

٤ ـ أنَّ شَرْطَ قَبولِ العملِ: الإخلاصُ للهِ والمتابعةُ للرسولِ ﷺ.

٥ ـ في الآيةِ رَدٌّ على مَنْ يَسْتَشْفِعُ بالصَّالحِينَ؛ لأَنَّ الآيةَ عمَّتْ في نَفْيِها ولمْ تَسْتَثْنِ أحدًا.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ علىٰ أنَّ العملَ لا يُقْبَلُ إلا إذا كانَ خاليًا مِنَ الشِّرْكِ ومنَ الرِّياءِ.

فَائِدَة:

تعريفُ الرِّياءِ: هوَ فِعْلُ الخيرِ، لإرادةِ الغَيرِ. **والفَرقُ بينَ الرياءِ وبينَ السُّمعةِ**: أنَّ الرياءَ لأجلِ رؤيةِ الناسِ، والسُّمعةَ هيَ العملُ لإسماعِ الناسِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، يُوحَى إِلَيَّ، يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ، عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلْبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي): مَنْ قَصَدَ غيرِي بالعملِ الذي يعملهُ لوجهِي.

(تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ)؛ أيْ: تَرَكْتُ العملَ المُشرَكَ فيهِ والمشرِكَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنا اللهُ ﷻ في هذا الحديثِ القدسيِّ أنهُ هوَ الغنيُّ بذاتِهِ عنْ جميعِ مخلوقاتِهِ؛ لذا فإنهُ لا يَقْبَلُ عملًا فيهِ شِرْكٌ، ومِنَ الشِّرْكِ الرياءُ؛ لأنَّ ذلكَ لا يَليقُ بغِناهُ وكَرَمِهِ المُطلَقِ، وفي ذلكَ أكبرُ واعظٍ للذينَ تُسَوِّلُ لهمْ أنفسُهمْ، فيَعْملونَ العملَ الذي يُبتغَى بهِ وجهُ اللهِ؛ ليَصْرِفوا وُجُوهَ الناسِ إليهمْ، حتى إذا جاؤُوا يومَ القيامةِ لم يجدوا شيئًا ووجدُوا اللهَ عندَهُمْ، فوفَّاهُمْ حسابَهمْ، واللهُ سريعُ الحسابِ.

---

(١) مسلم (٢٩٨٥).

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ إثباتُ صفةِ الغِنى المُطلقِ للهِ تعالَى.

٢ ـ لا يَقْبَلُ اللهُ منَ العملِ إلا ما كانَ خالصًا لهُ سُبحانَهُ.

٣ ـ بُطْلانُ ما وَقَعَ في الرِّياءِ منَ الأعمالِ.

٤ ـ إثباتُ كَرَمِ اللهِ المُطلَقِ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ تعالى على وَجْهٍ يَلِيقُ بجلالِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على بُطلانِ العملِ الذي وَقَعَ فيه شِرْكٌ، ومِنَ الشِّرْكِ الرِّياءُ.

مُلَاحَظَةٌ:

١ ـ إذا كانَ أصلُ العملِ لغيرِ اللهِ فالعملُ يَحْبَطُ إجماعًا.

٢ ـ إذا كانَ أصلُ العملِ للهِ ثمَّ طَرَأَ عليهِ الرِّياءُ، فإنْ دَفَعَهُ فإنَّ العملَ لا يَبطُلُ، وإنِ استمرَّ معهُ الرياءُ حتى نهايةِ العملِ: قيلَ: يَبْطُلُ العملُ، وقيلَ: لا يَبطُلُ العملُ ويُجازَى على أصلِ نيتِهِ. وهوَ الأرجحُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للباب وللتَّوحيدِ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟)، قَالَ: قُلْنَا: بَلَى! فَقَالَ: (الشِّرْكُ الْخَفِيُّ؛ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ)»؛ رَوَاهُ أحمدُ[1].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنهُ يُشْفِقُ على أُمَّتِهِ ويخافُ عليهمْ منَ المسيحِ الدجَّالِ، لكنَّ خَوْفَهُ عليهمْ مِنَ الشِّرْكِ الخفيِّ ـ وهوَ الرياءُ ـ أكبرُ منْ ذلكَ؛ لأنَّ المسيحَ الدجالَ يرتبطُ بمدَّةٍ معينةٍ منَ الزمنِ، أما الرياءُ فإنهُ موجودٌ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ، ولِمَا في الرياءِ منَ الخَفاءِ وقوَّةِ الدافعِ إليهِ، وصعوبةِ التخلُّصِ منهُ، ثمَّ إنهُ سُلَّمٌ للظهورِ والجاهِ والرئاسةِ، والنفسُ مَجبُولةٌ على ذلكَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ الأسلوبُ الاستجوابيُّ منْ أساليبِ الإسلامِ.

٢ ـ شفقةُ النبيِّ ﷺ وحِرْصُهُ عليهِمْ.

٣ ـ شدَّةُ خطرِ الرياءِ على صاحبِهِ؛ لخفائهِ وعُسْرِ التخلُّصِ منهُ وقوَّةِ الداعي إليهِ.

٤ ـ بيانُ خطرِ المسيحِ الدجَّالِ والتحذيرُ منهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ أخوفَ ما يخافُ علينا النبيُّ ﷺ الشِّركُ الخفيُّ، وهوَ الرياءُ؛ لذا يجبُ اجتنابُهُ والحذرُ منهُ.

---

(١) أحمد (٣/ ٣٠)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والبزار (٧٩٣٦).

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بابٌ
مِنَ الشِّرْكِ: إرادةُ الإنسانِ بعملِهِ الدُّنيا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ ـ ١٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾؛ أيْ: مَنْ أرادَ بعملِهِ الدِّينيِّ المنفعةَ الدنيويَّةَ؛ كالذي يُجاهدُ منْ أجلِ الغنيمةِ.

﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾: نُثِبْهُمْ على أعمالِهِمْ في الدُّنيا، وذلكَ بإعطائِهِمُ الصحَّةَ وسَعَةَ الرِّزقِ وغيرَ ذلكَ.

﴿لَا يُبْخَسُونَ﴾؛ أيْ: لا يُنقَصونَ منها. وإنَّما يَجزي اللهُ بها في الدنيا مَنْ أرادَ.

﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾؛ أيْ: وعَمَلُهمْ حابطٌ لم يستحقُّوا عليهِ ثوابًا في الآخرةِ؛ لأنَّهمْ أُعطُوا ثوابَهُ في الدُّنيا.

﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾؛ أيْ: وعَمَلُهمْ باطلٌ منْ أصلهِ؛ لأنَّهمْ لمْ يَقْصِدوا بهِ وَجْهَ اللهِ، والعملُ الباطلُ لا ثوابَ لهُ.

● الشَّرْحُ الإجْمَاليُّ:

يُخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هاتَينِ الآيتَينِ أنَّ مَنْ ضَعُفتْ هِمَّتُهُ وقَصُرَ نظرُهُ

وأرادَ على أعمالهِ الصالحةِ جزاءً دنيويًّا؛ فإنَّ اللهَ سبحانهُ سَيَجْزِيهِ علَيهَا في هذهِ الحياةِ العاجلةِ، لكنَّهُ سَيُفلِسُ منها يومَ القيامةِ، حينَما يكونُ في أَمَسِّ الحاجةِ إليها، بلْ إنهُ سَيُعرِّضُ نفسَهُ للنارِ؛ لأنَّ أعمالَهُ الصالحةَ التي فَعَلَهَا قدِ استثمرَها في الدُّنيا؛ فَبَطَلَتْ وضَاعَتْ ولمْ تَصْلُحْ سببًا لنَجاتِهِ.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ أنَّ اللهَ قدْ يجازي الكافرَ في الدُّنيا على حسناتِهِ، وكذا طالبُ الدنيا، فلا يَبْقَى معَهُ في الآخرةِ شيءٌ منْ ثَوابِ أعمالِهِ.

٢ ـ أنَّ الشِّركَ يُبطِلُ الأعمالَ.

٣ ـ طَلَبُ الدُّنيا بعملِ الآخرةِ مُبطِلٌ لهُ.

٤ ـ كلُّ عملٍ لا يُقصَدُ بهِ وَجْهُ اللهِ فهوَ باطلٌ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيتانِ على أنَّ طلبَ الدنيا بعملِ الآخرةِ مُبطِلٌ لثوابِها.

مُلَاحَظَةٌ:

طلبُ الدنيا بعملِ الآخرةِ ثلاثةُ أقسامٍ:

أحدها: أنْ يعملَ الخيرَ خالصًا لوجهِ اللهِ، لكنَّهُ يرجو منَ اللهِ أنْ يُثِيبَهُ علَيهِ في الدُّنيا؛ كالذي يَتَصَدَّقُ لأجلِ حِفْظِ مالِهِ. وهذا القسمُ محرَّمٌ.

وثانيها: أنْ يعملَ الخيرَ لأجلِ رياءِ الناسِ وسُمْعَتِهِمْ، وهذا القسمُ شركٌ باللهِ.

وثالثها: أنْ يعملَ الخيرَ لأجلِ كسبٍ ماديٍّ منَ الناسِ، مثلُ الذي

يحجُّ لأنْ يأخذَ مالًا على الحجَّةِ لا منْ أجلِ اللهِ تعالَى، أوِ الذي يتَّصِفُ بالدِّينِ والصلاحِ لأجلِ أنْ يتعيَّنَ في وظيفةٍ دينيةٍ لا منْ أجلِ اللهِ، وهذا القسمُ شركٌ باللهِ؛ لأنهُ قَصَدَ بعملِهِ غيرَ وجهِ اللهِ.

أمَّا مَنْ أرادَ بعملِهِ وجهَ اللهِ، لكنْ حَصَلَ لهُ شيءٌ منَ الدُّنيا فَأَخَذَهُ، فهذا لا إثمَ علَيهِ، وينقُصُ أجرُهُ بقدرِ ما أَخَذَ منَ الدُّنيا؛ كالذي يُجاهِدُ منْ أجلِ اللهِ ويأخذُ الغَنيمةَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا، نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا، لَا يُبْخَسُونَ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.

ب - اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خمسَ فوائدَ منَ الآيتَينِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيتَينِ للبابِ.

***

وفي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ مُنِعَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»[١].

---

(١) البخاري (٢٨٨٧).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ)؛ أيْ: هَلَكَ وشَقِيَ.

(الخَمِيصَةِ): هيَ كِسَاءٌ منَ الخَزِّ أوِ الصُّوفِ مُعَلَّمٌ.

(الخَمِيلَةِ)؛ أيِ؛ القَطِيفَةِ، وهيَ لباسٌ لهُ خمائلُ منْ أيِّ نوعٍ كانَ.

(انْتَكَسَ)؛ أيْ: خابَ وخَسِرَ. والانتكاسُ في الأصلِ عودةُ المرضِ بعدَ شِفائِهِ.

(وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ)؛ أيْ: إذا أصابتهُ شَوْكَةٌ، فلا يجِدُ مَنْ يُخرِجُها. والمقصودُ هنا: إذا وَقَعَ في البلاءِ لا يجدُ مَنْ يترحَّمُ عليهِ أوْ يعطِفُ عليهِ أوْ يُساعدُهُ.

(طُوبَىٰ)؛ أيِ: الجَنَّةُ. وقيلَ: شجرةٌ في الجنَّةِ.

(آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ)؛ أيْ: مُحارِبٍ لإعلاءِ كلمةِ اللهِ.

(أَشْعَثَ رَأْسُهُ)؛ أيْ: مشغولٍ في الجهادِ عنْ تَنْظِيفِ شَعْرِهِ وتَرْجِيلِهِ.

(مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ)؛ أيْ: مُلازِمٍ لهُ الغُبارُ لكثرةِ جهادِهِ ومُصابرتِهِ في سبيلِ اللهِ.

(إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ)؛ أيْ: إنْ وُكِّلَ إليهِ حِراسةُ الجيشِ والمحافظةُ عليهِ، امتثلَ ذلكَ ولمْ يُقَصِّرْ بنَوْمٍ أوْ غيرِهِ.

(إِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ)؛ أيْ: إنْ جُعِلَ في مُؤَخِّرةِ الجيشِ صارَ فيها ولَزِمَها.

(وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ): وإنْ تَوَسَّطَ لأحدٍ عندَ المُلوكِ ونحوِهِمْ لمْ تُقبَلْ وَساطتُهُ؛ لهَوانِهِ عليهِم.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الحديثِ بيَّنَ رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ مِنَ الناسِ مَنْ تكونُ الدنيا أكبرَ همِّهِ، ومَبْلغَ عِلْمِهِ، وهدفَهُ الأولَ والأخيرَ، وأنَّ مَنْ كانتْ هذهِ حالَهُ سيكونُ مصيرُهُ الهلاكَ والخُسرانَ، **وعلامةُ هذا الصِّنفِ منَ الناسِ التي تُفْضَحُ سَرِيرَتُهُ**: حِرصُهُ الشديدُ على الدنيا، فإنْ أُعطِيَ منها رَضِيَ، وإنْ لمْ يُعطَ منها سَخِطَ، ومنهمْ مَنْ هدفُهُ رضا اللهِ والدارُ الآخرةُ، فلا يتطلَّعُ إلى جاهٍ ولا يطلبُ شُهرةً، إنَّما يقصدُ بعملِهِ طاعةَ اللهِ ورسولِهِ، **وعلامةُ هذا الصِّنفِ منَ الناسِ**: عدمُ الاهتمامِ بمظهرِهِ، وهوانُهُ على الناسِ وابتعادُهُ عنْ ذَوِي المناصبِ والهيئاتِ، فإنِ استأذنَ عليهمْ لمْ يُؤذَنْ لهُ، وإنْ شَفَعَ عندَهُمْ لمْ يُشفِّعوهُ، لكنَّ مَصيرَهُ الجنةُ، ونِعمَ الثوابُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - جوازُ الدعاءِ على أهلِ المَعاصِي على سبيلِ العمومِ.

٢ - ذمُّ شدَّةِ الحرصِ على الدُّنيا.

٣ - مَنْ كانتِ الدُّنيا أكبرَ همِّهِ وَقَعَ في المشاكلِ.

٤ - استحبابُ الاستِعْدادِ للجهادِ، وقيلَ: يجبُ.

٥ - فضلُ الجهادِ في سبيلِ اللهِ.

٦ - انضِباطُ الجُنْدِ في الجَيشِ منْ تعاليمِ الإسلامِ.

٧ - فضلُ حِراسةِ الجَيشِ.

٨ - يُقاسُ المرءُ بعملِهِ لا بمَظْهَرِهِ.

٩ - لا يَلزمُ مِنْ وَجاهةِ الشخصِ عندَ اللهِ وجاهتُه في الدُّنيا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ منْ كانتِ الدنيا غايةَ أمرِهِ ومُنتَهى قصدِهِ فقدْ عبَدَها واتَّخذَها شريكًا معَ اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، الخَمِيصَةِ، الخَمِيلَةِ، انْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَىٰ، آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابٌ

مَنْ أَطَاعَ ٱلْعُلَمَاءَ وَٱلْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ ٱللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَقَدِ ٱتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يُوشِكُ)، أيْ: يَقْرُبُ.

(أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ): هُما الخَليفَتانِ الأوَّل والثاني منَ الخُلفاءِ الراشِدِينَ.

● الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ الطاعةُ نوعًا منَ العبادةِ، ولا تصحُّ لأحدٍ منَ الخلقِ استقلالًا إلا إذا كانتْ مُتمَشِّيةً معَ طاعةِ اللهِ ورسولهِ ـ أنكرَ ابنُ عبَّاسٍ ﵄ على الذينَ قدَّموا رَأْيَ أبي بكرٍ وعمرَ في نُسُكِ الحجِّ على ما رواهُ هوَ عنْ محمدٍ رسولِ اللهِ ﷺ، وحَذَّرَهم مِنْ غَضبِ اللهِ وسَخَطِهِ وعُقوبتِهِ العاجلةِ.

---

(١) رواه بنحوه أحمد (١/ ٣٣٧)، وابن حزم في «حجة الوداع» (٣٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٨٧٢).

هذا فيمنْ قدَّمَ رَأْيَ أبي بكرٍ وعمرَ وهُما هُما، فكيفَ بِمَنْ قدَّمَ رأيَ غيرِهِما على كتابِ اللهِ وسنَّةِ رسولِهِ ﷺ؟!

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ بيانُ فضلِ ابنِ عبَّاسٍ ودقَّةِ فهمِهِ.

٢ ـ لا يُلتفَتُ لأيِّ رَأْيٍ يُخالفُ الكتابَ والسُّنَّةَ مهما كانَ مَصْدَرُهُ.

٣ ـ وجوبُ الغضبِ مِنْ أجلِ اللهِ ورسولِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ رَأْيَ ابنِ عبَّاسٍ: تحريمُ تقديمِ رَأْيِ المخلُوقينَ على سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وإنَّما حَرَّمَ ذلكَ ابنُ عبَّاسٍ لأنهُ شركٌ معَ اللهِ في الطاعةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُوشِكُ، أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ!! وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]؛ أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟

الفِتْنَةُ: الشِّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ».

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(عَرَفُوا الإِسْنَادَ)؛ أيْ: عَرفوا صحَّةَ سندِ الحديثِ.

(يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ): يأخذونَ برأيِ سفيانَ الثَّوْرِيِّ ويتركونَ الحديثَ وقدْ صحَّ عندَهمْ سندُهُ.

﴿يُخَالِفُونَ﴾؛ أيْ: يُعرِضونَ.

﴿أَمْرِهِ﴾؛ أيْ: أمْرِ رسولِ اللهِ ﷺ.

﴿تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾؛ أيْ: ينزلَ بِهِمْ عذابٌ في الدُّنيا بقتلٍ أوْ غيرِهِ.

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾؛ أيْ: يَدَّخِرَ اللهُ لهُمْ عذابًا في الآخرةِ.

(إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ)؛ أيْ: إذا ردَّ بعضَ قولِ الرسولِ ﷺ.

(أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ)؛ أيْ: إنَّ ردَّهُ شيئًا منْ أقوالِ رسولِ اللهِ ﷺ سببٌ لزيغِ القلوبِ؛ وذلك فيهِ هَلاكُه في الدُّنيا والآخرةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الأثرِ يُنكرُ الإمامُ أحمدُ رحمهُ اللهُ تعالَى على أولئكَ الذينَ يَتْركونَ سُنَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ، بَعدَما استَبانَ لهمْ صِحَّتُها وَوَضَحَ لهمْ مَعْناها، ويأخُذونَ برَأْيِ سفيانَ وغيرِهِ منَ الناسِ، معَ عدمِ عِصْمَتِهِمْ. ويحذِّرُهمْ منَ الزَّيغِ إذا هُمْ رَدُّوا كتابَ اللهِ أوْ سُنَّةَ رسولِهِ؛ وذلكَ لأنَّ المُتعصِّبينَ للمذاهبِ كثيرًا ما يُحَرِّفونَ الكَلِمَ عنْ مواضعِهِ، ويَدَّعونَ نَسْخَ ما لمْ يُنسَخْ؛ ليَسْلَمَ لهمْ مَذْهَبُهمْ، وقدِ احتجَّ الإمامُ لرأيِهِ هذا بالآيةِ التي أوردَها، وكَفَى بالقرآنِ حجَّةً ودليلًا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أَنَّ رَأْيَ الإمامِ أحمدَ رَحمهُ اللهُ تعالى: تحريمُ تَرْكِ سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ لقولِ أحدٍ مِنَ الناسِ.

٢ ـ الأصلُ في الأمرِ الوجوبُ ما لمْ يَأتِ دَلِيلٌ يَنقُلهُ إلى الاستِحبابِ.

٣ ـ الإعراضُ عنْ شرعِ اللهِ سببٌ للهلاكِ في الدُّنيا والآخرةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ الإمامَ أحمدَ يرى أنَّ العُدولَ عنْ سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ إلى غيرِها شركٌ في الطاعةِ، مُستَدِلًّا على ذلكَ بالآيةِ التي أوْرَدَها.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

عَرَفُوا الإِسْنَادَ، يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، يُخَالِفُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَآخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

***

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]؛ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ! قَالَ: (**أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ**

مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟)، فَقُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: (فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ)»؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ[1].

* شَرحُ الكَلِمَاتِ:

﴿اتَّخَذُوا﴾؛ أيْ: جعَلُوا.

﴿أَحْبَارَهُمْ﴾: الأحبارُ هُمْ: علماءُ اليهودِ.

﴿وَرُهْبَانَهُمْ﴾: الرُّهبانُ هُمْ: علماءُ النَّصارَى.

﴿أَرْبَابًا﴾؛ أيْ: مَعبُودِينَ لهُمْ.

﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾؛ أيْ: تَنزِيهًا لهُ عنِ الإشراكِ بهِ في طاعتِهِ وعبادتِهِ.

• الشَّرحُ الإجمَاليُّ:

يُخبِرُنَا عَدِيُّ بنُ حاتمٍ ﷺ أنهُ لمَّا سمعَ النبيَّ ﷺ يقرأُ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، استفهمَ منَ النبيِّ ﷺ منكرًا عبادةَ النصارى للأحبارِ والرُّهبانِ والمسيحِ؛ ظنًّا منهُ أنَّ العبادةَ مقصورةٌ على الركوعِ والسُّجودِ والتقرُّبِ بالذَّبحِ وغيرِهِ، فأخبرهُ النبيُّ ﷺ أنَّ طاعتَكمْ لهُمْ في تحريمِ ما أحلَّ اللهُ وتحليلِ ما حرَّمَ اللهُ هيَ عبادتُهُمْ؛ وذلكَ لأنَّهُمْ جعلُوهُمْ شركاءَ معَ اللهِ في الطاعةِ والتشريعِ.

■ الفَوائِدُ:

١ ـ بيانُ ضلالِ الأحبارِ والرُّهبانِ.

٢ ـ إثباتُ شركِ اليهودِ والنَّصارَى.

---

(١) الترمذي (٣٠٩٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٩٢ رقم ٢١٨).

٣ ـ أَنَّ دينَ الرُّسلِ واحدٌ وهوَ التوحيدُ.

٤ ـ أَنَّ طاعةَ المخلوقِ في معصيةِ الخالقِ عبادةٌ لهُ.

٥ ـ وجوبُ الاستِفْسارِ منْ أهلِ العلمِ عمَّا خفِيَ حُكمُهُ.

٦ ـ حرصُ الصَّحابةِ على العلمِ.

٧ ـ ذمُّ التقليدِ ممَّنْ قَدَرَ على الاجتهادِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ وَللتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على شركِ منْ أطاعَ العلماءَ في تحريمِ ما أحلَّ اللهُ وتحليلِ ما حرَّمَ اللهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اتَّخَذُوا، أَحْبَارَهُم، رُهْبَانَهُمْ، أَرْبَابًا، سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ستَّ فوائدَ من الحَديثِ معَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ وللتَّوْحِيدِ.

بابُ

قولِ اللهِ تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠]

* شرحُ الكلماتِ:

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: الاستفهامُ هنا إنكاريٌّ، والخطابُ للنبيِّ ﷺ.

﴿يَزْعُمُونَ﴾؛ أيْ: يَدَّعُونَ دَعْوَى هُمْ فيها كاذبونَ.

﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾؛ أي: القرآنِ والكُتُبِ التي قبله.

﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾؛ أيْ: يَعْدِلونَ عنْ كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ إلى غيرِهما.

﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾: وقدْ أُمِرُوا في القرآنِ وما قبلَهُ مِنَ الكتبِ أنْ يكفُروا بالطاغوتِ.

﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾؛ أيْ: ويريدُ الشيطانُ أنْ يُزيِّنَ لهمُ التَّحاكُمَ إلى غيرِ كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ؛ ليُبْعِدَهمْ عنِ الحقِّ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينكرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ على أولئكَ المُنافِقِينَ الذينَ يدَّعونَ الإيمانَ بما أُنزِلَ على الرسولِ، ثمَّ همْ يُكذِّبونَ أنفسَهمْ، فيترافَعُونَ في نِزاعاتِهِمْ إلى غيرِ حُكمِ اللهِ ورسولِهِ، وذلكَ مُنافٍ لما ادَّعَوْهُ منَ الإيمانِ، وقدْ أُمِرُوا فيما أُنزِلَ بأنْ يَكْفُروا بحُكمِ كلِّ مَنْ سِوى اللهِ ورسولِهِ، لكنَّ الشيطانَ - لعنهُ اللهُ - يزيِّنُ لهُمُ العُدولَ عنْ شريعةِ اللهِ إلى آراءِ المخلُوقينَ؛ لكيْ يَجُرَّهُمْ إلى الباطلِ، ويُبْعِدَهمْ فيَخْذُلَهُمْ، وكانَ الشيطانُ للإنسانِ خَذولًا.

■ الفَوَائِدُ:

١ - أنَّ الكتبَ السماويةَ منزَّلةٌ غيرُ مخلوقةٍ.

٢ - تحريمُ التحاكُمِ إلى غيرِ كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ.

٣ - التحاكُمُ إلى غيرِ شرعِ اللهِ منْ علاماتِ النِّفاقِ الاعتقاديِّ.

٤ - مَنْ حكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ فهوَ طاغوتٌ، ويدخلُ في ذلكَ جميعُ القوانينِ الوضعيَّةِ.

٥ - أنَّ سببَ وقوعِ المسلمينَ اليومَ في المشاكلِ والمِحَنِ هوَ إعراضُهمْ عنْ شرعِ اللهِ.

٦ - تحريمُ فصلِ الدِّينِ عنِ السِّياسةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تكذيبِ منِ ادَّعى الإيمانَ بما أنزلَ اللهُ ثمَّ تحاكَمَ إلى غيرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أنكرتِ الآيةُ على مَنْ لمْ يَقُمْ بلازمِ شهادةِ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ؛ وهوَ الإيمانُ بحُكمِ رسولِ اللهِ ﷺ المقتضِي العملَ بشريعتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَلَمْ تَرَ، يَزْعُمُونَ، بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ، وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

❁ ❁ ❁

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أيْ: لا تُفسِدُوا الأرضَ فسادًا حِسِّيًّا بتقطيعِ أشجارِها وتخريبِ دِيارِها، ولا تُفْسِدوا فيها فسادًا معنويًّا بنَشْرِ الكفرِ والمعاصي.

﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾؛ أيْ: بعدما أصلحَها اللهُ بإرسالِ الرُّسلِ وإنزالِ الكتبِ وتقريرِ الشرائعِ.

﴿خَوْفًا﴾: الخوفُ هوَ: الانزِعاجُ منْ شرٍّ لا يُؤْمَنُ وُقوعُهُ.

﴿وَطَمَعًا﴾: الطَّمَعُ هوَ: توقُّعُ حُصولِ الأمورِ المَحبوبةِ.

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: بأيِّ نوعٍ منْ أنواعِ الإحسانِ، إمَّا بالجاهِ أوْ بالمالِ أوْ باليدِ.

● الشَّرحُ الإجماليُّ:

جاءَ الإسلامُ بإصلاحِ البلادِ والعبادِ، لذا فإنَّ اللهَ سبحانهُ نهى في هذهِ الآيةِ عنْ إفسادِ الأرضِ وتَخريبِها، بأيِّ نوعٍ منْ أنواعِ التَّخريبِ، حِسِّيًّا أوْ معنويًّا، بعدَما أصلحَها اللهُ ﷻ بإرسالِ الرُّسلِ، وإنزالِ الكُتبِ التي تَشِعُّ بالتعاليمِ القَيِّمَةِ والإرشاداتِ الساميةِ، ثمَّ أمرَ عبادَهُ بالتوجُّهِ إليهِ بالدعاءِ مصحوبًا بالخَوفِ منْ عقابِهِ وبالطَّمعِ بفضلِهِ وكرمِهِ، وحتى لا يَقْنَطَ الداعي منَ الإجابةِ أخبرَ سبحانهُ أنَّ رحمتَهُ قريبٌ منَ المُحْسِنينَ، بأيِّ نوعٍ منْ أنواعِ الإحسانِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ النهيُ عنِ الإفسادِ في الأرضِ على أيِّ وجهٍ كانَ.

٢ ـ كلُّ صلاحٍ في الأرضِ فسببهُ طاعةُ اللهِ ورسولِهِ.

٣ ـ الإعراضُ عنْ شرعِ اللهِ سببٌ لجميعِ الشُّرورِ، وواقعُ المسلمينَ يشهدُ لذلكَ.

٤ ـ يسيرُ المسلمُ إلى اللهِ بينَ الخوفِ والرجاءِ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ الرحمةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

○ مُناسَبةُ الآيةِ للبابِ:

حيثُ نَهتِ الآيةُ عنِ الإفسادِ في الأرضِ، ومنَ الإفسادِ في الأرضِ التحاكُمُ إلى غيرِ اللهِ ورسولِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ تضمَّنتِ الآيةُ النهيَ عنِ التحاكُمِ إلى غيرِ اللهِ ورسولِهِ؛ لأنَّ ذلكَ مُنافٍ لشهادةِ أنْ لا إلَهَ إلا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَلَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ، بَعْدَ إِصْلَاحِهَا، خَوْفًا، وَطَمَعًا، المُحْسِنِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

***

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۝١١ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١ ـ ١٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾: حقيقةُ الإفسادِ: تركُ الاستقامةِ إلى ضدِّها، والمرادُ هنا: لا تُفْسِدُوا في الأرضِ بالمعاصي.

﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾؛ أيْ: إنَّهُمْ يُريدُونَ بنِفاقِهِمُ التوفيقَ بينَ المسلمينَ وأهلِ الكتابِ.

﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾؛ أيْ: لا يعلمونَ بأنَّ الوحيَ ينزلُ على رسولِ اللهِ ﷺ بحقيقةِ نِفاقِهِم.

• الشَّرحُ الإجماليُّ:

يبيِّنُ ﷻ في هاتَينِ الآيتَينِ مدى إجرامِ المنافقينَ وغباوتِهِمْ، وأنَّهُ إذا طُلِبَ منهمُ الكفُّ عنْ نشرِ المعاصي وعنْ تفريقِ كلمةِ المسلمينَ وتمزيقِ صفِّهمْ أجابوا أنَّهُمْ يريدونَ بعملِهمْ هذا التوفيقَ بينَ المسلمينَ وأهلِ الكتابِ، ثمَّ بيَّنَ في الآيةِ الثانيةِ أنَّهمْ هُمْ أصلُ الفَسادِ والخَرابِ، وأنَّ سببَ تمادِيهِمْ في غَيِّهِمْ وغرورِهمْ هوَ عدمُ علمِهِمْ بأنَّ اللهَ سيُنْزِلُ وحيًا على نبيِّهِ فيفضَحُهُمْ ويكشِفُ نِفاقَهم.

■ الفَوائِدُ:

١ ـ المعاصي سببٌ لفسادِ الأرضِ.

٢ ـ خطرُ المُنافقينَ في ديارِ المسلمينَ.

٣ ـ تحريمُ الأخذِ بالرأيِ المُعارِضِ للسُّنَّةِ.

٤ ـ تبريرُ ارتكابِ المعاصي منْ صفاتِ المُنافِقينَ.

○ مُناسبَةُ الآيتَينِ للبابِ:

حيثُ نهتِ الآيَتانِ عنِ الإفسادِ في الأرضِ، ومنَ الإفسادِ في الأرضِ التحاكُمُ إلى غيرِ ما أنزلَ اللهُ.

○ مُناسبَةُ الآيتَينِ للتَّوحيدِ:

حيثُ تضمَّنتِ الآيَتانِ النهيَ عنِ التحاكُمِ إلى غيرِ ما أنزلَ اللهُ؛ لأنَّ ذلكَ مُنافٍ لشهادةِ أنْ لا إلَهَ إلا اللهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ، إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ، لَا يَشْعُرُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيَتَينِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَتَينِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾: **المرادُ بالاستفهامِ هنا: الإنكارُ والتَّوبيخُ، وحُكمُ الجاهليةِ:** هوَ كلُّ حُكمٍ لا يُستمَدُّ منْ كتابِ اللهِ وسنَّةِ رسولِهِ، ويدخلُ في ذلكَ القوانينُ الوضعيَّةُ والمصطلحاتُ العُرفيَّةُ التي استغنى بها بعضُ منْ يدَّعي الإسلامَ اليومَ عنْ كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ.

﴿يَبْغُونَ﴾: **أيْ:** يُرِيدُونَ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا﴾: **المرادُ بالاستفهامِ هنا:** النفيُ، **والمعنى:** لا أحسنَ منْ حكمِ اللهِ لمَنْ آمنَ بهِ وعملَ بهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينكرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ على منْ تركَ حكمَ اللهِ المشتمِلَ على العدلِ والرحمةِ وأخذَ بآراءِ البشرِ القائمةِ على الجهلِ والجَوْرِ والأهواءِ،

ثمَّ أكَّدَ مرَّةً ثانيةً أنَّ حُكمَهُ ﷻ أصلحُ منْ كلِّ حكمٍ، وذلكَ لأنهُ هوَ الخالقُ للبشرِ وهوَ أدرى بما يُصلِحُ خلقَهُ، وقدْ أثبتَ كثيرٌ منْ علماءِ الاجتماعِ أنهُ لا يُخرِجُ الناسَ اليومَ منْ حَيْرَتِهِمْ إلا إذا عادُوا إلى تعاليمِ الإسلامِ. والحقُّ ما شهِدَتْ بِهِ الأعداءُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ كلَّ حُكمٍ لا يُستمَدُّ منْ كتابِ اللهِ فهوَ جاهليٌّ.

٢ ـ بُطلانُ كلِّ حُكمٍ لا يُستمَدُّ منْ شرعِ اللهِ.

٣ ـ تحريمُ فصلِ الدِّينِ عنِ الدولةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ تركِ حُكمِ اللهِ والأخذِ بحُكمِ غيرِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الأخذِ بغيرِ حُكمِ اللهِ؛ لأنَّ هذا مُنافٍ لشهادةِ أن لا إلَهَ إلا اللهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ، يَبْغُونَ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**)[1]؛ قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ».

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ**)؛ أيْ: لا يحصلُ لهُ الإيمانُ الكاملُ الواجبُ.

(**هَوَاهُ**)؛ أيْ: محبَّتُهُ ومَيْلُهُ.

(**تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**)؛ أيْ: مطابقًا بأفعالِهِ وأقوالِهِ لكتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنهُ لا يحصلُ الإيمانُ الكاملُ الواجبُ إلا لمنْ كانتْ أقوالُهُ وأفعالُهُ واعتقاداتُهُ تابعةً لما جاءَ بهِ رسولُ اللهِ ﷺ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ نقصُ إيمانِ منْ خالفَتْ محبَّتُهُ ما أحبَّهُ اللهُ ورسولُهُ.

٢ ـ تحريمُ الحُكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ.

٣ ـ بُطلانُ كلِّ عملٍ دينيٍّ لا يتَّفقُ معَ الشرعِ.

٤ ـ تمامُ المتابعةِ منْ تمامِ الإيمانِ.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (١٥)، وابن بطة في «الإبانة» (٢٧٩).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التحاكُمِ إلى غيرِ شرعِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التحاكمِ إلى غيرِ ما جاءَ بهِ رسولُ اللهِ ﷺ؛ لأنَّ ذلكَ مُنافٍ للشهادتَينِ المُتلازِمتَينِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، هَوَاهُ، تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إلى مُحَمَّدٍ ـ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ ـ وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إلى اليَهُودِ ـ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ ـ فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...﴾ الآية»[1].

(١) أخرجه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٧١١)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ١٨٩).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(المُنَافِقِينَ): المنافقُ هوَ: منْ أظهرَ الإسلامَ وأبطنَ الكفرَ.

(الرِّشْوَةَ): الوصولُ إلى الحاجةِ بالمُصانَعَةِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في هذا الأثرِ أنَّ رجلًا منَ المنافقينَ ورجلًا منَ اليهودِ قدْ حصلَ بينهما نِزاعٌ، فطلبَ اليهوديُّ التحاكُمَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ لعلمهِ بنَزاهتِهِ وعَدلِهِ وابتِعادِهِ عنْ قَذارةِ الرِّشْوةِ ودناءتها، أمَّا المُنافقُ فقدْ طلبَ التحاكُمَ إلى اليهودِ؛ لعلمهِ أنَّ اليهودَ يأخذونَ الرِّشوةَ، وأنهُ يريدُ أنْ يَرْشُوَهُمْ فيَصِلَ إلى ما يريدُ بالباطلِ، وبعدَ ذلكَ اتفقَ الطرفانِ أنْ يترافَعَا إلى كاهنٍ منْ جُهَيْنَةَ، فأنزلَ اللهُ فضيحَتَهمْ في كتابِهِ الذي ينشرُ عارَهُمْ وخِزيَهُمْ إلى يومِ القيامةِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - معجزةٌ للنبيِّ ﷺ؛ حيثُ شهدَ لهُ عدوُّهُ بنزاهتِهِ.

٢ - تحريمُ الرِّشوةِ.

٣ - منْ علاماتِ النِّفاقِ التحاكُمُ إلى غيرِ شرعِ اللهِ.

٤ - منْ صفاتِ اليهودِ أخذُ الرِّشوةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على تحريمِ التحاكُمِ إلى غيرِ شرعِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على تكذيبِ منِ ادَّعى الإيمانَ باللهِ ورسولهِ ﷺ وتحاكَمَ إلى غيرِهِمَا؛ لأنَّ ذلكَ مُنافٍ للشهادتَينِ المتلازمتَينِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ، الرِّشْوَةَ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ»(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(نَتَرَافَعُ): نتحاكَمُ.

(رَجُلَيْنِ): أحدُهما منَ اليهودِ، والثاني منَ المنافقينَ واسمهُ بِشْرٌ.

(كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ): هوَ منْ علماءِ اليهودِ ورؤسائِهِم.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا الراوي لهذا الأثرِ أنَّ قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...﴾ الآية، قدْ نزلتْ في رجلَينِ؛ أحدُهما منَ اليهودِ والآخرُ منَ

(١) أخرجه بنحوه ابن وهب في «التفسير من الجامع» (١٦٠)، ورواه بنحوه مجاهد في «تفسيره» (١/ ٢٨٥)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ١٩٩)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٩٤٣).

المنافقينَ، وقدْ وقعتْ بينَهُما خُصومةٌ، فطلبَ اليهوديُّ الترافعَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ لمعرفتهِ بنزاهتهِ وعدالتهِ ومعرفتهِ الحقَّ، لكنَّ المنافقَ طلبَ الترافعَ إلى كَعْبِ بنِ الأَشْرَفِ اليهوديِّ؛ لعلمهِ أنَّ اليهودَ يأخذونَ الرِّشوةَ. وفي النهايةِ اتَّفقَا أنْ يترافَعَا إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ ﷺ، لكنَّ عمر لمَّا تحقَّقَ منْ رفضِ المنافقِ التحاكُمَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ قتَلَهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - معجزةٌ للنبيِّ ﷺ؛ حيثُ شهدَ لهُ عدوُّهُ بنزاهتهِ.

٢ - الدعاءُ إلى التحاكمِ إلى غيرِ كتابِ اللهِ وسنَّةِ رسولهِ منْ علاماتِ المنافقينَ، ومنْ ذلكَ: الدعوةُ إلى سنِّ القوانينِ الوضعيَّةِ.

٣ - وجوبُ قتلِ منْ طَعَنَ في أحكامِ رسولِ اللهِ ﷺ أوْ في شيءٍ منْ دِينهِ.

٤ - وجوبُ الغضبِ للهِ إذا انتُهِكَتْ مَحارِمُهُ.

٥ - جوازُ تغييرِ المنكرِ باليدِ، وإنْ لمْ يأذَنِ الإمامُ.

٦ - جوازُ تعزيرِ منْ فعلَ شيئًا منَ المنكراتِ التي يُعزَّرُ عليها بدونِ إذنِ الإمامِ، إلا إذا كانَ ذلكَ سيؤدِّي إلى الفُرقةِ والشِّقاقِ، فإنَّهُ يحرُمُ بدونِ إذنِ الإمامِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على تحريمِ التحاكُمِ إلى غيرِ رسولِ اللهِ ﷺ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الأثرُ التحاكمَ إلى غيرِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ لأنَّ ذلكَ مُنافٍ للشَّهادتَينِ المُتلازِمتَينِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

نَتَرَافَعُ، رَجُلَيْنِ، كَعْبِ بْنِ الأَشْرفِ.

ب ـ اشْرَح الأثرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ
مَن جَحَدَ شَيْئًا مِّنَ ٱلْأَسْمَاءِ وَٱلصِّفَاتِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَٰكَ فِيٓ أُمَّةٖ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهَآ أُمَمٞ لِّتَتْلُوَاْ عَلَيْهِمُ ٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِۚ قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿فِيٓ أُمَّةٖ﴾: في قَرْنٍ منَ الزمنِ أوْ في جماعةٍ منَ الناسِ.

﴿قَدْ خَلَتْ﴾: قدْ مَضتْ.

﴿أُمَمٞ﴾؛ أيْ: قُرونٌ أوْ جماعاتٌ منَ الناسِ.

﴿لِّتَتْلُوَاْ﴾؛ أيْ: لتقْرأَ.

﴿يَكْفُرُونَ﴾؛ أيْ: يجحدونَ.

﴿الرَّحْمَٰنُ﴾: اسمٌ منْ أسماءِ اللهِ الخاصَّةِ بهِ، ومعناهُ: كثيرُ الرحمةِ لعبادهِ، ومنْ رحمتهِ إرسالُ الرُّسلِ وإنزالُ الكتبِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنهُ قدْ أرسلَ رسولَهُ محمدًا ﷺ إلى هذهِ الأمةِ ليُخرِجَها منَ الظلماتِ إلى النُّورِ، كما أرسلَ إلى الأُمَمِ التي قبلَها، وأنَّ على رسولهِ ﷺ أنْ يُبلِّغَ ما أوحيَ إليهِ منَ الرسالةِ، حتى وإنْ

جحدَ الكفارُ ما جاءَ بهِ، فَنَفَوْا أسماءَ اللهِ وصفاتِهِ، وأنَّ عليهِ أنْ يستمرَّ في إعلانِ التوحيدِ، معتمِدًا على اللهِ في جميعِ أُمورِهِ، راجعًا إلى ربِّهِ في كلِّ ما يُهِمُّهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إنكارُ شيءٍ منْ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ كفرٌ.

٢ ـ إثباتُ اسمٍ منْ أسماءِ اللهِ تعالى وهوَ (الرحمٰنُ)، ويتضمَّنُ صفةَ الرحمةِ اللائقةَ بجلالِهِ.

٣ ـ وجوبُ التوكُّلِ على اللهِ دونَ منْ سِواهُ.

٤ ـ وجوبُ التوبةِ إلى اللهِ دونَ منْ سِواهُ.

٥ ـ بيانُ أنَّ كلًّا منَ التوكُّلِ والتوبةِ منْ أنواعِ العبادةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ إنكارَ شيءٍ منْ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ كفرٌ، وذلكَ يُنافي توحيدَ الأسماءِ والصِّفاتِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فِي أُمَّةٍ، قَدْ خَلَتْ، أُمَمٌ، لِتَتْلُوَ، يَكْفُرُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»: قَالَ عليٌّ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟!»[1].

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ الخليفةُ الرابعُ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه أهلَ العلمِ أنْ يُرشِدوا الناسَ ويحدِّثوهُمْ بما تُدرِكُهُ عقولُهمْ وتَصِلُ إليهِ أفهامُهمْ، ولا يدخلوا معهُمْ فيما لا تُطِيقُهُ أذهانُهُمْ، ومنْ ذلكَ التفاصيلُ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ؛ لأنَّ ذلكَ قدْ يؤدِّي إلى إنكارِهِمْ شيئًا منْ كتابِ اللهِ وسنَّةِ رسولِهِ ﷺ، فيأثَمُوا بسببِهِمْ، فَيَهْلِكَ الجميعُ منْ حيثُ لا يشعُرونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - ما يؤدِّي إلى الحرامِ فهوَ حرامٌ.

٢ - لا يجوزُ تحديثُ الناسِ بما لا تُدرِكُهُ عقولُهمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ والتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على منعِ تحديثِ الناسِ بما لا تدرِكُهُ عقولُهُمْ، ومنْ ذلكَ التفاصيلُ والتوسُّعُ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ؛ لأنَّ ذلكَ قدْ يؤدِّي إلى إنكارِها، وهوَ كفرٌ بها، وذلكَ يُنافي توحيدَ الأسماءِ والصِّفاتِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب - اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

---

(١) البخاري معلَّقًا (١٢٧)، ووصله البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٦١٠).

ج - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ - اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ - فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟! يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ!»[1]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(انتفضَ)؛ أي: ارتعدَ.

(استنكارًا لذلكَ)؛ أي: استنكارًا لحديثِ الصِّفاتِ؛ إمَّا لأنَّ عقلَهُ لا يحتملُهُ، أوْ لكونِهِ اعتقدَ عدمَ صحَّتِهِ فأنكرَهُ.

(مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ): بتخفيفِ الراءِ؛ أي: ما الذي أخافَ هؤلاءِ؟ وبتشديدِ الراءِ: ما فرَّقَ هؤلاءِ بينَ الحقِّ والباطلِ[2].

(رِقَّةً عِنْد مُحْكَمِهِ): مَيلًا وقَبولًا للحكمِ، وهوَ الواضحُ.

(يَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ): ينكرونَ ما يتشابهُ عليهِمْ معناهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ في هذا الأثرِ أنهُ رأى رجلًا قدِ ارتعدَ وفزِعَ حينما سمعَ أحاديثَ الصِّفاتِ، وأنَّ ابنَ عبَّاسٍ قدْ أنكرَ عليهِ التغيُّرَ. وسألَ عمَّا أفزعَ هذا الصِّنفَ منَ الناسِ، وما الذي جعلَهُمْ يُفرِّقونَ بينَ

---

(١) عبد الرزاق (٢٠٨٩٥)، ورواه ابن أبي شيبة (٣٧٩٠٢)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٤٨٥)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢١٤).

(٢) أي: إن (فرق) تضبط على وجهين: فَرَقُ، فَرَّقَ.

المُحكَمِ والمُتشابِهِ، فيقبَلونَ المُحكَمَ ويؤمنونَ بِهِ، ويُنكِرونَ المُتشابِهَ ويردُّونهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ ـ وجوبُ الإيمانِ بأسماءِ اللهِ وصفاتِهِ.

٣ ـ وجوبُ الإيمانِ بالمُحكَمِ والمُتشابِهِ معًا.

٤ ـ جوازُ ذكرِ نصوصِ الأسماءِ والصِّفاتِ منَ الكتابِ والسُّنَّةِ عندَ عوامِّ المسلمينَ وخواصِّهِمْ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على وجوبِ الإيمانِ بجميعِ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ، وذلكَ تحقيقًا لتوحيدِ الأسماءِ والصِّفاتِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

انْتَفَضَ، اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ، رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، يَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ) أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠][(١)].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا الراوي لهذا الأثرِ أنهُ لمَّا أرادَ النبيُّ ﷺ أنْ يذكرَ اسمَ (الرحمٰنِ) في وثيقةِ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ اعترضَتْ قريشٌ على ذلكَ، مُدَّعِيَةً أنَّهُمْ لا يعرفونَ هذا الاسمَ، وأنَّ اللهَ ﷻ أنزلَ في شأنِ هذهِ القصَّةِ قولَهُ تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ اسمِ (الرحمٰنِ) المتضمِّنِ صفةَ الرحمةِ.

٢ ـ أنَّ منْ أنكرَ شيئًا منْ أسماءِ اللهِ وصفاتهِ فهوَ منَ الهالِكِينَ الكافرينَ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على كفرِ منْ أنكرَ شيئًا منْ أسماءِ اللهِ وصفاتهِ؛ لأنَّ ذلكَ يُنافي توحيدَ الأسماءِ والصِّفاتِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الأثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ فَائِدَتَيْنِ مِنَ الأَثَرِ المُتَضَمِّنِ لِلآيَةِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ المتضمِّنِ للآيةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/ ٥٣١).

بابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾؛ أيْ: يعترفونَ بأنَّ النِّعَمَ كلَّها منْ عندِ اللهِ.

﴿ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾؛ أيْ: ثمَّ يُنكِرونَ النِّعَمَ؛ وذلكَ بأفعالِهِمُ القبيحةِ، منْ عبادةِ غيرِ اللهِ، وبأقوالِهِمْ، حيثُ قالوا: حصلَتْ هذهِ النِّعمةُ منَ اللهِ بشفاعةِ الأصنامِ، أوْ قالوا: مِيراثًا منَ الآباءِ والأجدادِ.

﴿وَأَكْثَرُهُمُ﴾؛ أيْ: كلُّهم.

﴿الْكَافِرُونَ﴾؛ أيِ: الكافرونَ باللهِ ﷻ، أوِ الجاحدونَ للنِّعَمِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

ينكرُ اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ على كلٍّ منْ يعترِفُ بنعمةِ اللهِ ﷻ في قَرارةِ نفسِهِ، ثمَّ ينكرُها بأفعالِهِ وأقوالِهِ، وذلكَ بنسبتِها إلى الأصنامِ تارةً وإلى ميراثِ الآباءِ والأجدادِ تارةً أخرى. ويخبرُ ﷻ أنَّ كلَّ منْ فعلَ هذا فهوَ كافرٌ باللهِ جاحدٌ لنِعَمِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إقرارُ الكفَّارِ بتوحيدِ الربوبيَّةِ.

٢ ـ لا يتمُّ الشُّكرُ إلا بالقَولِ والعملِ معَ الاعتقادِ.
٣ ـ استعمالُ نِعَمِ اللهِ بالمعاصي كفرٌ بها.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ مَنْ نَسَبَ النِّعمةَ إلى غيرِ اللهِ فقدْ كفرَ بها.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ كفَّرتِ الآيةُ منْ نسبَ النِّعمةَ إلى غيرِ اللهِ؛ لأنهُ جعلَهُ شريكًا معَ اللهِ في الإنعامِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:
يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا، وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُونَ.
ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.
ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.
د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

* * *

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ مجاهدًا يرى أنَّ منْ نسبَ النِّعمةَ إلى غيرِ اللهِ فقدْ كفرَ بها.

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٤/ ٣٢٥).

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ يرىٰ مجاهدٌ كُفرَ منْ نسبَ النِّعمةَ إلى غيرِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ شركٌ معَ اللهِ في إنعامِهِ.

***

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا»[١].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يرى عَوْنُ بنُ عبدِ اللهِ في هذا الأثرِ أنَّ تعليقَ وجودِ النِّعَمِ على قدرةِ مخلوقٍ منَ المخلوقينَ كفرٌ؛ لأنَّ ذلكَ يتضمَّنُ إضافةَ النِّعمةِ إلى من لا يملكُ لنفسِهِ ضرًّا ولا نفعًا، وإنكارًا لفضلِ المُنعِمِ الحقيقيِّ وهوَ اللهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ عَوْنَ بنَ عبدِ اللهِ يرىٰ أنَّ تعليقَ وجودِ النِّعَمِ بقدرةِ المخلوقينَ كفرٌ بها.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الأثَرَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأثرَينِ للبابِ.

***

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا»[٢].

---

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (١٢٦٢٢)، و«تفسير الطبري» (١٤/ ٣٢٦).

(٢) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (٢/ ٥٧٧).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ قُتَيْبَةَ رحمهُ اللهُ تعالى أنَّ المشركينَ ينسُبونَ ما بهِمْ منَ النِّعمِ إلى شفاعةِ أصنامِهِمْ، وبذلكَ يجمعونَ بينَ الشِّركِ باللهِ - حيثُ عبدوا منْ دُونِهِ الآلهةَ - وبينَ الكفرِ بالنِّعَمِ - حيثُ نسبُوها إلى غيرِ المُنْعِمِ الحقيقيِّ وهوَ اللهُ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ ابنَ قُتَيْبَةَ يرىٰ أنَّ إضافةَ النِّعمةِ إلى شفاعةِ الأصنامِ كفرٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَح الأثرَ شَرْحًا إجْمَاليًّا.

ب - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأثرِ للبابِ.

***

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: (**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...**). الحَدِيثَ[١]، وَقَدْ تَقَدَّمَ: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا. وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ على أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ»[٢].

---

(١) البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٨/ ٣٣).

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

معنى النَّقلِ المذكورِ: أنَّ السُّفنَ إذا جَرَينَ بريحٍ طيِّبةٍ بأمرِ اللهِ جريًا حسنًا، نَسَبُوا ذلكَ إلى طيبِ الرِّيحِ وحَذْقِ المَلَّاحِ في سياسةِ السفينةِ وقيادتِها، ونسُوا ربَّهُمُ الذي أجرَى لهمُ الفُلكَ في البحرِ رحمةً بهِمْ، فيكونُ نسبةُ ذلكَ إلى طِيبِ الرِّيحِ وحَذْقِ الملَّاحِ منْ جنسِ نسبةِ المطرِ إلى الأنواءِ، وإنْ كانَ المتكَلِّمُ بذلكَ لمْ يقصِدْ أنَّ الريحَ هيَ الفاعلةُ لذلكَ منْ دونِ خَلْقِ اللهِ وأمرِهِ، وإنَّما أرادَ أنَّها سببٌ، لكنْ لا ينبغي أنْ يضيفَ ذلكَ إلا إلى اللهِ وحدَهُ؛ لأنَّ غايةَ الأمرِ في ذلكَ أنْ يكونَ الريحُ والملاحُ سببًا أوْ جزءًا منَ السببِ، ولوْ شاءَ الربُّ تباركَ وتعالى لَسَلَبَهُ سببيَّتَهُ فلمْ يكنْ سببًا أصلًا، فلا يليقُ بالمُنعَمِ عليهِ، المطلوبِ منهُ الشكرُ أنْ يَنسى مَنْ بيدِهِ الخيرُ كلُّهُ وهوَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، ويُضيفَ النِّعمَ إلى غيرِهِ، بلْ يذكرها مُضافةً منسوبةً إلى مَولاها والمُنعِمِ بها، وهوَ المُنعِمُ على الإطلاقِ، فهوَ المُنعِمُ بجميعِ النِّعمِ في الدنيا والآخرةِ وحدَهُ لا شريكَ لهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - إضافةُ النِّعمِ إلى المخلوقِ شركٌ في الربوبيةِ، إنِ اعتقدَ أنَّ ذلكَ المخلوقَ هوَ الفاعلُ استقلالًا، وإنْ أضافَ النِّعمَ إليهِ، معتقدًا أنهُ سببٌ فذلكَ سُوءُ أدبٍ معَ اللهِ المُنعِمِ الحقيقيِّ.

○ مُنَاسَبَةُ النَّقْلِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ أفادَ النَّقلُ أنَّ ابنَ تيميَّةَ يرىٰ أنَّ منْ نَسَبَ النِّعمةَ إلى غيرِ اللهِ فقدْ كفرَ بها وأشركَ معَ اللهِ غيْرَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَح النَّقْلَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ فائدةً مِنَ النَّقْلِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ النَّقْلِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝٢١ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١ ـ ٢٢].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿اعْبُدُوا﴾: العبادةُ لغةً: أقصى غايةِ الخضوعِ والتذلُّلِ، وشرعًا: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحِبُّهُ اللهُ ويرضاهُ منَ الأقوالِ والأفعالِ الظاهرةِ والباطنةِ.

﴿خَلَقَكُمْ﴾: أيْ: أَنْشَأَكُمْ وَأَوْجَدَكُمْ منَ العَدَمِ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: لكيْ تتَّقُوا اللهَ بامتثالِ أوامرِهِ واجتنابِ نواهيهِ.

﴿فِرَاشًا﴾: أيْ: وِطاءً تَسْتَقِرُّونَ علَيها.

﴿أَندَادًا﴾: أيْ: نُظراءَ وأمثالًا.

﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: وأنتمْ تعلمونَ أنهُ لا نِدَّ لهُ يُشاركُهُ في فعلِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ الناسَ بأنْ يُخلِصوا لهُ العبادةَ، وذلكَ لأنهُ هوَ الذي

أوجدَهُمْ ـ وأوجدَ مَنْ كانَ قبلَهمْ ـ منَ العَدَمِ، وأسبغَ عليهمْ كثيرًا منَ النِّعَمِ، فجعلَ الأرضَ مُستَوِيَةً يستقِرُّونَ عليها، وأنزلَ منَ السماءِ ماءً عذبًا فيهِ مصدرُ كثيرٍ منْ أرزاقِهِمْ وصلاحِ معيشتِهِمْ، ثمَّ بيَّنَ ﷺ أنهمْ يتَّخِذونَ لهُ الأشباهَ والنُّظراءَ، معَ علمِهِمْ أنَّ اللهَ هوَ الخالقُ لهُمْ والمُنعِمُ علَيهِمْ، وذلكَ إصرارٌ منهمْ على الكفرِ والمعاصي والشِّركِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ بعضِ نِعَمِ اللهِ على خلقهِ.

٢ ـ الاستدلالُ على توحيدِ الألوهيَّةِ بتوحيدِ الربوبيَّةِ.

٣ ـ وجوبُ إفرادِ اللهِ بالعبادةِ وحدَهُ دونَ سِواهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ تجنُّبِ الشِّركِ الظاهرِ والخفيِّ، **ومنَ الخفيِّ قولُ القائلِ**: لولَا الحارسُ لأتانا اللُّصوصُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

اعْبُدُوا، خَلَقَكُمْ، لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ، فِرَاشًا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيتَينِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيةِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ فِي الآيَةِ: «الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ على صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا؛ هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ»؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ ابنَ عباسٍ يرىٰ أنَّ مِنَ الشِّرْكِ الخفيِّ القَسَمَ بغيرِ اللهِ؛ **كقولِكَ:** وحياتِكَ، **وكذا تعليقُ نفعٍ على فعلِ مخلوقٍ كقولِكَ:** لولا الحارسُ لأتانا اللُّصوصُ، **وكذلكَ تعليقُ نفعٍ على فعلِ اللهِ ومعهُ غيرهُ كقولِكَ:** لولا اللهُ وفلانٌ لاحترقَ المنزلُ.

***

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**)؛ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(كَفَرَ)؛ أَيْ: كَفَرَ كُفرَ جُحودٍ مُخْرِجٍ منَ الملَّةِ، وقيلَ: كُفرٌ دونَ كُفرٍ.

(أَوْ أَشْرَكَ)؛ أَيْ: عبدَ معَ اللهِ غيره و(أَوْ) شكٌّ منَ الراوي، أوْ تكونُ بمَعْنَى الوَاوِ.

---

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٢٩).

(٢) أخرجه بنحوه أحمد (١/ ٤٧)، وقد أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، والحاكم (٧٨١٤) عن عبد الله بن عمر ﷺ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا عمرُ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ أخبرَ في هذا الحديثِ أنَّ القسمَ بغيرِ اللهِ كفرٌ وإشراكٌ معَ اللهِ غيرَه، وذلكَ لأنَّ مبنَى القَسَمِ على التعظيمِ، والتعظيمُ منْ خصائصِ الربِّ ﷻ، وصرفهُ لغيرِ اللهِ شركٌ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ القسمَ بغيرِ اللهِ شركٌ أصغرُ، وقيلَ: شركٌ أكبرُ.

٢ ـ الإقسامُ بغيرِ اللهِ لا كفَّارةَ لهُ، وإنَّما يتوبُ ويستغفرُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ الإقسامَ بغيرِ اللهِ شركٌ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ الجمعُ بينَ هذا الحديثِ وبينَ قولِهِ ﷺ: **(أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ)** وما في معناهُ منَ الأحاديثِ: قِيلَ فِيهِ أقوالٌ كثيرةٌ، **أرجحُها**: أنَّ الأحاديثَ التي تُفِيدُ جوازَ الإقسامِ بغيرِ اللهِ منسوخةٌ بحديثِ البابِ وما في معناهُ.

ب ـ الإقسامُ بغيرِ اللهِ لا ينعقدُ وليسَ فيهِ كفَّارةُ يمينٍ كالحلفِ باللهِ، **وإنَّما كفَّارتُهُ أنْ يقولَ**: لا إلَهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، ثمَّ ينفُثُ عنْ يسارِهِ ثلاثًا، ويتعوَّذُ، ولا يعودُ لذلكَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»[1].

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه في هذا الأثرِ أنَّ كلًّا منَ الحلفِ باللهِ كاذبًا والحلفِ بغيرِ اللهِ صادقًا إثمٌ، لكنَّ الحلفَ باللهِ معَ الكذبِ أخفُّ منْ إثمِ الحلفِ بغيرِ اللهِ وإنْ كانَ صادقًا؛ لأنَّ الحلفَ باللهِ معَ الكذبِ مجرَّدُ كبيرةٍ، والحلفُ بغيرِ اللهِ شركٌ أصغرُ، والشركُ أكبرُ الكبائرِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ الحَلِفِ باللهِ كاذبًا.

٢ ـ جوازُ الحَلِفِ باللهِ صادقًا.

٣ ـ تحريمُ الحَلِفِ بغيرِ اللهِ كذبًا أوْ صِدقًا.

٤ ـ ارتكابُ أخفِّ الضَّررَينِ إذا كانَ لا بدَّ منْ فعلِ أحدِهما.

٥ ـ دِقَّةُ فَهمِ ابنِ مسعودٍ.

٦ ـ اليمينُ بغيرِ اللهِ أشدُّ إثمًا منَ اليمينِ الغَموسِ.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٢٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٩٠٢).

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ ابنَ مسعودٍ يرىٰ أنَّ الحلفَ بغيرِ اللهِ حرامٌ؛ لأنَّ ذلكَ تعظيمٌ للمخلوقِ المَحلُوفِ بهِ، والتعظيمُ عبادةٌ، وصرفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَح الأثرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ خمسَ فوائدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

***

وَعَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ**)؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ[1].

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ)؛ لأنَّ (الواوَ) تُفيدُ التشريكَ.

٢ ـ جوازُ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(ثُمَّ)؛ لأنَّ (ثُمَّ) تفيدُ الترتيبَ دونَ التشريكِ.

٣ ـ إثباتُ المشيئةِ للهِ.

---

(١) أبو داود (٤٩٨٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٧٧٥).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ)؛ لأنَّ (الواوَ) تُفيدُ التشريكَ بينَ المتعاطِفَيْنِ، وذلكَ شركٌ في الربوبيَّةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

١ ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

٢ ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُول الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: أعوذُ بِاللهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ إبراهيمَ النَّخَعِيَّ يرىٰ تحريمَ عطفِ الاستعاذةِ بالمخلوقِ على الاستعاذةِ باللهِ بـ(الواوِ)؛ لأنَّ (الواوَ) تقتضي التشريكَ بينَ المتعاطِفَيْنِ، وذلكَ يؤدِّي إلى الشِّركِ باللهِ، وهوَ محمولٌ على الشركِ الأصغرِ، وكذا تعليقُ منفعةٍ على فعلِ اللهِ ومعهُ غيرُهُ؛ كقولِكَ: لولا اللهُ وفلانٌ لما شُفِيتُ.

(١) رواه عبد الرزاق (١٩٨١١).

بَابُ
مَا جَاءَ فِيمَن لَّمْ يَقْنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَر ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ**)؛ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**)، **أيْ**: لا تُقسموا بآبائِكُمْ ولا بغيرِهِمْ. وذكرَ الآباءَ لأنَّ ذلكَ هوَ المستعملُ عندَ العربِ غالبًا.

(**فَلْيَصْدُق**): الصِّدقُ هوَ الخبرُ المُطابقُ للواقعِ.

(**فَلْيَرْضَ**)، **أيْ**: فليقبَلْ عُذرَ أخيهِ المسلمِ ويُحْسِنْ بهِ الظنَّ ما لَمْ يتحقَّقْ كَذِبَهُ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الحديثِ ينهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الحلِفِ بغيرِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ يستلزمُ تعظيمَ المخلُوقينَ والخضوعَ لهُمْ، والإسلامُ يربأُ بأبنائهِ عنِ الخضوعِ لغيرِ اللهِ، ثمَّ يأمرُ ﷺ مَنْ حَلَفَ باللهِ أنْ يصدُقَ؛ لأنَّ الصِّدقَ فضيلةٌ إذا كانَ مجرَّدًا، فكيفَ إذا أُكِّدَ بالقَسَمِ باللهِ ﷻ، ثمَّ أمرَ

---

(١) ابن ماجه (٢١٠١)، والبيهقي (١٠/ ٣٠٥).

رسولُ اللهِ ﷺ المحلوفَ لهُ بأنْ يقبلَ عُذرَ أخيهِ المسلمِ إذا حلفَ لهُ باللهِ، ما لَمْ يتحقَّقْ كذبَهُ؛ لأنَّ ذلكَ حسنُ ظنٍّ بأخيهِ المسلمِ، ومنْ لمْ يَرْضَ فليسَ منَ اللهِ في شيءٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ الحلفِ بغيرِ اللهِ.

٢ - جوازُ الحلفِ باللهِ إذا كانَ صادقًا.

٣ - تحريمُ الحلفِ باللهِ كاذبًا.

٤ - وجوبُ الرِّضا على مَنْ حلفَ لهُ باللهِ، وذلكَ ما لمْ يتحقَّقْ كَذِبَ الحالفِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ رضا منْ حُلِفَ لهُ باللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ رضا منْ حُلِفَ لهُ باللهِ؛ لأنَّ ذلكَ تعظيمٌ للهِ، وذلكَ منْ كمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَلْيَصْدُقْ، فَلْيَرْضَ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

بَابُ
قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُتَيْلَةَ، «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ! فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ. وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يَهُودِيًّا): اليهودُ هُمْ: كلُّ منْ يدَّعي أنهُ على دينِ موسى ﷺ، سواءٌ كانَ منْ بني إسرائيلَ أوْ منْ غيرِهم.

(الكَعْبَةِ): الكعبةُ في اللُّغةِ: تُطلَقُ على كلِّ بناءٍ مربَّعٍ، والمرادُ بها هنا: بيتُ اللهِ في مكَّةَ المكرَّمةِ، الذي أمرَ اللهُ بحجِّهِ واستقبالِهِ في الصلواتِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

تُخْبِرُنَا قُتَيْلَةُ ﷺ أنَّ رجلًا منَ اليهودِ جاءَ إلى النبيِّ ﷺ يريدُ القَدْحَ والطعنَ في الإسلامِ، فقالَ: يا محمَّد إنكمْ تشركونَ باللهِ، فتحلِفونَ بغيرِ اللهِ؛ كالكعبةِ، وتشركونَ معَ اللهِ غيرَه في مشيئتِهِ. فنهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) النسائي (٣٧٧٣)، وأحمد (٦/ ٣٧١)، وحكى تصحيحَ النسائي له ابنُ حجر في «فتح الباري» (١١/ ٥٤٠).

المسلمينَ عنْ ذلكَ؛ حتى لا يكونَ في دينِهمْ مَغمَزٌ لعدوِّهمْ. وأرشدَهمْ إلى الطريقِ الحقِّ، وذلكَ بأنْ يُقْسِمُوا بربِّ الكعبةِ ـ وهوَ اللهُ ﷻ ـ وأنْ يعطفوا على مشيئةِ اللهِ بـ(ثمَّ)؛ لأنَّ (ثمَّ) لا تفيدُ التشريكَ كما تفيدهُ (الواوُ).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ معرفةُ اليهودِ بالشِّركِ الأصغرِ.

٢ ـ معرفةُ الشخصِ بالحقِّ لا يدلُّ على إيمانهِ بهِ.

٣ ـ عطفُ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ) شركٌ أصغرُ.

٤ ـ القسمُ بغيرِ اللهِ شركٌ أصغرُ، مهما كانتْ منزلةُ المُقسَمِ بهِ.

٥ ـ وجوبُ قَبولِ الحقِّ مهما كانَ مصدرُهُ.

٦ ـ فيهِ إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ ﷻ.

٧ ـ إثباتُ المشيئةِ للمخلوقِ، لكنَّها تابعةٌ لمشيئةِ اللهِ.

٨ ـ جوازُ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(ثمَّ).

مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ قولَ: «مَا شاءَ اللهُ وشِئتَ» شركٌ أصغرُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِماتِ التَّالِيَةَ:

اليَهُودُ، الكَعْبَةِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ؛ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: (أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟! مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ)»(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أَجَعَلْتَنِي): أَصَيَّرْتَنِي. والاستفهامُ للإنكارِ.

(نِدًّا)؛ أيْ: شبيهًا ونظيرًا.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ عباسٍ ﷺ أنَّ رجلًا جاءَ للنبيِّ ﷺ في أمرٍ لهُ فقالَ: ما شاءَ اللهُ وشئتَ يا رسولَ اللهِ. فأنكرَ عليهِ النبيُّ ﷺ هذا القولَ، وأخبرَهُ أنَّ عطفَ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ) شركٌ لا يجوزُ للمسلمِ أنْ يتلفَّظَ بهِ. ثمَّ أرشدَهُ إلى القولِ الحقِّ؛ وذلكَ بأنْ يُفرِدَ اللهَ في مشيئتِهِ ولا يعطفَ عليهِ مشيئةَ أحدٍ بأيِّ نوعٍ منْ أنواعِ العطفِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٢ ـ يُعذَرُ الجاهلُ بجهلِهِ.

٣ ـ أنَّ عطفَ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ) شركٌ أصغرُ.

---

(١) أخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٩)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٩١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣).

٤ ـ إثباتُ صفةِ المشيئةِ للهِ تعالى.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ قولَ: «ما شاءَ اللهُ وشئتَ» شركٌ أصغرُ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجمعُ بينَ هذا الحديثِ وقولِهِ ﷺ: (**قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ**): أنَّ قولَ الشخصِ: (**ما شاءَ اللهُ ثمَّ شئتَ**) جائزٌ، لكنْ قولهُ: (**ما شاءَ اللهُ وَحْدَهُ**) أفضلُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَجَعَلْتَنِي، نِدًّا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَلِابْنِ مَاجَهْ، عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا؛ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ على نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ؛ قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ! قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: إنكم لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللهِ! قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ!

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَأَنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»(١).

* شرح الكلمات:

(نَفَرٍ): النفرُ يُطلقُ على جماعةِ الرجالِ، خاصةً ما بينَ الثلاثةِ إلى العَشَرَةِ.

(إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ)؛ أي: الكاملونَ في القوميَّةِ، ومعناها: نِعْمَ القومُ أنتُمْ؛ أيْ: نِعْمَ أنتمْ لولا سَبُّكُمْ للهِ، حيثُ نسبتُمْ لهُ الولدَ وقدْ تبرَّأَ منهُ، والمرادُ بعُزَيرٍ: نَبِيٌّ منْ أنبياءِ بني إسرائيلَ.

(النَّصَارَى): النصارى هِمْ: كلُّ منْ يدَّعي أنهُ على دينِ عيسى ابنِ مريمَ عليه السلام، وهمُ المسمَّوْنَ بالمسيحيِّينَ؛ تلطيفًا لاسمِهِمْ وتمويهًا على المسلمينَ.

(لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ)؛ أيْ: نِعْمَ أنتمْ لولا مسبَّتُكُمْ للهِ بنسبةِ الولدِ إليهِ وقدْ تبرَّأَ منهُ.

(الْمَسِيحُ): والمسيحُ ابنُ مريمَ هوَ: عيسى بنُ مريمَ عليه السلام، أحدُ أُولي العَزْمِ منَ الرُّسلِ.

(حَمِدَ اللهَ): الحمدُ هوَ: الثناءُ على المَمْدوحِ معَ محبتهِ.

(وَأَثْنَى عَلَيْهِ): الثناءُ هوَ: تكرارُ المحامدِ.

---

(١) ابن ماجه (٢١١٨)، وأحمد (٥/ ٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢١٤).

(**يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا**)؛ أيْ: أنهُ لَمْ يُؤمَرْ بإنكارِها، فلمَّا جاءَ الأمرُ الإلٰهيُّ بالرؤيا الصالحةِ أنكرَها.

● **الشَّرحُ الإجمَاليُّ:**

يُخْبِرُنَا الطُّفَيْلُ رضي الله تعالى عنه أنهُ رأى في مَنامهِ اليهودَ والنصارى، وأنهُ امْتَدَحَ كلًّا منَ الفريقَينِ، غيرَ أنهُ عابَ عليهِمْ أنَّهمْ يشركونَ معَ اللهِ فينسُبونَ إليهِ الولدَ وقدْ تبرَّأَ منهُ، ثمَّ أخبرَنا ﷺ أنَّ اليهودَ والنصارى بادَلُوهُ نفسَ الشُّعورِ، فامتدَحُوا المسلمينَ، غيرَ أنهمْ عابُوا عليهمْ أنهُمْ يعطفونَ مشيئةَ الرسولِ ﷺ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ)، فلمَّا استيقظَ أخبرَ النبيَّ ﷺ، فقامَ النبيُّ ﷺ خطيبًا، وبعدَ أنْ حمِدَ اللهَ وأثنى عليهِ نهى المسلمينَ عنْ عطفِ مَشيئتِهِ على مَشيئةِ اللهِ، وأمرَهُمْ أنْ يوحِّدوا اللهَ بالمشيئةِ، ثمَّ أخبرهُمْ ﷺ أنهُ يكرهُ هذا القولَ، لكنهُ لمْ يُؤمَرْ بالإنكارِ عليهِمْ، فلمَّا جاءَ الأمرُ بالرؤيا الصالحةِ أنكرَ عليهِمْ ولمْ يَخَفْ في الحقِّ لومَةَ لائمٍ.

■ **الفَوَائِدُ:**

١ - فضلُ الطُّفَيلِ ﷺ.

٢ - إثباتُ المشيئةِ للهِ تعالى.

٣ - تحريمُ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ) حملًا على الشركِ الأصغرِ.

٤ - أنَّ الرؤيا قدْ تكونُ سببًا لتشريعِ بعضِ الأحكامِ في عهدِ رسولِ الله ﷺ.

٥ - فيهِ حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ، حيثُ لمْ يحتجِبْ عنِ الناسِ.

٦ ـ مشروعيةُ ابتداءِ الخطيبِ بحمدِ اللهِ والثناءِ عليهِ.

٧ ـ مشروعيةُ الخُطبةِ في الأُمورِ الهامَّةِ.

٨ ـ مشروعيةُ (أمَّا بَعْدُ) في الخُطبةِ.

٩ ـ مشروعيةُ التَّثبُّتِ وعدمِ التسرّعِ في الأمورِ.

١٠ ـ الأمرُ بإفرادِ اللهِ بالمشيئةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ عطفِ مشيئةِ المخلوقِ على مشيئةِ اللهِ بـ(الواوِ)؛ لأنَّ الواوَ تقتضي التشريكَ بينَ المتعاطِفَينِ، وذلكَ يؤدِّي إلى الشركِ باللهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

نَفَرٍ، إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ، النَّصَارَى، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللهِ، حَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

باب
من سب الدهر فقد آذى الله

وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤].

* شرح الكلمات:

﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾؛ أيْ: لا حياةَ إلَّا الحياةُ الدنيا؛ تكذيبًا منهُمْ بالبعثِ بعدَ الموتِ.

﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾؛ أيْ: يموتُ قومٌ ويعيشُ آخرونَ.

﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾؛ أيْ: وما يُفنِينا إلَّا مَرُّ الليالي والأيامِ.

﴿وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾؛ أيْ: وليسَ لهمْ بهذا القَولِ يقينُ علمٍ.

﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾: إنْ هُمْ إلَّا يتوهَّمُونَ ويَتَخيَّلونَ.

• الشرح الإجمالي:

يُخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ عنِ الكفَّارِ الدَّهرِيِّينَ منَ العربِ وغيرِهمْ أنَّهُمْ لا يؤمنونَ بحياةٍ غيرِ الحياةِ الدُّنيا، وأنَّهُمْ يعتقدونَ أنهُ لا ربَّ لهُمْ، وإنَّما يُفنِيهِمْ مرُّ الليالي والأيَّامِ، ثمَّ يُفنِّدُ اللهُ قولَهُمْ هذا واعتقادَهُمْ، مبيِّنًا أنهُ لا مُستنَدَ لهُمْ صحيحٌ في ذلكَ، وإنَّما يعتمدونَ على التخمينِ والأوهامِ التي لا تصلُحُ حُجَّةً ودليلًا.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ نسبةُ الخَيرِ أوِ الشَّرِّ إلى الدَّهرِ منْ صفاتِ المُلحِدينَ.

٢ ـ إثباتُ حياةٍ أخرى للإنسانِ بعدَ الموتِ.

٣ ـ أنَّ الدهرَ ليسَ منْ أسماءِ اللهِ تعالى.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على ذمِّ منْ نَسَبَ الحوادثَ إلى الدَّهرِ، وذلكَ إيذاءٌ للهِ؛ لأنهُ يَكْرَهُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ ذمَّتِ الآيةُ منْ نَسَبَ الحوادثَ إلى الدَّهرِ؛ لأنهُ قدْ جعلَ الدهرَ شريكًا معَ اللهِ بفعلِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا، نَمُوتُ وَنَحْيَا، وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ، وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ، إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: (قَالَ اللهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ)[1].

وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ)[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ)؛ أَيْ: يأتي ما أكرهُ منَ الأقوالِ والأفعالِ.

(يَسُبُّ الدَّهْرَ)؛ أَيْ: يذمُّ الزمنَ، على أساسِ أنهُ فاعلٌ للمصائبِ، أوْ على أساسِ أنهُ ظَرْفٌ لها.

(وَأَنَا الدَّهْرُ)؛ أَيْ: أنا ربُّ الدهرِ المُتصرِّفُ بهِ وبما يَقَعُ فيهِ.

(فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ): فاللهُ هوَ المتصرِّفُ بالدهرِ وبما يَقَعُ فيهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذا الحديثِ القدسيِّ أنَّ ابنَ آدمَ قدْ يرتَكِبُ أشياءَ يكرهُها الباري ﷻ، ومنْ ذلكَ سبُّ الدَّهْرِ ونسبةُ المصائبِ إليهِ؛ وذلكَ لأنَّ اللهَ ﷻ هوَ مالكُ الدَّهْرِ والمتصرِّفُ بهِ وبما يقعُ فيهِ، فيكونُ سبُّ الدهرِ سبًّا لمالِكِهِ.

وفي الروايةِ الثانيةِ: ينهى النبيُّ ﷺ عنْ سبِّ الدَّهْرِ، مخبرًا أنَّ اللهَ هوَ مالكُ الدَّهرِ والمتصرِّفُ بهِ وبما يقعُ فيهِ، مؤكِّدًا بذلكَ ما جاءَ في الحديثِ القُدُسيِّ.

---

(١) البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦). (٢) مسلم (٢٢٤٦).

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ سبِّ الدَّهْرِ.

٢ ـ نفيُ الفاعليةِ عنِ الدَّهْرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ سبَّ الدَّهْرِ يُؤذي اللهَ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أخبرَ الباري ﷻ أنَّ سبَّ الدَّهْرِ يُؤذِيهِ، وذلكَ لأنَّ الذينَ يسبُّونَ الدهرَ يعتقِدُونَ أنهُ فاعلٌ معَ اللهِ، وذلكَ شِركٌ في الربوبيَّةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

بَابُ
التَّسَمِّي بِقَاضِي الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: (**إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ، رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ؛ لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ**)[1].

قَالَ سُفْيَانُ «مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ»[2].

وَفِي رِوَايَةٍ: (**أَغْيَظُ رَجُلٍ على اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ**)[3].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**أَخْنَعَ**)؛ أي: أَوْضَعَ وأَذَلَّ.

(**تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ**): يُدعَى بذلكَ ويَرْضَى بهِ.

(**مَالِكَ**): **المالكُ هوَ**: المتصرِّفُ بِفِعْلِهِ وأَمْرِهِ.

(**شَاهَانْ شَاهْ**)؛ أيْ: ملكُ المُلوكِ، وهيَ كلمةٌ فارسيةٌ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ أقبحَ وأحقرَ وأذلَّ شخصٍ هوَ منْ سُمِّيَ مِلِكَ الأملاكِ ـ ونَحْوَهُ ـ ورضيَ بهِ؛ وذلكَ لأنهُ ارتقَى مرتقًى صعبًا، ونزَّلَ نفسَهُ منزِلَةَ الربِّ ﷻ، وحاولَ مشابهتَهُ بمُلكِهِ

(١) أخرجه بنحوه البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣).

(٢) البخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣). (٣) مسلم (٢١٤٣).

المُطلقِ، ثمَّ بيَّنَ ﷺ أنهُ لا مالكَ للكونِ وما فيهِ ـ منْ مالكٍ ومملوكٍ ـ إلَّا اللهُ ﷻ، ولعلَّ في هذا الحديثِ موعظةً وذكرى للذينَ يطلقونَ الأسماءَ والألقابَ على الأشخاصِ منْ غيرِ أنْ يفهَمُوا مَعناهَا ومَدلُولَها، حتَّى لا يُصيبَهُمْ ما حذَّرَ منهُ هذا الحديثُ مِنَ الذِّلَّةِ والصَّغَارِ التي قدْ تصيبُ المسمِّي والمسمَّى، واللهُ المستعانُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ التسمِّي بملِكِ الأملاكِ، وكلُّ ما دلَّ على الغايةِ في العظمةِ؛ كشَاهَانْ شَاه، وقاضِي القُضاةِ ونحوِهِ.

٢ ـ وجوبُ التأدُّبِ بتركِ الألفاظِ المحتمِلةِ معنًى مذمومًا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التسمِّي بملِكِ الأملاكِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ منعَ الحديثُ التَّسمِّيَ بملكِ الأملاكِ ونحوِهِ؛ لأنَّ ذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَخْنَعَ، تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ، مَالِكَ، شَاهَانْ شَاهْ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

باب

احترام أسماء الله تعالى، وتغيير الاسم لأجل ذلك

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ «أَنَّهُ كَانَ يُكْنَىٰ أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ وَإِلَيْهِ الحُكْمُ)، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إذا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: (مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟)، قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: (فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ)»؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ): الكنيةُ: كلُّ اسمٍ صُدِّرَ بأبٍ أوْ أمٍّ، وقدْ تكونُ بالأوصافِ؛ مثلُ: أبي الفضائلِ، وتكونُ بالنسبةِ إلى الأولادِ؛ مثلُ: أبي شُريحٍ، وتكونُ بما يُلابِسُهُ؛ مثلُ: أبي هريرةَ، وتكونُ للعلميَّةِ المَحْضَةِ؛ مثلُ: أبي بكرٍ.

(إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ)؛ أيْ: هوَ الذي إذا حَكَمَ بحُكْمٍ لا يُردُّ.

(وَإِلَيْهِ الحُكْمُ)؛ أيْ: وإليهِ الفصلُ بينَ العبادِ في الدنيا والآخرةِ.

(مَا أَحْسَنَ هَذَا!)؛ أيْ: ما ذكرتَ منْ جهةِ الكُنيةِ والتعليلِ.

(فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟)؛ أيْ: هل لكَ أولادٌ فنكْنيكَ بِهِمْ، والولدُ في اللغةِ يطلقُ على الذكرِ والأنثى، بخلافِ الابنِ، فإنهُ خاصٌّ بالذَّكرِ.

---

(١) أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٣٨٧).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا أبو شُرَيحٍ وهوَ هانئُ بنُ يزيدَ الكِنْدِيُّ ﷺ أنهُ قدِمَ إلى النبيِّ ﷺ في وفدٍ منْ قومِهِ، وكانَ حِينذاكَ يُكنَى بأبي الحَكَمِ، وأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمَّا سمعَ قومَهُ يُنادونهُ بهذا الاسمِ أنكرَ ذلكَ عليهِمْ، مُخبرًا أنَّ هذا الاسمَ هوَ للهِ وحدهُ؛ لأنهُ هوَ الحاكمُ الذي لا رادَّ لحُكمِهِ ولا مُعقِّبَ لهُ. وأنَّ أبا شُريحٍ قدِ اعتذرَ لهذهِ التسميةِ، مبيِّنًا أنَّ قومَهُ همُ الذينَ سمَّوْهُ بذلكَ؛ لأنهُ كانَ يحكمُ بينهمْ فَيَرْضَوْنَ بحُكمِهِ، وأنَّ النبيَّ ﷺ استحسنَ منهُ هذا الاعتذارَ، ثمَّ سألَهُ: هل لهُ شيءٌ منَ الوَلَدِ؟ فأخبرَهُ عنْ بَنِيهِ الثلاثةِ، وعنْ أكبرِهِمْ وهوَ شُرَيحٌ، فكناهُ بأكبرِهِمْ وهوَ شُريحٌ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الإسلامَ يَمْحُو ما قبلَهُ.

٢ ـ يُعذَرُ الجاهلُ بجهلِهِ.

٣ ـ وجوبُ إنكارِ المنكرِ.

٤ ـ إثباتُ اسمٍ منْ أسماءِ اللهِ وهوَ (الحَكَمُ).

٥ ـ جوازُ التحاكمِ إلى منْ يصلُحُ للقضاءِ، وإنْ لمْ يكنْ قاضيًا معينًا، ويلزمُ حكمُهُ ما لمْ ينسَحِبْ أحدُ الطرفينِ قبلَ الحُكمِ.

٦ ـ استحبابُ قَبولِ الاعتذارِ منَ المسلمِ إذا كانَ وَجيهًا.

٧ ـ جوازُ التَّكَنِّي بالبنتِ؛ لأنَّ الوَلَدَ يُطلَقُ على الذَّكرِ والأُنثَى.

٨ ـ مشروعيةُ التَّكَنِّي بأكبرِ الأبناءِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تغييرِ الاسمِ إذا كانَ يُوهِمُ مُشابهةَ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ أنكرَ الحديثُ التَّشبُّهَ بأسماءِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ شِركٌ معَ اللهِ في أسمائهِ وصفاتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ، إنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ، مَا أَحْسَنَ هَذَا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

بَابُ
مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوِ الْقُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾: وإنْ سألتَهُمْ عمَّا قالوهُ منَ الاستهزاءِ بالدِّين، وثَلْبِ المؤمِنين.

﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾: يعتذرونَ بأنَّهُم ما قَصَدُوا الاستهزاءَ والتكذيبَ، إنَّما قصدُوا الخَوْضَ في الحديثِ واللعبَ.

﴿تَسْتَهْزِئُونَ﴾؛ أيْ: تطعنونَ بالدِّين، وتسخرونَ منَ المؤمنين.

﴿لَا تَعْتَذِرُوا﴾: الاعتذارُ في اللُّغةِ: محوُ أثرِ الذَّنْبِ، والمعنى: لا تشتغِلوا بكثرةِ الأعذارِ الباطلةِ، فإنَّها لا تُقْبَلُ منكُمْ.

﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾؛ أيْ: حصلَ منكُمُ الكفرُ بالاستهزاءِ بعدَ أنْ كنتُمْ مؤمنينَ.

﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ﴾: وهُمْ مَنْ أَخْلَصَ الإيمانَ وتركَ النفاقَ وتابَ عنهُ.

﴿نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾؛ أيْ: نعذِّبْ طائفةً بسببِ أنَّهُمْ كانوا مجرِمينَ مُصِرِّينَ على النِّفاقِ ولمْ يتوبوا منهُ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يَذكرُ اللهُ ﷻ في هاتينِ الآيتَينِ طَرَفًا منْ قصَّةِ المنافقينَ حينما كانوا مندسِّينَ في جماعةِ المسلمينَ في غزوةِ تَبُوكَ، وما اقترفُوهُ منَ الطعنِ في الدِّينِ وتجريحِ المؤمنينَ، ثمَّ يخبرُ ﷻ نبيَّهُ محمدًا ﷺ عنْ جوابِ المنافقينَ لوْ سألَهُمْ، وهوَ أنَّهُمْ سَيَنْتَحِلُونَ الأعذارَ الباطلةَ الكاذبةَ؛ ليبرِّرُوا ما خرجَ منْ أفواهِهِمْ منَ البُهْتِ في حقِّ المسلمينَ، مخبرًا فيهِ محمدًا ﷺ أنَّ مَا حصلَ منهمُ استهزاءٌ بالدينِ وسخريةٌ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ، معلنًا على لسانِ رسولهِ ﷺ رِدَّتَهُمْ وعدمَ قَبولِ عذرِهِمْ، ولمْ يسُدَّ بابَ الأملِ في وجوهِهِمْ، بلْ وعدَ بالعفوِ لمَنْ تركَ النِّفاقَ منهمْ وأخلصَ التوبةَ للهِ، وشدَّدَ الوعيدَ لمَنِ استمرَّ منهمْ على كفرِهِ ونفاقِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ الاستهزاءُ بالدِّينِ وأهلِهِ كفرٌ.

٢ ـ لا تُقبلُ في الدنيا توبةُ منِ استهزأَ بالدينِ وأهلِهِ ظاهرًا عندَ بعضِ الحنابلةِ، وذهبَ آخرونَ إلى أنَّها تُقبَلُ توبتُهُ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَتَيْنِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيتانِ على كفرِ مَنِ استهزأَ باللهِ أوْ بآياتِهِ أوْ برسولِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، تَسْتَهْزِئُونَ، لَا تَعْتَذِرُوا، قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ، إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ، نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتينِ منَ الآيتينِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيتينِ للبابِ.

***

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ ـ يَعْنِي: رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ ـ فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ! فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّما كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ! قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ! فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»[١].

---

(١) الطبري في «تفسيره» (١١/٥٤٣، ٥٤٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/١٨٢٩، ١٨٣٠).

* شَرحُ الكَلِمَاتِ:

(قُرَّائِنَا): القراءُ جمعُ قارئٍ وهمْ منْ قرؤوا القرآنَ وَعَرَفُوا معانيَهُ، والمرادُ بهمْ هنا: رسولُ اللهِ ﷺ والصحابةُ ﵃.

(أَرْغَبَ بُطُونًا)؛ أيْ: أوسعَ بطونًا وأكثرَ أكلًا.

(منافقٌ): المنافقُ منْ يُظهِرُ الإسلامَ ويُبطِنُ الكفرَ.

(نِسْعَةِ): النسعةُ هيَ الحبلُ الذي يُشدُّ بهِ الرحْلُ، وقيلَ: هوَ سيرٌ مضفورٌ يُجعلُ زِمامًا للبعيرِ.

• الشَّرحُ الإجمَاليُّ:

يُخبِرُنَا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ والجماعةُ الذينَ اشتركوا في روايةِ الحديثِ ﵃ أنَّ رجلًا منَ المنافقينَ في غزوةِ تبوكَ أخذَ يسبُّ رسولَ اللهِ ﷺ وأصحابَهُ ويستهزئُ بهمْ، متَّهمًا لهمْ بحبِّ الأكلِ والكذبِ والجبنِ عندَ اللقاءِ، وأنَّ عوفَ بنَ مالكٍ ـ أحدَ المسلمينَ الصادقينَ ـ غضبَ للهِ ورسولِهِ، فأنكرَ على ذلكَ المنافقِ كذبَهُ، وتوعَّدَهُ بأنهُ سيخبِرُ بذلكَ رسولَ اللهِ ﷺ، لكنَّ الوحيَ سبقَ عوفَ بنَ مالكٍ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فنزلَ في شأنِهمْ قرآنٌ يكشفُ حالَهمْ ويفضحُ سريرتَهمْ ويُعْلِنُ كفرَهمْ، وأنَّ المنافقَ قدْ جاءَ ليعتذرَ منْ رسولِ اللهِ ﷺ بأعذارِهِ الباطلةِ، فلمْ يلتفتْ إليهِ النبيُّ ﷺ ولمْ يُلْقِ لهُ بالًا ولمْ يُقِمْ لهُ وزنًا، وإنما أجابهُ بالآيةِ التي نزلتْ في شأنِهِ وأمثالِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ خطرُ المنافقينَ على الإسلامِ وأهلِهِ.

٢ ـ سبُّ الدينِ منْ علاماتِ النفاقِ الاعتقاديِّ.

٣ ـ بُغْضُ المسلمينَ وتنقُّصُهمْ كُفْرٌ.

٤ ـ وجوبُ المبادرةِ إلى إنكارِ المنكرِ.

٥ ـ صدقُ إيمانِ عوفِ بنِ مالكٍ ﷺ.

٦ ـ جوازُ وصفِ الشخصِ بالنفاقِ إذا ظهرَ منهُ بعضُ علاماتهِ.

٧ ـ إثباتُ معجزةٍ للنبيِّ ﷺ حيثُ نزلَ عليهِ الوحيُ قبلَ مجيءِ عوفٍ.

٨ ـ عدمُ قَبُولِ عذرِ المبطلينَ.

٩ ـ وجوبُ التشددِ في ردعِ المستهزئينَ بالدينِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ المتضمنُ الآيةَ على كفرِ منِ استهزأَ باللهِ أوْ كتابِهِ أوْ رسولِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قُرَّائِنَا، أَرْغَبَ بُطُونًا، مُنَافِقٌ، نِسْعَةِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ.

❁ ❁ ❁

بابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ:
﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ...﴾ الآيَةَ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّىٓ إِنَّ لِى عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ ۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [فصلت: ٥٠].

* شَرحُ الكلِماتِ:

﴿رَحْمَةً﴾؛ أيْ: أعطيناهُ خيرًا وعافيةً وغنًى.

﴿ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ﴾؛ أيْ: شدَّةٍ ومرضٍ وفقرٍ.

﴿هَٰذَا لِى﴾؛ أيْ: أستحِقُّهُ على اللهِ لرضاهُ بعَمَلِي.

﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً﴾؛ أيْ: لا أظنُّ أنَّ الساعةَ ستقومُ كما يُخبِرُ الأنبياءُ.

﴿وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّىٓ﴾؛ أيْ: إنْ بُعِثْتُ، على تقديرِ صدقِ الأنبياءِ.

﴿إِنَّ لِى عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ﴾؛ أيْ: إنهُ سيكرمُني في الآخرةِ كما أكرَمني في الدُّنيا.

﴿فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟﴾؛ أيْ: سنُخبِرُهمْ بأعمالِهمْ يومَ القيامةِ.

﴿عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾؛ أيْ: عذابٍ شديدٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أَنَّهُ إذا أنعمَ بالصحَّةِ والعافيةِ والغِنى على الإنسانِ الكافرِ أوِ الشاكِّ، بعدما كانَ يتعثَّرُ في المرضِ والفقرِ، لنْ يشكُرَ اللهَ على تلكَ النِّعمِ، زاعمًا أنَّهُ مستحِقٌّ لها على اللهِ، ثمَّ بيَّنَ ﷻ أنَّ سببَ ذلكَ هوَ شكُّهُ بقيامِ الساعةِ وما بعدَها منَ البعثِ والنشورِ، وأنهُ تَمادَى إلى أكثرَ منْ ذلكَ في جهلهِ وحماقتهِ، وادَّعَى أنهُ سيجدُ الرِّزقَ الحسنَ عندَ اللهِ يومَ القيامةِ، إنْ هوَ بُعِثَ ونُشِرَ، ثمَّ يتوعَّدُهُ اللهُ ﷻ بأنهُ سوفَ يُحْصِي أعمالَهُ ويُخبِرُهُ بها يومَ القيامةِ ثمَّ يُجازيهِ عليها بالعذابِ الشديدِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرٌ منَ اللهِ تعالى.

٢ ـ وجوبُ شُكرِ النِّعمِ.

٣ ـ ثُبوتُ قيامِ الساعةِ.

٤ ـ الشكُّ في القيامةِ كفرٌ بها.

٥ ـ الإيمانُ باللهِ لا يُغْني عنِ الإيمانِ بالبعثِ.

٦ ـ إثباتُ الجزاءِ والحسابِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على أنَّ نسبةَ النِّعَمِ إلى غيرِ اللهِ كفرٌ بها.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ حرَّمتِ الآيةُ نسبةَ النِّعَمِ إلى غيرِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ إشراكٌ في الربوبيَّةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

رَحْمَةً، ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ، هَذَا لِي، وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً، وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي، إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ، فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا، عَذَابٍ غَلِيظٍ.

ب ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: **أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ** ـ شَكَّ إسحاقُ ـ **فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.**

قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ أَوِ الإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا.

فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

قَالَ: (ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي! فَقَالَ: الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ ﷻ المَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ!

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ!

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي! فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ للهِ فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ على صَاحِبَيْكَ)؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(بَنِي إِسْرَائِيلَ): هُمْ أبناءُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ الخليلِ ﷺ، وإسرائيلُ لقبُ يعقوبَ.

(أَقْرَعَ): الأقرعُ هوَ: منْ سقطَ شَعْرُ رأسِهِ.

---

(١) البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

(يَبْتَلِيَهُمْ)؛ أيْ: يختبرَهُمْ.

(قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ)؛ أيْ: كَرِهَ الناسُ بسببِهِ رُؤيايَ والقُرْبَ منِّي.

(فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ)؛ أيْ: شُفِيَ منْ بَرَصِهِ.

(عُشَرَاءَ)؛ أيْ: حامِلًا.

(شَاةً وَالِدًا)؛ أيْ: ذاتَ وَلَدٍ.

(فَأُنْتِجَ هَذَانِ)؛ أيْ: تَوَلَّيَا إنتاجَ الإبلِ والبقرِ وإصلاحَها.

(وَوَلَّدَ هَذَا)؛ أيْ: تولَّى تَوْليدَ الغنمِ وإصْلاحَها.

(انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ)؛ أيِ: الأسبابُ التي أطلُبُ بها الرِّزقَ.

(بَلَاغَ)؛ أيْ: كفايةَ أتوصَّلُ بها إلى مُرادِي.

(إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ)؛ أيْ: وَرِثتُهُ منْ أبي وأجدادي.

(لَا أَجْهَدُكَ)؛ أيْ: لا أشُقُّ عليكَ في ردِّ ما أخذتَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا النبيُّ ﷺ في هذهِ القصَّةِ الصحيحةِ أنَّ ثلاثةً منْ فقراءِ بني إسرائيلَ - أبْرصَ وأقْرعَ وأعْمَى - أرادَ اللهُ أنْ يختبرَ إيمانَهُمْ، فأرسَلَ إليهِمْ ملَكًا، فشفاهُمْ منْ عاهاتِهِمْ بإذنِ اللهِ، وأعطاهمْ ما يَشْتهُونَ منَ النِّعَمِ، وبعدَ حينٍ أرسلَ اللهُ إليهِمْ ذلكَ المَلَكَ، فسألَ كلَّ واحدٍ منهُمْ على حِدَةٍ - متصوِّرًا بصورتهِ - شيئًا منَ المالِ، مُذكِّرًا لهمْ بِنِعَمِ اللهِ عليهِمْ، فَجَحَدَ كلٌّ منَ الأبرصِ والأقرعِ نعمةَ اللهِ عليهِمَا، وشَكَرَها الأعمى؛ فسخِطَ اللهُ على الأوَّلَيْنِ وسَلَبَهُمَا نِعْمتَهُمَا، ورضِيَ عنِ الثالثِ وأبقى عليهِ نعمتهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ معجزةٍ للنبيِّ ﷺ.

٢ ـ نِسبةُ النِّعمةِ إلى غيرِ اللهِ كُفْرٌ بها وسببٌ لزوالِها.

٣ ـ نِسبةُ النِّعمِ إلى اللهِ شكرٌ لها وسببٌ لبقائها.

٤ ـ إثباتُ المشيئةِ للمخلوقِ ولكنَّها تابعةٌ لمشيئةِ اللهِ وإرادتِهِ.

٥ ـ إثباتُ صِفةِ الرِّضا للهِ تعالى.

٦ ـ إثباتُ صفةِ السَّخطِ للهِ تعالى.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على أنَّ نِسبةَ النِّعَمِ إلى غَيرِ اللهِ كُفرٌ بها.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ نِسبةَ النِّعَمِ إلى غَيرِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ إِشْراكٌ معَ اللهِ في الرُّبُوبيةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَقْرَعَ، يَبْتَلِيَهُمْ، قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، عُشَرَاءَ، شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ، وَوَلَّدَ هَذَا، انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ، بَلَاغَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝١٨٩ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٩ ـ ١٩٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾؛ أيْ: منْ آدمَ.

﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾؛ أيْ: خَلَقَ زوجَ آدمَ وهيَ حوَّاءُ منْ ضِلَعٍ منْ أضلاعِهِ.

﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾؛ أيْ: يَطْمَئِنَّ إليها ويَأْلَفَها.

﴿تَغَشَّىٰهَا﴾؛ أيْ: جامَعَها.

﴿حَمْلًا خَفِيفًا﴾؛ أيْ: لمْ تُحِسَّ بِثِقَلِهِ في بدايةِ الأمرِ؛ لكونهِ نُطْفَةً ثمَّ عَلَقَةً ثمَّ مُضْغَةً.

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾؛ أيْ: فاستمرَّتْ على حمْلِها.

﴿أَثْقَلَت﴾؛ أيْ: صارتْ ذاتَ ثِقَلٍ حينَما كَبِرَ الولدُ في بطنِها.

﴿صَٰلِحًا﴾: بشرًا سويًّا.

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾؛ أيْ: رزقَهُما بشرًا سويًّا.

﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾؛ أي: سَمَّوْا ابنَهُمَا عبدَ الحارثِ كما في بعضِ الرِّواياتِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرُ اللهُ ﷻ أنهُ خلقَ الناسَ منْ أصلٍ واحدٍ وشخصٍ واحدٍ، وأنَّهُ خلقَ منهُ زَوْجَهُ؛ وذلكَ ليسكنَ إليها ويطمئنَّ إلى عِشْرَتِها، وأنَّهُ خلقَ فيهما حبَّ الجِماعِ وأباحهُ لهما؛ وذلكَ ليكمُلَ لهما الاستقرارَ ويستمرَّ نَسْلُهما، فلمَّا حملَتْ وحانَ وقتُ الولادةِ سألا ربَّهما أنْ يرزقَهما بَشَرًا سَوِيًّا؛ لتَقَرَّ بهِ أعيُنُهما ويُزيلَ وحشتَهُما، فلمَّا استجابَ اللهُ دَعْوتَهما وأعطاهُما ما سألا سمَّياهُ عبدَ الحارثِ، فأشركوا معَ اللهِ غَيْرَه، فتعالى اللهُ عمَّا يشركونَ.

▪ الـفَوَائِدُ:

١ ـ تفضيلُ الرجالِ على النساءِ، حيثُ بدأَ بهمْ في الخلقِ.

٢ ـ تفضيلُ الزواجِ على العُزوبةِ.

٣ ـ منْ حُسنِ الأدبِ التَّكْنيةُ عنِ الألفاظِ المُسْتكرَهةِ.

٤ ـ بيانُ فضلِ الأمِّ وما تُعانيهِ.

٥ ـ مشروعيَّةُ الدعاءِ وإثباتُ نفعهِ.

٦ ـ الشركُ باللهِ ينافي الشُّكرَ.

٧ ـ وجوبُ تنزيهِ اللهِ عمَّا لا يَليقُ بهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ ـ على تفسيرِ ابنِ عباسٍ ـ أنَّ التعبيدَ لغيرِ اللهِ في الأسماءِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا، لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا، تَغَشَّاهَا، حَمْلًا خَفِيفًا، فَمَرَّتْ بِهِ، أَثْقَلَتْ، صَالِحًا، فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا، جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَتَيْنِ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خمسَ فوائدَ منَ الآيتَيْنِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيتَيْنِ للبابِ وللتوحيدِ.

❊ ❊ ❊

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجَكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيعُنَّنِي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ إِيَّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ ـ يُخَوِّفُهُمَا ـ سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾»؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ[١].

---

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٨٦٥٤).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(تَغَشَّاهَا)؛ أيْ: جامعَ آدمُ زوجَهُ حوَّاءَ.

(قَرْنَيْ إِيَّلٍ): الإيَّلُ هوَ: ذكرُ الوَعِلِ.

(الحارثُ): قيلَ: هوَ اسمٌ لإبليسَ في الملائكةِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ عباسٍ ﷺ أنهُ لـمَّا حملَتْ حواءُ منْ آدمَ، أرادَ اللهُ أنْ يمتحِنَ الأَبَوَينِ فسلَّطَ عليهما إبليسَ، فأتاهُما وطلبَ منهُما أنْ يُسمِّيَا المولودَ بعبدِ الحارثِ، وما زالَ يُكرِّرُ عليهما ويَعِدُهُما ويتوعَّدُهما، حتى دفعَهما حُبُّ النَّسلِ والشفقةُ على الولدِ إلى طاعتِهِ، فلبَّيَا رغبتَهُ، فسمَّيَاهُ عبدَ الحارثِ، فسلَّمَهُ اللهُ منَ المَوتِ؛ فتنةً وامتحانًا لهُمَا.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ عداوةِ إبليسَ لآدمَ.

٢ ـ وجوبُ الحذرِ منَ الشيطانِ ووساوسِهِ الخفيَّةِ.

٣ ـ حرصُ إبليسَ على إغواءِ البشرِ.

٤ ـ قدْ يمتحنُ اللهُ الصالحينَ ببعضِ المصائبِ.

٥ ـ ضَعْفُ عزيمةِ البشرِ.

٦ ـ حبُّ الولدِ غريزةٌ أودَعها اللهُ في البشرِ.

٧ ـ تحريمُ التعبيدِ لغيرِ اللهِ في التَّسميةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ وَللتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ التعبيدَ لغيرِ اللهِ في الأسماءِ شركٌ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

تَغَشَّاهَا، قَرْنَي إِيَّلٍ، الحَارِثِ.

ب - اشْرَح الأثرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خمسَ فوائدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلْبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: «شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ»[١].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ التعبيدَ لغيرِ اللهِ في التسميةِ شركٌ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾، قَالَ: «أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا». وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا[٢].

المَعْنَى لِهَذَا الأَثَرِ

يُخْبِرُنَا مجاهدٌ في هذا الأثرِ أنَّ الذي حملَ آدمَ وحوَّاءَ على تسميةِ ابنهما عبدَ الحارثِ هوَ خوفُهما أنْ يولدَ غيرَ بشرٍ، وذلكَ عندما خدعَهما إبليسُ لعنهُ اللهُ.

---

(١) ابن أبي حاتم (٨٦٥٩)، والطبري (١٠/٦٢٦).

(٢) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٨٦٤٨، ٨٦٥٠، ٨٦٥١).

بَابُ
قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ الآيَةَ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾؛ أي: الأسماءُ التي بلغَتْ في الحُسنِ غايتَهُ.

﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾؛ أي: اسألُوهُ وتوسَّلوا إليهِ بها، وسواءٌ كان دعاءَ عبادةٍ أو دعاءَ مسألةٍ، وذلكَ أنْ يَخْتِمَ مطلوبَهُ بما يُناسبُهُ منَ الأسماءِ الحُسْنى؛ **كأنْ يقولَ**: ربِّ اغفرْ لي وارحمني، إنكَ أنتَ الغفورُ الرحيمُ.

﴿وَذَرُوا﴾؛ أي: اتركُوهمْ وأعرِضُوا عنْ مُجادلتِهِمْ.

﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾: **الإلحادُ في أسماءِ اللهِ هوَ**: العُدولُ بها وبحقائِقِها ومعانيها عنِ الحقِّ الثابتِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ لهُ أسماءً بلغتْ في الحُسنِ غايتَهُ، وأنَّ لهُ منْ كلِّ صفةِ كمالٍ أعلاها وأكملَها، ثمَّ يُرشِدُنا أنْ نتوسَّلَ إليهِ ونسألَهُ بها، حتى يكونَ ذلكَ أحْرَى للإجابةِ وأقْربَ، ثمَّ يأمُرُنا بأنْ نتجنَّبَ أهلَ الإلحادِ والتحريفِ، ثمَّ يتوعَّدُهمْ بأنَّهُ سيُجازِيهِمْ يومَ القيامةِ على إلحادِهِمْ وتحريفِهِم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ الأسماءِ الحُسنى للهِ.

٢ ـ مشروعيةُ التوسُّلِ إلى اللهِ بأسمائهِ الحُسْنَى.

٣ ـ وجوبُ هجرِ المُلحِدينَ في أسماءِ اللهِ وصفاتهِ إذا أُيِسَ منْ إصلاحِهِمْ.

٤ ـ تحريمُ الإلحادِ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ؛ ومنَ الإلحادِ تسميةُ اللهِ بما لمْ يُسمِّ بهِ نفسَهُ، أوْ نفيُ ما أثبتهُ لنفسهِ منَ الأسماءِ والصِّفاتِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الإلحادِ في أسماءِ اللهِ وصفاتهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمتِ الآيةُ الإلحادَ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ، ومنَ الإلحادِ تسميةُ المخلوقِ بأسماءِ اللهِ، وتسميةُ اللهِ بأسماءِ المخلوقينَ، وهذا شركٌ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ.

مُلَاحَظَاتٌ:

أ ـ مراتبُ إحصاءِ أسماءِ اللهِ التي بها يدخلُ المؤمنُ الجنةَ ثلاثٌ:

إحدَاهَا: إحصاءُ ألفاظِها وعَدَدِها.

والثَّانية: فهمُ معانِيها ومَدْلُولِها.

والثالثَةُ: دُعاؤُهُ بها.

ب ـ بعضُ أسماءِ اللهِ يجوزُ إطلاقُهُ عليهِ مفردًا كـ(الحكيم)، أوْ مقترنًا معَ غيرهِ كـ(السميعِ البصيرِ)، وبعضُ الأسماءِ لا يجوزُ إطلاقها

على اللهِ إلا مقترنًا بما يقابلُهُ كـ(الضارِّ النافعِ)؛ لأنَّ الكمالَ لا يحصلُ في هذا النوعِ منَ الأسماءِ إلَّا مقترنًا معَ ما يُقابلهُ، فَذِكْرُكَ (الضارَّ) وحدَهُ لا يكونُ مدحًا إلا إذا ذكرْتَ معَهُ (النافعَ).

ج ـ **القاعدةُ في أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ أنْ تُطْلِقَ على اللهِ منَ الأسماءِ** والصِّفاتِ ما أطلقَهُ على نفسِهِ أوْ أطلقَهُ عليهِ رسولُهُ، وتنفيَ عنهُ ما نفاهُ عنْ نفسِهِ أوْ نفاهُ عنهُ رسولُهُ، وتسكُتَ عمَّا سكتَ اللهُ عنهُ ورسولُهُ.

د ـ لا يجوزُ أنْ يُشْتَقَّ منَ الأفعالِ التي أخبرَ اللهُ بها عنْ نفسهِ اسمًا ويعدَّ في الأسماءِ الحُسنى؛ كالصانعِ والفاعلِ، وقدْ غلِطَ منْ فعلَ ذلكَ.

هـ ـ للإلحادِ خمسةُ أقسامٍ:

أَحدُهَـــا: تسميةُ الأصنامِ بشيءٍ منْ أسماءِ اللهِ؛ كتسميتِهِمُ (اللَّاتَ) منَ (الإلٰهِ).

وَثَـانِيهــا: تسميةُ اللهِ بما لا يليقُ بِجَلالِهِ؛ كتسميةِ النصارى لهُ (أبًا) وتسميةُ الفلاسفةِ لهُ (عِلَّةً فَاعِلَةً).

وَثـالِثُهَـا: وصفُهُ بما يتعالَى عنهُ ويتقدَّسُ منَ النقائصِ؛ كقولِ أخبثِ اليهودِ: إنهُ استراحَ يومَ السبتِ.

وَرابِعُهَـا: تعطيلُ أسماءِ اللهِ الحُسنى عنْ معانيها وجحدُ حقائقِها؛ كقولِ بعضِ الجهميةِ: سميعٌ بلا سمعٍ، وحيٌّ بلا حياةٍ.

وَخامِسُهَا: تشبيهُ صفاتِ اللهِ سبحانَهُ بصفاتِ خَلْقِهِ، والحقُّ أنْ يُثبتَ للهِ أسماءً وصفاتٍ خاليةً منْ مشابهةِ المخلُوقينَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

الأَسْمَاءُ الحُسْنَى، فَادْعُوهُ بِهَا، وَذَرُوا، الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلْبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

* * *

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]: «يُشْرِكُونَ»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ رأيَ ابنِ عباسٍ أنَّ الإلحادَ في أسماءِ اللهِ شركٌ.

* * *

وَعَنْهُ: «سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ العَزِيزِ»[2].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ ابنَ عباسٍ يرىٰ أنَّ تسميةَ الأصنامِ بأسماءِ اللهِ إلحادٌ في أسماءِ اللهِ، وقدْ ثبتَ أنَّ الإلحادَ في أسماءِ اللهِ شركٌ.

* * *

---

(١) رواه ابن أبي حاتم (٨٥٨٦) عن قتادة.

(٢) الطبري (١٠/ ٥٩٧) من قول مجاهد، وبنحوه عن ابن عباس (١٠/ ٥٩٧).

وَعَنِ الأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ أفادَ الأثرُ أنَّ الأعمشَ يرىٰ أنَّ تسميةَ اللهِ بما لمْ يُسَمِّ بهِ نفسَهُ إلحادٌ في الأسماءِ، وقدْ ثبتَ أنَّ الإلحادَ في أسماءِ اللهِ شركٌ.

❁ ❁ ❁

(١) ابن أبي حاتم (٨٥٨٧).

بَابٌ
لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللهِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ؛ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(فِي الصَّلَاةِ)؛ أيْ: في التَّشهُّدِ الأخيرِ.

(السَّلَام عَلَى فُلَانٍ)؛ أيْ: حلَّتْ بركةُ اسمِ السلامِ على المُسلَّمِ عليهِ.

(فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ): السلامُ اسمٌ منْ أسماءِ اللهِ الحُسنى، ومعناهُ: السالمُ منْ كلِّ تمثيلٍ ونقصٍ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ مسعودٍ ﷺ أنَّ الصحابةَ - وهوَ واحدٌ منهمْ - إذا صَلَّوْا معَ النبيِّ ﷺ يسلِّمونَ في التشهُّدِ الأخيرِ على اللهِ وعلى بعضِ الأشخاصِ، فنهاهُمُ النبيُّ ﷺ عنْ هذا القولِ؛ وذلكَ أنَّ السَّلامَ دعاءٌ للمسلَّمِ عليهِ بالسلامةِ، واللهُ ﷻ غنيٌّ عنْ ذلكَ، فهوَ مالكٌ للسلامةِ، فالسلامةُ تُطلَبُ منهُ لا لهُ.

(١) البخاري (٨٣٥)، وبنحوه مسلم (٤٠٢).

■ الفوائد:

١ ـ تحريمُ قولِ: السلامُ على اللهِ.

٢ ـ إذا منعَ الإسلامُ منْ شيءٍ أرشدَ إلى ما يُغني عنهُ.

٣ ـ السلامُ اسمٌ منْ أسماءِ اللهِ الحُسْنَى.

٤ ـ جوازُ الدعاءِ للمخلوقينَ في الصلاةِ.

○ مُناسبةُ الحديثِ للبابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ قولِ: السلامُ على اللهِ.

○ مُناسبةُ الحديثِ للتوحيدِ:

حيثُ أفادَ الحديثُ أنَّ السلامَ على اللهِ مُنَافٍ للتوحيدِ، وذلكَ أنَّ السلامَ دعاءٌ بالسلامةِ منَ العُيوبِ والنقائصِ، واللهُ مُنَزَّهٌ عنْ ذلكَ.

□ المُناقشةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فِي الصَّلَاةِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابُ
قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ». وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

«لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ»؛ أيْ: لِيَجْزِمْ في طَلِبَتِهِ ويتيقَّنِ الإجابةَ.

«الرَّغْبَةَ»؛ أيِ: الطَّلِبَةَ والحاجةَ التي يريدُ.

«فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»؛ أيْ: فإنَّ اللهَ ﷻ لا يَعسُرُ عليهِ شيءٌ أرادَ إعطاءَهُ.

* الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لما كانَ الكلُّ مفتقِرًا إلى اللهِ ﷻ واللهُ هوَ الغنيُّ الحميدُ، نهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ مَنْ أرادَ الدعاءَ أنْ يعلِّقَ مطلوبَهُ بمشيئةِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ يُشعرُ بعدمِ الاهتمامِ بالمطلوبِ، وذلكَ يُنافي الافتقارَ، الذي هوَ رُوحُ عبادةِ الدعاءِ، ولأنَّ التخييرَ لا يليقُ باللهِ ﷻ؛ إذْ لا مُكرِهَ لهُ حتى يُخيَّرَ، ثمَّ أمرَ

(١) البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

الداعيَ بالإلحاحِ في الدعاءِ، وأنْ يسألَ اللهَ ما أرادَ منَ الخيرِ - كَبُرَ أوْ صَغُرَ - فإنَّ اللهَ لا يَعسُرُ عليهِ شيءٌ أرادَ إعطاءَهُ ولا يَكبُرُ عليهِ حاجةُ سائلٍ، فإنهُ مالكُ الدُّنيا والآخرةِ، المتصرِّفُ المطلَقُ، وهوَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ تعليقِ الدعاءِ بالمشيئةِ.

٢ - مشروعيةُ الدعاءِ وإثباتُ نفعهِ.

٣ - إثباتُ الكمالِ للهِ ﷻ.

٤ - تعظيمُ الرغبةِ فيما عندَ اللهِ حُسْنُ ظنٍّ باللهِ.

٥ - تنزيهُ اللهِ عمَّا يُوهِمُ النقائصَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تعليقِ الدعاءِ بالمشيئةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تعليقِ الدعاءِ بالمشيئةِ؛ لأنَّ ذلكَ يُشعِرُ بضَعفِ الافتقارِ إلى اللهِ، وذلكَ منافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابٌ
لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمَتِي

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(رَبَّكَ): الربُّ هوَ: الخالقُ المربِّي المتصرِّفُ، وهوَ منَ الأسماءِ الخاصَّةِ باللهِ إذا قُطعَ عنِ الإضافةِ.

(سَيِّدِي): السيِّدُ هوَ: المقدَّمُ في قومِهِ، ومنهُ المالِكُ؛ لأنهُ مقدَّمٌ على مملوكِهِ.

(مَوْلَايَ): المولى هوَ: كثيرُ التصرُّفِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانتِ الربوبيَّةُ والعبوديَّةُ تدلَّانِ على التعظيمِ الذي لا يليقُ إلا باللهِ ﷻ، نهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُسمَّى السيِّدُ ربًّا والمملوكُ عبدًا؛ لأنَّ ذلكَ يوهِمُ مشاركةَ الباري ﷻ فيما يستحقُّهُ منَ الأسماءِ والصفاتِ الواجبةِ لهُ دونَ غيرِهِ، ثمَّ أرشدَ ﷺ **إلى استعمالِ الألفاظِ التي لا تحتملُ**

---

(١) البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

المشابهةَ كـ: فتايَ، وفتاتي؛ وذلكَ أكملُ في تنزيهِ الباري وأكثرُ تأدُّبًا معهُ، وجبرًا لخاطرِ الذينَ ابتلاهُمُ اللهُ بالرِّقِّ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ سدِّ الذرائعِ.

٢ ـ (الربُّ) اسمٌ منْ أسماءِ اللهِ لا يجوزُ إطلاقهُ على غيرِ اللهِ إلَّا إذا أُضِيفَ إلى غيرِ عاقلٍ؛ كربِّ الدارِ وربِّ الدابَّةِ.

٣ ـ تحريمُ تسميةِ المملوكِ عبدًا والمملوكةِ أَمَةً.

٤ ـ جوازُ تسميةِ المالكِ سيِّدًا ومولًى.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ نهى الحديثُ عنْ تسميةِ المملوكِ عبدًا والمملوكةِ أَمَةً.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ نهى الحديثُ عنْ تسميةِ المملوكِ عبدًا والمملوكةِ أمةً؛ لأنَّ ذلكَ إشراكٌ معَ اللهِ في العبوديةِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ ـ الذينَ يُجيزونَ إطلاقَ كلمةِ (ربٌّ) على المخلوقِ احتجُّوا بقولهِ تعالى عنْ يوسفَ: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، وبقوله ﷺ: (أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا)[١]، فأُجِيبَ عنْ قولِ يوسفَ: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ أنهُ جائزٌ في شَرْعِ مَنْ قَبلَنا، وجاءَ شرعُنا بخلافِهِ. وأمَّا قولُهُ ﷺ:

(١) البخاري (٤٧٧٧) من حديث أبي هريرة، ومسلم (٨) من حديث ابن عمر.

(أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا) فهذا لفظٌ مؤنَّثٌ لا يوهِمُ مشاركةَ الربِّ ﷻ في اسمِهِ.

ب - في هذا الحديثِ أجازَ النبيُّ ﷺ تسميةَ المالكِ مولًى، وفي حديثٍ آخرَ نهىٰ عنْ ذلكَ، **فالجمعُ بينهما أنْ يُقالَ:** يجوزُ تسميةُ المالكِ مولًى، وتركُهُ أفضلُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَطْعِمْ رَبَّكَ، سَيِّدِي، مَوْلَايَ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابٌ
لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِٱللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ سَأَلَ بِاللهِ؛ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ؛ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ؛ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ)**؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ)؛ أَيْ: إذا قالَ: أعوذُ باللهِ منْ شرِّكَ أوْ شرِّ فلانٍ.

(فَأَعِيذُوهُ)؛ أيِ: امنعُوا عنهُ الشرَّ.

(مَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ)؛ أيْ: منْ سألكُمْ باللهِ أوْ بِوَجْهِ اللهِ أنْ تفعلوا كذا أوْ تُعطوهُ كذا فأجيبوهُ على ذلكَ، ما لمْ يكنْ إثمًا أوْ قطيعةَ رحمٍ.

(وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ)؛ أيْ: منْ دَعَاكمْ إلى طعامٍ ـ سواءٌ كانَ وَلِيمَةَ عُرْسٍ أوْ غيرَها ـ فأجيبوا دعوتَهُ، ما لمْ يكنْ عليكمْ في ذلكَ ضررٌ دينيٌّ أوْ دنيويٌّ.

(وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ)؛ أيْ: مَنْ أحسنَ إليكُمْ بمعروفٍ ـ والمعروفُ اسمٌ جامعٌ للخيرِ ـ فكافئوهُ على إحسانهِ بمثلهِ أوْ خيرٍ منهُ.

---

(١) أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧).

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لما كانَ الإسلامُ يدعو إلى الأهدافِ الساميةِ والغاياتِ العاليةِ، أمرَ النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ المسلمينَ بأنْ يَكُفُّوا شرَّهمْ وشرَّ غيرِهمْ عمَّنْ استعاذَ باللهِ، وذلكَ بأنْ يكونوا لهُ سندًا ونصرًا، وأنْ يحقِّقوا طلبَ منْ سألهمْ باللهِ ما لمْ يكنْ في ذلكَ ضررٌ أوْ مشقَّةٌ عليهمْ؛ وذلكَ تعظيمًا للهِ ﷻ، وتكريمًا للسائلِ، وزرعًا للمحبَّةِ في نفوسِ الآخرينَ، وأنْ يُجيبوا دعوةَ منْ دعاهمْ لوليمةِ عرسٍ أوْ غيرِها؛ وذلكَ تقويةً لأواصرِ المحبَّةِ بينهُمْ وتثبيتًا للمودَّةِ والأُلفةِ، وأنْ يكافئوا منْ عمِلَ لهمْ معروفًا، فإنْ لمْ يستطيعوا فإنَّ عليهمْ أنْ يدعُوا لهُ حتى يَظُنُّوا أنَّهمْ كافئوهُ؛ وذلكَ رفعًا لنفسِ المبذولِ لهُ عنِ المِنَّةِ وتطييبًا لقلبِ الباذلِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ دفعِ الشرِّ عمَّنِ استعاذَ باللهِ.

٢ ـ وجوبُ إعطاءِ السائلِ ما سألهُ باللهِ، إذا كانَ السائلُ محتاجًا أوْ مضطرًّا لذلكَ، ولمْ يكنْ على المسؤولِ في الإجابةِ ضررٌ، ولمْ يكنِ السؤالُ في مكروهٍ أوْ محرَّمٍ.

٣ ـ وجوبُ إجابةِ دعوةِ المسلمِ إلى عُرسٍ أوْ غيرِهِ، ما لمْ يترتَّبْ على ذلكَ ضررٌ دينيٌّ أوْ دنيويٌّ.

٤ ـ وجوبُ المكافأةِ على المعروفِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ إعطاءِ منْ سألَ باللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ ردِّ منْ سألَ باللهِ؛ لأنَّ ذلكَ منافٍ لتعظيمِ اللهِ، وذلكَ منافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، مَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابٌ
لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ)؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1].

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

نَهَىٰ رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنْ يُسأَلَ بوجهِ اللهِ شيءٌ منْ حُطامِ الدنيا وتفاهاتِها؛ وذلكَ أنَّها حقيرةٌ فانيةٌ، ووجهُ اللهِ عظيمٌ باقٍ، ثمَّ أباحَ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُسألَ بوجهِ اللهِ الجنَّة؛ تعظيمًا لهُ وإكرامًا.

■ الفَوَائِدُ:

١ - إثباتُ صفةِ الوَجْهِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالهِ، منْ غيرِ تَكْيِيفٍ ولا تمثيلٍ ولا تحريفٍ ولا تعطيلٍ.

٢ - جوازُ سؤالِ الجنةِ بوَجْهِ اللهِ.

٣ - وجوبُ تعظيمِ وَجْهِ اللهِ.

٤ - تحريمُ سؤالِ غيرِ الجنةِ بوَجْهِ اللهِ.

---

(١) أبو داود (١٦٧١).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ سؤالِ غيرِ الجنَّةِ بوَجْهِ اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ سؤالِ غيرِ الجنةِ بوجهِ اللهِ؛ لأنَّ ذلكَ منافٍ لتعظيمِ اللهِ؛ وذلكَ منافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابُ
مَا جَاءَ فِي اللَّوِ

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿أَمَنَةً﴾: الأَمَنَةُ والأَمْنُ بمعنًى واحدٍ وهوَ ضدُّ الخَوفِ.

﴿طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾: الطائفةُ لفظٌ يُطلقُ على المفردِ وعلى الجماعةِ، **والمرادُ بالطائفةِ الأولى**: همُ المؤمنونَ الذينَ خرجوا للقتالِ طلبًا للأجرِ، **والمرادُ بالطائفةِ الثانيةِ**: همْ مُعَتِّبُ بْنُ قُشَيْرٍ وصَحْبُه الذينَ خرجُوا منْ أجلِ الغنيمةِ.

﴿أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾؛ **أيْ**: حَمَلَتْهُمْ على الهَمِّ.

﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾: **المرادُ بظنِّ الجاهليةِ هوَ**: ظنُّهمْ أنَّ أمرَ النبيِّ ﷺ باطلٌ وأنهُ لنْ يُنصرَ.

﴿وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾؛ **أيْ**: ليمتحنَ ما في صُدورِكمْ منَ الإخلاصِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُذَكِّرُ اللهُ ﷻ المؤمنينَ بنعمتِهِ عليهِمْ، حيثُ أنزلَ عليهِمُ النُّعاسَ بعدَ الهمِّ والغمِّ؛ وذلكَ ليريحَ أفكارَهمْ ويجدِّدَ نشاطَهمْ، ثمَّ يخبرُهمْ أنَّ معهُمْ طائفةً أخرى لا تُشاركُهمُ الإيمانَ، وإنَّما قدْ أهمَّهم أمرُ حياتِهِمْ، لذا فإنَّهمْ يَستفهِمونَ منَ النبيِّ ﷺ عنِ النصرِ استفهامَ جحودٍ واستبعادٍ، لكنَّ اللهَ ﷻ يُبيِّنُ لهمْ أنَّ الأمرَ ليسَ لنبيِّهِ، وإنَّما هوَ لهُ؛ ينصرُ منْ يشاءُ. وأخيرًا يكشفُ نِفاقَهمْ، مخبرًا أنَّهمْ لمْ يَثِقُوا بوعدِ اللهِ ورسولِهِ، مستدلِّينَ على ذلكَ بقتلِهمْ في غزوةِ أُحُدٍ، لكنَّ اللهَ ﷻ يؤكِّدُ أنَّ كلَّ ما جَرَىٰ حاصلٌ بقضائِهِ وقدرِهِ، فذلكَ امتحانٌ لإخلاصِهمْ وإظهارٌ لحقيقَتِهم.

■ الـفَوَائِـدُ:

١ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرٌ منَ اللهِ ﷻ.
٢ ـ أنَّ الشدائدَ تُظهِرُ الحقائقَ.
٣ ـ الاعتراضُ على القدرِ منْ علاماتِ النِّفاقِ الاعتقاديِّ.
٤ ـ الأسبابُ لا تمنعُ الأقدارَ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الاعتراضِ على القدرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَـةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ الاستسلامِ للقضاءِ والقدرِ؛ لأنَّ ذلكَ منْ كمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَـةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَمَنَةً، طَائِفَةً مِنكُمْ، أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ، ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.
ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.
د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلْبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾؛ أيْ: قالَ المنافقونَ للمسلمينَ الصادقينَ؛ وَسُمِّيَ المنافقونَ إخوانًا للمسلمينَ لأنَّهمْ وافقُوهمْ في إظهارِ الإسلامِ.

﴿وَقَعَدُوا﴾؛ أيْ: قعدُوا عنِ الجهادِ في غزوةِ أُحُدٍ؛ وهُمْ: عبدُ اللهِ بنُ أُبَيٍّ المنافقُ وأتباعُهُ.

﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾؛ أيْ: يقولُ المنافقونَ: لوْ أخذَ المسلمونَ بمَشُورتِنَا وجلسُوا في المدينةِ ما قُتلوا في غزوةِ أُحُدٍ.

﴿فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾؛ أيْ: فادفَعُوا عنْ أنفسِكُمُ الموتَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ عمَّا جرىٰ منَ المحاورةِ بينَ المؤمنينَ والمنافقينَ حينما جَبُنُوا وقعدُوا عنِ الجهادِ، وشَمِتُوا بالمؤمنينَ الذينَ قُتِلُوا في أُحُدٍ في الهزيمةِ؛ التي سببُهَا مخالفةُ أمرِ رسولِ اللهِ ﷺ، وزعمُوا أنَّ المؤمنينَ لوْ أخذُوا بمشورتِهِمْ وجلسُوا في المدينةِ لسَلِمُوا، ثمَّ تحدَّاهُمُ اللهُ ﷻ بأنْ يُنجُوا أنفسَهُمْ منَ الموتِ إذا حلَّ بهِمْ إنْ كانوا صادقينَ أنَّ الحذرَ يُنجِي منَ القدرِ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ مشروعيةُ الجهادِ في سبيلِ اللهِ.

٢ ـ خطرُ المنافقينَ على المسلمينَ.

٣ ـ الحذرُ لا يُنجي منَ القدرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الاعتراضِ على القدرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ الاستسلامِ للقضاءِ والقدرِ؛ لأنَّ ذلكَ منْ كمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ، وَقَعَدُوا، لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلْبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

* * *

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)**[1].

---

(١) مسلم (٢٦٦٤).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ): الحرصُ هوَ: بذلُ الجهدِ واستفراغُ الوُسعِ، والمرادُ بما ينفعُ هنا: كلُّ ما ينفعُ الإنسانَ في أمرِ دينِهِ ودنياهُ.

(وَاسْتَعِنْ بِاللهِ): اطلُبِ الإعانةَ في جميعِ أمورِكَ منَ اللهِ لا منْ غيرِهِ.

(وَلَا تَعْجِزْ)؛ أيِ: استعملِ الحرصَ والاجتهادَ فيما ينفعُكَ منْ أمرِ دينكَ ودنياكَ.

(وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ): فإنْ فاتكَ ما لمْ يُقدَّرْ لكَ.

(فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)؛ أيْ: إنَّ (لوْ) تدفعُ قائلَهَا إلى اللَّومِ والسَّخطِ والجَزَعِ، وهذهِ منْ أعمالِ الشيطانِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الإسلامُ يدعو إلى عُمرانِ الكونِ وإصلاحِ المجتمعِ أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ كلَّ مسلمٍ بالعملِ الجادِّ والتحصيلِ، مستعينًا على تحقيقِ ذلكَ باللهِ ﷻ، متجنِّبًا للعجزِ ومواطنِهِ، وألَّا يفتحَ على نفسِهِ بابَ اللومِ والنَّدمِ إذا فاتَهُ المطلوبُ؛ لأنَّ ذلكَ يجرُّهُ إلى السَّخطِ والجَزَعِ، وإنَّما يُفوِّضُ أمرَهُ إلى اللهِ، ويعلِّلُ نفسَهُ بالقضاءِ والقدرِ؛ حتى لا يكونَ للشيطانِ عليهِ سبيلٌ، فيستفِزَّهُ ويُزعزِعَ إيمانَهُ باللهِ ﷻ وبقضائِهِ وقدرِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - الأخذُ بالأسبابِ لا ينافي التَّوكُّلَ.

٢ - العجزُ ينافي الاستعانةَ باللهِ.

٣ - تحريمُ الاستعانةِ بغيرِ اللهِ فيما لا يقدرُ عليهِ إلا اللهُ.

٤ ـ الإسلامُ يحثُّ على العملِ والإنتاجِ.

٥ ـ تحريمُ الاعتراضِ على القضاءِ والقدرِ للهِ تعالَى.

٦ ـ أنَّ الخيرَ والشرَّ مُقدَّرانِ منَ اللهِ تعالَى.

٧ ـ إثباتُ المشيئةِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٨ ـ إثباتُ الفعلِ للهِ تعالَى.

٩ ـ الإيمانُ بالقدرِ دواءُ القلوبِ واستقرارُ النفوسِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الاعتراضِ على القدرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ الاستسلامِ للقضاءِ والقدرِ؛ لأنَّ ذلكَ منْ كمالِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابُ
النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ)؛ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ)؛ أَيْ: لا تَشْتُمُوا.

(فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ)؛ أيْ: إذا تأذَّيتُمْ بشيءٍ منْ حَرارتِها أوْ بُرودتِها أوْ قُوَّتِها.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الإسلامُ يأمرُ بمكارمِ الأخلاقِ وينهىٰ عنْ سَفْسَافِهَا نهى رسولُ اللهِ ﷺ عنْ شتمِ الرِّيحِ ولعنِهَا، وذلكَ أنَّ الرِّيحَ مخلوقةٌ منْ مخلوقاتِ اللهِ لا تسكنُ، ولا تتحرَّكُ، ولا تنفعُ ولا تضرُّ إلا بأمرِ اللهِ ﷻ، فيكونُ شتمُهَا شتمًا لمُدبِّرِهَا، وهوَ اللهُ ﷻ.

---

(١) الترمذي (٢٢٥٢).

ثمَّ أخبرَ ﷺ أنَّ هذهِ الرِّيحَ قدْ تَحملُ خيرًا أوْ شرًّا، وأنَّ على المسلمِ أنْ يسألَ اللهَ منْ خيرِهَا وأنْ يستعيذَ منْ شرِّهَا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ سبِّ الرِّيحِ.

٢ ـ استحبابُ استعمالِ الدعاءِ المذكورِ في هذا الحديثِ إذا رأى منَ الرِّيحِ ما يكرَهُ.

٣ ـ مشروعيةُ الدعاءِ وإثباتُ نفعِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ سبِّ الرِّيحِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ نهى الحديثُ عنْ سبِّ الرِّيحِ؛ لأنَّ سبَّهَا سبٌّ لمدبِّرِهَا، وذلكَ ينافي التوحيدَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

❁ ❁ ❁

بابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ﴾ [آل عمران: ١٥٤]

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ سُوءِ الظنِّ باللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ حُسنِ الظنِّ باللهِ؛ لأنَّ ذلكَ منْ واجباتِ التوحيدِ.

مُلاحَظَةٌ:

شرحُ هذهِ الآيةِ وفوائدُهَا تقدمَ كاملًا في بابِ مَا جَاءَ فِي (لَوْ)؛ فلا داعيَ لإعادتِهِ هنا.

***

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَـٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَـٰتِ﴾؛ أيْ: ويعذِّبهُمْ في الدنيا بما يحصلُ لهمْ منَ الهَمِّ والغَمِّ إذا رأَوْا ظهورَ الإسلامِ واندِحارَ الكفرِ.

﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾؛ أيْ: أنَّ العذابَ والهلاكَ الذي يتوقَّعونَهُمَا للمؤمنينَ واقِعانِ عليهِمْ نازِلانِ بهِمْ.

﴿وَلَعَنَهُمْ﴾؛ أيْ: طَرَدَهُمْ وأبعَدَهُمْ عنْ رحمتِهِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا اللهُ ﷻ في هذهِ الآيةِ أنَّ الكفَّارَ منَ المنافقينَ والمشركينَ يظنُّونَ باللهِ الظنَّ الباطلَ، ويتمنَّونَ للمسلمينَ الهزيمةَ والهلاكَ، لكنَّ اللهَ يردُّ كيدَهُمْ في نُحورِهِمْ ويتوعَّدُهُمْ بعَذابَينِ: **عذابٍ في الدنيا، وعذابٍ في الآخرةِ، عذابٍ في الدنيا** بإحراقِ قلوبِهِمْ بالهمِّ والغمِّ حينما يَنصُرُ المسلمينَ على الكافرينَ، **وعذابٍ في الآخرةِ** وذلكَ بغضبِهِ الشديدِ عليهِمْ وطردِهِ لهمْ عنْ رحمتِهِ الواسعةِ، وإدخالِهِمْ جهنَّمَ التي أعدَّهَا لهُمْ، وساءتْ مصيرًا.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ المنافقونَ أشدُّ خطرًا على المسلمينَ منَ الكفَّارِ.

٢ ـ تحريمُ سوءِ الظنِّ.

٣ ـ منْ أسلوبِ القرآنِ تقديمُ الرجلِ على المرأةِ في الخطابِ.

٤ ـ سوءُ الظنِّ باللهِ منْ علاماتِ النِّفاقِ الاعتقاديِّ.

٥ ـ إثباتُ صفةِ الغضبِ للهِ ﷻ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٦ ـ جوازُ لعنِ الكفَّارِ على سبيلِ العمومِ.

٧ ـ إثباتُ أنَّ النارَ موجودةٌ الآنَ.

○ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ سُوءِ الظنِّ باللهِ.

○ مُناسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ حُسنِ الظنِّ باللهِ؛ لأنهُ منْ واجباتِ التوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ويُعَذِّبَ المُنَافِقِينَ وَالمُنَافِقَاتِ وَالمُشْرِكِينَ وَالمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ، عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ.

ب - اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وللتَّوحِيدِ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ فِي الآيَةِ الأُولَى:

فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ.

فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُظْهِرَهُ على الدِّينِ كُلِّهِ؛ وَهَذَا هُوَ (ظَنُّ السَّوْءِ) الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي (سُورَةِ الفَتْحِ).

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا (ظَنَّ السَّوْءِ) لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ على الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ مَا جَرَىٰ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ - فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا على القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟!

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيَا

بَابُ
مَا جَاءَ فِي مُنكِرِي الْقَدَرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)»؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أُحُد): المرادُ بأُحُدٍ: جبلٌ مشهورٌ شماليَّ المدينةِ المنوَّرةِ.

(مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ)؛ أَيْ: لا يقبَلُ اللهُ عملَ منْ أنكرَ القدرَ؛ وذلكَ أنَّ الإيمان بالقَدَرِ أحدُ أركانِ الإيمانِ، والمنْكِرُ لهُ كافرٌ غيرُ متَّقٍ، واللهُ لا يقبلُ إلا منَ المتَّقينَ.

(وَمَلَائِكَتِهِ): الملائكةُ هُمْ عبادٌ للهِ مُكرَمونَ، لا يَعصُونَ اللهَ ما أمرَهُمْ ويفعلونَ ما يُؤمرونَ.

(وَكُتُبِهِ): جمعُ كتابٍ، والمرادُ بها: الكتبُ المنزَّلةُ على رسلِهِ، والمشهورُ منها:

صُحُفُ إبراهيمَ، والزَّبورُ على داودَ، والتَّوراةُ على موسى، والإنجيلُ على عيسى، والقرآنُ على محمَّد.

---

(١) مسلم (٨).

(وَرُسُلِهِ): الرسلُ جمعُ رسولٍ؛ وهوَ: مَنْ أُوحيَ إليهِ بشرعٍ وأُمرَ بتبليغِهِ، وعددُهُمْ ثلاثُ مئةٍ وخمسةَ عشرَ رسولًا كما في بعضِ الآثارِ.

(وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)؛ أيْ: وتُصدِّقَ أنَّ اللهَ هوَ المقدِّرُ والخالقُ للخيرِ والشرِّ، فإذا قلنا: إنَّ اللهَ تعالى قدَّرَ الأشياءَ فمعناهُ: أنهُ تعالى علِمَ مقاديرَهَا وأحوالَهَا وأزمانَهَا قبلَ إيجادِهَا، ثمَّ أوجدَ مِنْهَا ما سبقَ في علمِهِ أنهُ يُوجِدُهُ على نحوِ ما سبقَ في علمِهِ، فلا مُحْدَثَ في العالمِ العلويِّ والسفليِّ إلا وهوَ صادرٌ عنْ علمِهِ وقدرتِهِ وإرادتِهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الأثرِ يقسمُ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ ﷺ أنَّ الإنسانَ مهما أنفقَ منَ الأموالِ وعمِلَ منَ الأعمالِ الصالحةِ فإنَّ اللهَ لا يقبلُهَا منهُ إذا لمْ يُصدِّقْ بالقدرِ، وذلكَ أنَّ الإيمانَ بالقدرِ أحدُ أركانِ الإيمانِ الستَّةِ، فإنكارُهَا إنكارٌ لها كلِّها؛ فيصيرُ بذلكَ كافرًا غيرَ متَّقٍ، وإنما يتقبَّلُ اللهُ منَ المتَّقينَ، ثمَّ استدلَّ ابنُ عمرَ على فُتياهُ هذهِ بالحديثِ الذي ذُكرَ فيهِ أركانُ الإيمانِ الستَّةُ، ومنها الإيمانُ بالقَدَرِ خيرِهِ وشرِّهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أَنَّ للإيمانِ ستَّةَ أركانٍ، لا يصحُّ إيمانُ العبدِ إلا إذا آمنَ بها مجتمعةً، وقدْ عددَهَا الحديثُ.

٢ ـ أَنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ تعالى.

٣ ـ جوازُ الحَلِفِ لمصلحةٍ منْ غيرِ استحلافٍ.

٤ ـ استحبابُ تأكيدِ الفتوى المهمَّةِ بالقَسَمِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على كفرِ مُنكرِي القَدَرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على كفرِ منْ أنكرَ القدرَ، وذلكَ لأنَّ إنكارَ القدرِ إشراكٌ معَ اللهِ في الربوبيةِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أ - للقدرِ أربعُ مراتبَ؛ وهيَ:

الأولى: علمُ الرَّبِّ سبحانَهُ بالأشياءِ قبلَ كونِها.

الثانيةُ: كتابةُ ذلكَ عندَهُ في الأَزَلِ قبلَ خلقِ السمٰواتِ والأرضِ.

الثالثةُ: مشيئتُهُ المتناوِلةُ لكلِّ موجودٍ، فلا خروجَ لكائنٍ عن مَشيئتِهِ كما لا خروجَ لهُ عنْ علمِهِ.

الرابعةُ: خَلْقُهُ لها وإيجادُهُ وتكوينُهُ، فاللهُ خالقُ كلِّ شيءٍ وما سواهُ مخلوقٌ.

ب - قال ﷺ في هذا الحديثِ: (وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)، وقالَ في حديثٍ آخرَ: (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ)[1]؛ فالجمعُ بينَ هذينِ الحديثينِ أنْ يقالَ: إذا قدَّرَ اللهُ على الإنسانِ شرًّا فإنَّما هوَ شرٌّ بالنسبةِ إلى الإنسانِ نفسِهِ؛ لأنَّ ذلكَ عقوبةٌ لهُ بسببِ ذنوبِهِ وجهلِهِ، أمَّا بالنسبةِ إلى اللهِ فإنَّهُ خيرٌ محضٌ؛ لأنَّ ذلكَ جارٍ على مُقتضَى حكمتِهِ وعلمِهِ وعدلِهِ.

---

(١) مسلم (٧٧١) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أُحُدٍ، مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، مَلَائِكَتِهِ، كُتُبِهِ، رُسُلِهِ، وتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

ب ـ اشْرَحِ الأَثَرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الأَثَرِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الأَثَرِ لِلبَابِ ولِلتَّوحِيدِ.

* * *

وَعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)**، يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي)**»[1].

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ)**[2].

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ)**[3].

---

(١) أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٣٣١٩).

(٢) أحمد (٥/٣١٧).

(٣) ابن وهب في «القدر» (٢٦).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(لِابْنِهِ): هوَ الوليدُ بنُ عُبادةَ.

(لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ)؛ أيْ: لنْ تجدَ حلاوةَ الإيمانِ، والإيمانُ لهُ حلاوةٌ وطعمٌ، مَنْ ذاقَهُ تسلَّى بهِ عنِ الدنيا وما عليها.

(حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ)؛ أيْ: حتى تصدِّقَ أنَّ ما قُدِّرَ عليكَ منَ الخيرِ والشرِّ لنْ يتعدَّاكَ إلى غيرِكَ.

(وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ)؛ أيْ: وما لمْ يقدَّرْ عليكَ منَ الخيرِ والشرِّ لا يمكنُ أنْ يصيبَكَ.

(مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي)؛ أيْ: منْ ماتَ غيرَ مؤمنٍ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ منَ اللهِ فليسَ منْ جماعةِ المسلمينَ؛ لأنَّ الإيمانَ بالقدرِ أحدُ أركانِ الإيمانِ والكفرَ بهِ كفرٌ بها مُجتمِعَةً.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

في هذا الحديثِ يُخبِرُنَا عُبادةُ بنُ الصامتِ ﷺ وهوَ ينصحُ ابنَهُ بأنَّ الإيمانَ لهُ طعمٌ وأنهُ لا يُدرِكُ هذا الطعمَ إلا منْ آمنَ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ خيرِهِ وشرِّهِ، مستدلًّا على ذلكَ بأحاديثِ النبيِّ ﷺ التي ذكرَهَا، والتي تفيدُ أنَّ اللهَ أمرَ القلمَ بأنْ يكتبَ مقاديرَ كلِّ شيءٍ حتى تقومَ الساعةُ، وأنَّ منْ ماتَ لا يؤمنُ بالقضاءِ والقَدَرِ فإنهُ خارجٌ منْ جماعةِ المسلمينَ، وأنَّ مأواهُ النارُ يحترقُ فيها، وبئسَ المصيرُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - مشروعيةُ نُصحِ الآباءِ للأبناءِ وتعليمِهِمْ.

٢ - فهمُ الصحابةِ لحقيقةِ القدرِ وإيمانُهُمْ بهِ.

٣ ـ أوَّلُ ما خلقَ اللهُ من هذا العالَمِ القلمُ، وذلكَ على روايةِ الرفعِ.

٤ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ تعالى على الوَجهِ اللائقِ بهِ سبحانَهُ.

٥ ـ كفرُ مَنْ أنكرَ القدرَ خيرَهُ وشرَّهُ.

٦ ـ إثباتُ الوعيدِ لمَنْ كفرَ بالقدرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على كفرِ منْ أنكرَ القدرَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على كفرِ منْ أنكرَ القدرَ؛ لأنَّ ذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

أيُّهما الأولُ في الخلقِ: العَرْشُ أمِ القَلَمُ؟ قيلَ: إنَّ الأولَ العرشُ، وقيلَ: إنَّ الأولَ القلمُ، ومنْ قالَ بأوَّليةِ القلمِ استدلَّ بروايةِ الرفعِ: (**أوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ**) برفعِ الميمِ، ومنْ قالَ بأوَّليةِ خلقِ العرشِ استدلَّ بأحاديثَ تُثبتُ أنَّ العرشَ خُلقَ قبلَ القلمِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ابنَهُ، لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

❁ ❁ ❁

وَفِي «الْمُسْنَدِ» «والسُّنَنِ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي! فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ؛ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ على غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»؛ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ)؛ أيْ: شكٌّ واضطرابٌ يؤدِّي إلى شكٍّ فيهِ أوْ جحدٍ لهُ.

(حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ)؛ أيْ: حتى تصدِّقَ بأنَّ الخيرَ والشرَّ مقدَّرانِ منَ اللهِ تعالى.

(وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا): لوْ مُتَّ على غيرِ الإيمانِ بالقَدَرِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا ابنُ الدَّيْلَمِيِّ أنهُ وقعَ في نفسِهِ شكٌّ واضطرابٌ في موضوعِ القَدَرِ، فأرادَ أنْ يستوضحَ الأمرَ منْ أهلِهِ ويأخُذَ العلمَ منْ مَصْدَرِهِ، فسألَ

---

(١) أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٥/١٨٢)، ولم أقف عليه عند الحاكم.

بعضَ قُرَّاءِ الصحابةِ وعلمائِهِمْ، وهُمْ: أبيُّ بنُ كعبٍ، وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ، وزيدُ بنُ ثابتٍ، وأنَّهُمْ أجابُوهُ بما يُثْبِتُ القضاءَ والقدرَ خيرَهُ وشرَّهُ، مُستنِدِينَ في ذلكَ إلى ما يصحُّ منْ سنةِ رسولِ اللهِ ﷺ، مُقرِّرِينَ أنهُ لا يُقبلُ عملُ مَنْ لمْ يؤمنْ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ، وإنْ حَسُنَ عملُهُ وكَثُرَ؛ لأنَّ منْ أنكرَ القدرَ غيرُ مُتَّقٍ، واللهُ لا يقبلُ إلَّا منَ المتَّقينَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ سؤالِ أهلِ العلمِ عمَّا خَفِيَ حُكمُهُ.

٢ ـ سَعَةُ فقهِ الصحابةِ وعلمِهِمْ ﷺ.

٣ ـ كفرُ مُنكرِي القَدَرِ.

٤ ـ الأعمالُ بخَواتيمِهَا.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على كفرِ منْ أنكرَ القَدَرَ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على كفرِ منْ أنكرَ القدرَ؛ لأنَّ ذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، لَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

بَابُ
مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً)**؛ أَخْرَجَاهُ(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وَمَنْ أَظْلَمُ): الاستفهامُ للإنكارِ والنفيِ؛ أيْ: لا أحدَ أظلمُ.

(مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي)؛ أيْ: ممَّنْ أخذَ يصوِّرُ تصويرًا يُضاهِي بِهِ خلقِي.

(فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً)؛ أيْ: فليخلُقوا ذرَّةً فيها رُوحٌ تتصرَّفُ بنفسِهَا كالذرَّةِ التي خلقَ اللهُ.

(أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً)؛ أيْ: فليَخلُقوا حبَّةَ حِنْطَةٍ؛ تُبذَرُ وتَنبُتُ وتُؤكَلُ، وفيها ما في حبَّةِ الحِنْطَةِ منَ الخصائصِ والمميِّزاتِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنَا اللهُ تعالى في هذا الحديثِ القُدُسيِّ على لسانِ نبيِّهِ محمدٍ ﷺ أنهُ لا أحدَ أظلمُ منْ أولئكَ المُصوِّرينَ الذينَ أرادُوا

---

(١) البخاري (٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١).

بتصويرِهِمْ أنْ يشابِهُوا اللهَ في خلقِهِ، ثمَّ يتحدَّاهُمْ ﷺ بأنْ يخلُقوا مثلَ أضعفِ مخلوقاتِهِ الحبَّةِ المنظورةِ وهيَ البذرةُ، أوْ يخلُقوا مثلَ أضعفِ مخلوقاتِهِ النباتيةِ وهيَ حبةُ الحِنْطَةِ أوِ الشَّعيرِ؛ وذلكَ تعجيزًا لهُمْ وتحقيرًا لشأنِهِم.

■ الفَوَائِدُ:

تَحْرِيمُ التَّصويرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حَيثُ دلَّ الحَديثُ على تَحرِيمِ التَّصوِيرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حَيثُ حرَّمَ الحديثُ التصويرَ؛ لأنَّ فيهِ مشابهةً لخلقِ اللهِ، وذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَمَنْ أَظْلَمُ، مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدةً مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ﵂؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ)**[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ)؛ أيْ: يقصِدونَ في تصويرِهِمْ مُشابَهَةَ خلقِ اللهِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ أنَّ أولئكَ المصوِّرينَ الذينَ قصدُوا في تصويرِهِمْ مشابهةَ اللهِ في خلقِهِ همْ أشدُّ الناسِ عذابًا يومَ القيامةِ وأعظمُهُمْ عقوبةً؛ لأنَّهُمْ أقبحُ الناسِ أدبًا معَ اللهِ وأجرؤُهُمْ على مَحارمِ اللهِ؛ لذا استحقُّوا ما ذُكرَ مِنَ العذابِ جزاءً وِفاقًا.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ التغليظُ في تحريمِ التصويرِ.

٢ ـ بيانُ علَّةِ تحريمِ التصويرِ.

٣ ـ تفاوتُ العذابِ يومَ القيامةِ بتفاوتِ الذنوبِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التصويرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ التصويرَ؛ لأنَّهُ مُشابَهَةٌ لخلقِ اللهِ، وذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

---

(١) البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧).

مُلَاحَظَةٌ:

يكونُ المصوِّرُ أشدَّ الناسِ عذابًا يومَ القيامةِ إذا صنعَ الصورةَ لتُعبَدَ؛ لأنهُ بذلكَ يكفرُ، أوْ قصدَ بتصويرِهِ مُضاهاةَ خلقِ اللهِ؛ فإنَّهُ مُستحِقٌّ للعذابِ.

◻ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ **اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:**

يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

❁ ❁ ❁

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ؛ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ)**[١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ)؛ أيْ: كلُّ مُصوِّرٍ صورةً لذي رُوحٍ فهوَ في النارِ؛ لتَعاطِيهِ ما انفردَ اللهُ بِهِ منَ الخلقِ والاختراعِ.

(يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ)؛ أيْ: يَجعلُ اللهُ في كلِّ صورةٍ صوَّرَها رُوحًا، فتعذِّبُهُ تلكَ الصُّورةُ، أوْ يَجعَلُ اللهُ لهُ بعددِ كلِّ صورةٍ صوَّرَهَا شخصًا يُعذِّبُهُ يومَ القيامةِ.

---

(١) مسلم (٢١١٠)، والبخاري بنحوه (٢٢٢٥).

● الشَّرحُ الإجماليُّ:

لـمَّا كانَ المصوِّرونَ أقبحَ الناسِ أدبًا معَ اللهِ وأجرأَهُمْ على محارمِ اللهِ، أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ كلَّ منْ يصوِّرُ صورةً فإنَّ اللهَ ينفخُ فيها رُوحًا يومَ القيامةِ، ثمَّ يسلِّطُ عليهِ تلكَ الصورةَ فتعذِّبُهُ في النارِ جزاءَ ما عملَ، لذا فإنَّ على كلِّ مصوِّرٍ أنْ يتقِيَ اللهَ ﷻ وأنْ يتركَ هذهِ المِهنَةَ الخَسِيسَةَ، فإنَّ اللهَ سيعوِّضهُ خيرًا منها؛ لأنَّ منْ تركَ شيئًا للهِ عوَّضَهُ اللهُ خيرًا منهُ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ تصويرِ ذَواتِ الأرواحِ.

٢ ـ جوازُ تصويرِ غيرِ ذَواتِ الأرواحِ.

٣ ـ الجزاءُ منْ جنسِ العملِ.

٤ ـ تحريمُ كسبِ المُصوِّرِ؛ لأنَّ العملَ إذا حَرُمَ حَرُمَ كسبُهُ.

○ مُناسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التصويرِ لذواتِ الأرواحِ.

○ مُناسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ التصويرَ؛ لأنَّ ذلكَ مشابهةٌ لخلقِ اللهِ، وذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ مَرْفُوعًا: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ)[1].

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ أنَّ منْ صوَّرَ في الدنيا صورةً منْ ذواتِ الأرواح فإنَّ اللهَ ﷻ يُلزِمُهُ يومَ القيامةِ بأنْ ينفُخَ فيها رُوحًا، وقدْ علمَ اللهُ أنَّ المصوِّرَ لا يستطيعُ ذلكَ، وإنَّما كلَّفَهُ بذلكَ تعجيزًا وتوبيخًا لهُ، وإظهارًا لحقارتِهِ وضعفِهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ تحريمُ تصويرِ ذواتِ الأرواحِ.

٢ ـ جوازُ تصويرِ غيرِ ذواتِ الأرواحِ.

٣ ـ الجزاءُ منْ جنسِ العملِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ تصويرِ ذواتِ الأرواحِ.

(١) البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حَرَّمَ الحديثُ التَّصويرَ؛ لأنَّ ذلكَ مشابهةٌ لخلقِ اللهِ، وذلكَ شركٌ في الربوبيَّةِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

* * *

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ؛ قَالَ: قَالَ لِي عليٌّ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ (**أَلَّا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ**)»[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**أَلَا أَبْعَثُكَ**): ألا أرسِلُكَ.

(**طَمَسْتَهَا**): أَزَلْتَهَا ومَحَوْتَهَا.

(**مُشْرِفًا**)؛ **أيْ**: مرتفعًا عنِ القَدْرِ المشروعِ وهوَ شبرٌ.

(**سَوَّيْتَهُ**)؛ **أيْ**: هَدَمْتَ ما عليهِ منَ البناءِ، وسوَّيتَهُ بالأرضِ.

● الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

لمَّا كانَ الإسلامُ حريصًا على سدِّ كلِّ بابٍ يؤدِّي إلى الشِّركِ خفيًّا أوْ ظاهرًا، أخبرنا عليٌّ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أرسلَهُ وأمرَهُ بأنْ يمحوَ

---

(١) مسلم (٩٦٩).

كلَّ صورةٍ وجدَهَا، ويهدمَ كلَّ بناءٍ بُنِيَ على قبرٍ؛ وذلكَ ليبقَى للمسلمينَ إسلامُهُمْ وتصفُوَ عقيدتُهُمْ، وذلكَ لأنَّ تصويرَ الصُّوَرِ والبناءَ على القبرِ يؤدِّي إلى تعظيمِهَا وتقديسِهَا ورفعِهَا فوقَ منزلتِهَا، وإعطائِهَا حقًّا منْ حقوقِ اللهِ، والذي يسيحُ في البلادِ الإسلاميةِ يجدُ شيئًا كثيرًا منْ ذلكَ، ممَّا تقشعِرُّ لهُ الجُلودُ وتحزنُ لهُ القلوبُ، فسيرى قُبورًا يُطافُ بها كما يُطافُ بالبيتِ الحرامِ، ويُنحَرُ لها كما يُنحَرُ للهِ ﷻ، وذلكَ شركٌ باللهِ سبحانَهُ، وبدعةٌ لمْ يفعلْهَا رسولُ اللهِ ﷺ ولا أصحابُهُ ولا التابعونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - وجوبُ إنكارِ المُنكَرِ.

٢ - تحريمُ التصويرِ.

٣ - تحريمُ البناءِ على القُبورِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ التصويرِ واتِّخاذِ الأبنِيَةِ عَلَى القُبورِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ التصويرَ؛ لأنهُ مشابهةٌ لخلقِ اللهِ، وذلكَ شركٌ معَ اللهِ في ربوبيَّتِهِ.

مُلَاحَظَةٌ:

ويحرُمُ منَ الصُّورِ ما كانَ لذي رُوحٍ ولمْ يُمتَهَنْ ولمْ يُزَلْ منهُ ما تبقَى معهُ الحياةُ، سواءٌ في ذلكَ ما كانَ لهُ ظِلٌّ أوْ ما ليسَ لهُ ظِلٌّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَلَا أَبْعَثُكَ، طَمَسْتَهَا، مُشْرِفًا، سَوَّيْتَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِفِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾؛ **أيْ:** لا يُؤاخِذُكمْ بما يجري على ألسنتِكُمْ منَ الأيْمانِ اللاغِيَةِ التي يتكلَّمُ بها العبدُ منْ غيرِ قصدٍ ولا كسبِ قلبٍ؛ **كقولِ القائلِ:** لا واللهِ، وبَلَىٰ واللهِ.

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ﴾؛ **أيْ:** ولكنْ يؤاخِذُكُمْ بأيمانِكمُ المُنعقِدَةِ المُوثَّقةِ بالقصدِ والنيَّةِ إذا حَنِثْتُمْ فيها.

﴿فَكَفَّارَتُهُ﴾؛ **أيْ:** فكفَّارةُ اليمينِ المُنعقِدَةِ إذا حَنِثْتُمْ فيها.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾؛ **أيْ:** ممَّا تَعْتادُونَ إطعامَ أهلِيكُمْ منهُ؛ فلا تُسرِفُوا في ذلكَ ولا تُقتِّرُوا.

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾: الكُسوةُ للرجالِ تَصْدُقُ على ما يكسُو البَدَنَ ولوْ كانَ ثوبًا واحدًا، والكُسوةُ للنِّساءِ تَصْدُقُ على دِرْعٍ وخِمارٍ.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أيْ: إعتاقُ مملوكٍ مؤمنٍ.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾؛ أيْ: فمَنْ لمْ يَجِدْ واحدًا منَ الأقسامِ المذكورةِ فليَصُمْ ثلاثةَ أيامٍ مُتتابِعَاتٍ.

﴿ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ﴾؛ أيْ: ذلكَ المذكورُ كفَّارةُ أيمانِكُمْ.

﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾: إذا حلفتُمْ وحَنِثْتُمْ.

﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾؛ أيْ: لا تُكْثِرُوا الحلِفَ، وإذا حَلَفْتُمْ لا تَحْنَثُوا، وإذا حَنِثْتُمْ لا تَتْرُكُوهَا منْ غيرِ تكْفِيرٍ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أنهُ لا يؤاخذُ إلا منْ قصدَ في حلفِ اليمينِ الحقيقيةَ الموثَّقةَ، وأنَّ عليهِ الكفَّارةَ إذا حَنِثَ في تلكَ اليمينِ، وقدْ وضَّحَ اللهُ الكفَّارةَ هنا؛ حيثُ بَيَّنَ أنَّها إطعامُ عشرةِ مساكينَ بلا إسرافٍ ولا تقتيرٍ، أوْ كِسوتُهُمْ، أوْ تحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ منَ الرِّقِّ، وأنَّ منْ لمْ يجدْ واحدًا منْ هذهِ الثلاثةِ فإنَّ عليهِ أنْ يصومَ ثلاثةَ أيامٍ متتابعاتٍ، وقدْ جعلَ اللهُ هذهِ الكفَّارةَ حَلًّا وفَرَجًا عمَّنْ تورَّطَ في اليمينِ ورأى غيرهَا خيرًا منها، فإنَّ لهُ أنْ يَحْنَثَ فيها ويكفِّرَ بما ذُكِرَ، ثمَّ أمرَ المسلمينَ بحفظِ أيْمانِهِمْ وعدمِ الإكثارِ منها؛ حتى لا يتعرَّضوا للحِنْثِ فيها فيستَخِفُّوا بربِّهِمْ، ثمَّ بيَّنَ أنَّ ما ذُكِرَ منَ الأحكامِ نعمةٌ يجبُ الشكرُ عليها وعلى غيرِهَا منْ نِعَمِ اللهِ التي لا تُعدُّ ولا تُحصى، وهكذا أعلنَ الإسلامُ سماحتَهُ ويسرَهُ، ووَضَعَ الحلولَ للمشاكلِ قبلَ وقوعِهَا، ودعَا إلى تحريرِ العبيدِ منَ الرِّقِّ، وحثَّ على ذلكَ منذُ أربعةَ عشرَ قرنًا، قبلَ أنْ يُفيقَ الغربيُّونَ منْ جهلِهِمْ ويستيقظوا منْ نومِهِمْ فينسُبوا ذلكَ لأنفسِهِم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ سماحةِ الإسلامِ.

٢ ـ لا إثمَ ولا كفَّارةَ في لَغْوِ اليمينِ.

٣ ـ تحريمُ الحِنْثِ في اليمينِ المقصودةِ لغيرِ مصلحةٍ.

٤ ـ وجوبُ الكفَّارةِ في اليمينِ التي حَنِثَ فيها، وهيَ كما فصَّلَهَا اللهُ في الآيةِ.

٥ ـ سبقُ الإسلامِ إلى تحريرِ العبيدِ وحثُّهُ على ذلكَ.

٦ ـ تحريمُ الإكثارِ منَ الحلفِ.

٧ ـ وجوبُ حفظِ اليمينِ عنِ الكذبِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الإكثارِ منَ الحلفِ لغيرِ سببٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ الإكثارِ منَ الحلفِ؛ لأنَّ ذلكَ تنقُّصٌ لتعظيمِ اللهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

لا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ، فَكَفَّارَتُهُ، مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ سَبْعَ فَوَائِدَ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ.

***

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلكَسْبِ**)؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(**مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ**)؛ **أيْ**: سببٌ لرَواجِهَا ورِبحِهَا في الحاضرِ.

(**مَمْحَقَةٌ لِلكَسْبِ**)؛ **أيْ**: سببٌ لزوالِ بركةِ الكَسْبِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ حلفَ البائعِ على السِّلعةِ كذبًا قدْ يُروِّجُهَا ويؤدِّي إلى بيعِهَا والرِّبحِ فيها، لكنهُ سببٌ لزوالِ بركةِ كسبِهَا وعدمِ نَمائِهِ، فيأتيهِ النقصُ منْ أبوابٍ أخرى، وربَّما ذهبَ رأسُ المالِ والربحُ معًا، فإنَّ ما عندَ اللهِ لا يُنالُ بمعصيتِهِ، والدُّنيا وإنْ تزخرَفَتْ للعاصي مؤقَّتًا فإنَّ نهايتَهَا إلى الزوالِ والعقابِ في الآخرةِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ الإكثارِ منَ الحلفِ.

٢ - تحريمُ ترويجِ السِّلعِ بالحرامِ.

٣ - الكذبُ في البيعِ والشِّراءِ سببٌ لزوالِ البركةِ.

---

(١) البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تَحرِيمِ الإكثارِ منَ الحَلِفِ لغيرِ سَبَبٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحَديثُ الإكثارَ منَ الحَلِفِ؛ لأنَّ ذلكَ تنقُّصٌ لتعظيمِ اللهِ، وذلكَ ينافي التوحيدَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلكَسْبِ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

❀ ❀ ❀

وَعَنْ سَلْمَانَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ»، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

«ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ»؛ أيْ: لا يكلِّمُهُمْ يومَ القيامةِ؛ لارتكابِهِمُ المعاصي.

---

(١) «المعجم الكبير» (٦١١١)، و«الأوسط» (٥٥٧٧)، و«الصغير» (٨٢١).

(وَلَا يُزَكِّيهِمْ)؛ أيْ: لا يطهِّرُهُمْ منْ دَنَسِ الذُّنوبِ بالمغفرةِ.

(أُشَيمِطٌ زَانٍ): أُشَيْمِطٌ: تصغيرُ أَشْمَطَ، والشَّمَطُ هوَ: الشَّيْبُ، وقدْ صغَّرَهُ تحقيرًا لهُ؛ لأنهُ زَنَى وداعي الزِّنَى قدْ ضَعُفَ عندَهُ، فدلَّ على أنَّ المعصيةَ طبعٌ لهُ وجِبِلَّةٌ.

(وَعَائِلٌ)؛ أيْ: فقيرٌ ذو عِيالٍ.

(مُسْتَكْبِرٌ)؛ أيْ: متكبِّرٌ على الناسِ معَ أنَّ سببَ الكِبْرِ غيرُ موجودٍ فيهِ؛ وهوَ الجاهُ والمالُ؛ فدلَّ على أنَّ الكِبرَ طبعٌ لهُ وجِبِلَّةٌ.

(وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ)؛ أيْ: جعلَ اليمينَ بضاعةً لهُ لكثرةِ استعمالِهِ لهَا.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ أنَّ ثلاثةَ أصنافٍ منَ الناسِ لا يكلِّمُهُمُ اللهُ يومَ القيامةِ ولا يطهِّرُهُمْ منْ دنسِ الذنوبِ بالمغفرةِ؛ وذلكَ لارتكابِهِمُ المعاصيَ معَ عدمِ الدافعِ إليها، ممَّا يدلُّ على أنَّ المعصيةَ خُلُقٌ لهُمْ وطبعٌ جُبِلُوا عليهِ، **وأولُ هؤلاءِ الثلاثةِ**: الذي زَنَى وقَدْ تقدَّمَت سِنُّهُ وضعُفَتْ شَهْوَتُهُ، **وثانيهمْ**: الذي تكبَّرَ على الناسِ وقدْ فُقِدَتْ أسبابُ الكِبْرِ منَ المالِ والجاهِ، **وثالثُهُمْ**: الذي استخفَّ باللهِ ﷻ فأكثرَ الحلفَ بهِ لغيرِ سَبَبٍ صحيحٍ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - إثباتُ الكلامِ للهِ ﷻ على وجهٍ يَلِيقُ بجَلالِهِ.

٢ - إثباتُ أنَّ اللهَ يكلِّمُ أهلَ الطاعةِ.

٣ - تحريمُ الزِّنى والكِبْرِ والإكثارِ منَ اليَمِينِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الإكثارِ منَ الحَلِفِ لغيرِ سَبَبٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ الإكثارَ منَ الحَلِفِ؛ لأنهُ استخفافٌ باللهِ، وذلكَ يُنافي التوحيدَ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَومَ القيامةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

* * *

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**(خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ** ـ قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا! ـ **ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ)**»[1].

---

(١) البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(قَرْنِي): القَرْنُ أهلُ عصرٍ مُتقارِبَةٌ أسنانُهُمْ، قِيلَ: مُدَّتُهُ ثمانونَ، وقيلَ: سِتُّونَ، وقِيل: مئةٌ، وقِيلَ غيرُ ذلكَ.

قَالَ عِمْرَانُ: «فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»: ما شكَّ فيهِ عِمرانُ رضي الله عنه تحقيقُهُ في حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ بعدَ قَرنِهِ ثلاثًا[1].

(يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ)؛ أيْ: يُؤَدُّونَ الشهادةَ قبلَ أنْ تُطْلبَ منهُمْ؛ لاستخفافِهِمْ بأمرِ الشهادةِ وعدمِ تحرِّيهِمُ الصدقَ.

(وَلَا يُوفُونَ)؛ أيْ: لا يؤدُّونَ ما وَجَبَ عليهمْ في النَّذْرِ.

(وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ): يحبُّونَ التوسُّعَ في المآكلِ والمشاربِ وهيَ أسبابُ السِّمنِ؛ وذلكَ لرغبتِهِمْ في الدُّنيا وغفلتِهِمْ عنِ الآخرةِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ خيرَ هذهِ الأمةِ قَرْنُهُ والقُرونُ الثلاثةُ التي بعدَهُ؛ وذلكَ لطَراوةِ الإسلامِ ونَضارتِهِ وسَلامتِهِ منْ دَسِّ المُلحِدينَ والزنادقةِ، ثمَّ يَقِلُّ الخيرُ في هذهِ الأمةِ وينتشرُ الشرُّ قرنًا بعدَ قرنٍ؛ فيظهرُ أناسٌ يبتدِرُونَ الشهادةَ قبلَ أنْ تُطلَبَ منهمْ، ويخونُونَ منِ استَأْمَنَهُمْ، ولا يُوفُونَ إذا نَذَرُوا، ويُقبلونَ على الدنيا وزُخرفِهَا وشهواتِهَا حتى يظهرَ فيهمُ السِّمَنُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تفضيلُ القُرونِ الأربعةِ الأُولى.

---

(١) مسلم (٢٥٣٣).

٢ - تحريمُ الخيانةِ.

٣ - وجوبُ الوفاءِ بالنذرِ.

٤ - تحريمُ الاشتغالِ بالدنيا وملذَّاتِهَا عنِ الآخرةِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ عدمِ الوفاءِ بالنَّذْرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ عدمِ الوفاءِ بالنَّذرِ؛ لأنَّ ذلكَ استخفافٌ باللهِ وتنقُّصٌ لعظمتِهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجمعُ بينَ قولِهِ ﷺ: **(يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ)**، وقولِهِ: **(خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا)**[1] هوَ: أنْ نقولَ: يجوزُ للشاهدِ أنْ يُدليَ بشهادتِهِ قبلَ طلبِهَا إذا جهِلَهَا صاحبُ الحقِّ، ويَحْرُمُ على الشاهدِ الإدلاءُ بشهادتِهِ قبلَ طلبِهَا إذا علِمَهَا صاحبُ الحقِّ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

قَرْنِي، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

(١) مسلم (١٧١٩) من حديث زيد بن خالد رضي الله عنه.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ): إشارةٌ إلى السُّرعةِ في الشهادةِ واليمينِ، وذلكَ استخفافٌ منهُ باللهِ ﷻ، واستهتارٌ بمكانةِ الشهادةِ واليمينِ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ أنَّ خيرَ هذهِ الأمةِ وأفضلَهَا همْ أولئكَ القُرونُ الأربعةُ الأولى، وأنَّ بابَ الشَّرِّ ينفتِحُ بعدَهُمْ، وقدْ وقعَ كثيرٌ ممَّا أخبرَ بهِ ﷺ، فكثُرَ الإلحادُ والزندقةُ وغلبَ أمرُ الدنيا واتَّبعَ الناسُ الهوى، واستَخَفُّوا بأمرِ اللهِ؛ فسهُلَ عليهِمْ أمرُ اليمينِ والشهادةِ، فتسارعوا إليها قبلَ أنْ يُطلبَ منهم.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ بيانُ تفضيلِ القرونِ الثلاثةِ الأُولى على غَيرِها.

٢ ـ فيهِ معجزةٌ للنبيِّ ﷺ حيثُ وقعَ كما أخبرَ.

٣ ـ تحريمُ التسارُعِ في الشهادةِ قبلَ طلبِها.

---

(١) البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣).

٤ ـ تحريمُ الحَلِفِ بدونِ استحلافٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ المُسارعةِ في الحَلِفِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ حرَّمَ الحديثُ المُسارَعةَ في الحَلِفِ؛ لأنَّ ذلكَ استخفافٌ باللهِ وتنقُّصٌ لتعظيمِهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

***

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا على الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ»[1].

○ مُنَاسَبَةُ الأَثَرِ للبَابِ:

حيثُ دلَّ الأثرُ على أنَّ بعضَ السَّلفِ كانوا يمنَعونَ أولادَهُمْ مِنِ اعتيادِ التزامِ العهدِ حتى لا يَتعَرَّضُوا لنكْثِهِ فيأْثَمُوا بذلكَ.

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢).

بَابُ
مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩١].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾؛ أيْ: يجبُ الوفاءُ في كلِّ عهدٍ يَقَعُ منَ الإنسانِ.

﴿وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾؛ أيْ: لا تَحْنَثُوا في الأيْمانِ بعدَ تَغليظِها وتَوثيقِها، وكلَّما كانَ اليمينُ آكَدَ كانَ الإثمُ في نقضِهِ أغلظَ.

﴿كَفِيلًا﴾؛ أيْ: رَقيبًا.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ المسلمينَ بالوفاءِ بالعهدِ إذا همْ أَعْطَوْا أحدًا عهدَهُمْ؛ لأنَّ نقضَ العهدِ خسَّةٌ وانحدارٌ لا يتَّفقُ معَ الرُّوحِ الإسلاميةِ للمسلمينَ، ثمَّ أكَّدَ ذلكَ بنهيِهِمْ عنْ نقضِهِ خاصَّةً إذا كانَ مؤكَّدًا، وأخبرَ أنَّهمْ قدْ جعلُوهُ سبحانَهُ كفيلًا عليهِمْ بإعطائِهِمْ عهدَهُ، وأنَّهُ عليمٌ بأفعالِهِمْ وسيُجازيهِمْ على ذلكَ إنْ خيرًا فخيرٌ وإنْ شرًّا فشرٌّ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ وجوبُ الوفاءِ بالعهدِ.

٢ ـ تحريمُ الحِنْثِ باليمينِ لغيرِ مصلحةٍ، وكلَّما كانَ اليمينُ آكدَ كانَ التحريمُ أغلظَ.

٣ ـ شُمولُ علمِ اللهِ لكلِّ شيْءٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ الكريمةُ على وجوبِ الوفاءِ بالعهدِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على تحريمِ نقضِ العهدِ؛ لأنَّ نقضَ العهدِ دليلٌ على عدمِ تعظيمِ اللهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ قادحٌ بهِ.

فَائِدَةٌ:

التوفيقُ بينَ قولِهِ تعالَى: ﴿وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]، وبينَ قولِهِ ﷺ: (**مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عنْ يَمِينِهِ**) أنْ نقولَ: الآيةُ عامَّةٌ والحديثُ مخصِّصٌ للعمومِ؛ مُجِيزٌ لنقضِ اليمينِ إذا رأَى غيرَهَا خيرًا مِنْهَا، لكنْ تجبُ عليْهِ الكفَّارَةُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ، وَلَا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ منَ الآيَةِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ.

عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا على جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْرًا؛ فَقَالَ:

(اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ ـ أَوْ خِلَالٍ ـ فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ المُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُهَاجِرِينَ، فإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمُ الجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي

أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا)»؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(سَرِيَّةٍ): هيَ القِطْعَةُ منَ الجَيشِ؛ تخرجُ منهُ فتُغِيرُ على العدوِّ فترجعُ، وحدَّدَها بعضُهُمْ في أربعِ مئةٍ منَ الخَيلِ.

(تَقْوَى اللهِ): هيَ التحرُّزُ منْ عقوبتِهِ بطاعتِهِ؛ وذلكَ بامتثالِ أوامرِهِ واجتنابِ نواهِيهِ.

(وَلَا تَغُلُّوا): الغُلولُ هوَ: الأخذُ منَ الغنيمةِ قبلَ قِسمَتِها، وأصلُ الغُلولِ الخيانةُ.

(وَلَا تَغْدِرُوا): الغدرُ هوَ: نقضُ العهدِ.

(وَلَا تُمَثِّلُوا)؛ أيْ: لا تشوِّهوا القتلى بقطعِ أنفٍ أوْ أذنٍ ونحوِ ذلكَ.

(وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا): المرادُ بالوليدِ هنا: منْ لمْ يبلُغْ سنَّ التكليفِ.

(إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ)؛ أيِ: ادعُهُمْ إلى إحدى ثلاثِ خصالٍ.

(ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ المُهَاجِرِينَ)؛ أيِ: اطلُبْ منهمُ الانتقالَ إلى بلدِ المهاجرينَ وهيَ المدينةُ.

(فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ)؛ أيْ: منِ استحقاقِ الفَيْءِ والغَنِيمَةِ وغيرِ ذلكَ.

(الغَنِيمَةِ): هيَ ما أُصيبَ منْ مالِ أهلِ الحربِ وأوْجَفَ علَيهِ المسلمونَ بالخَيلِ والرِّكابِ.

---

(١) مسلم (١٧٣١).

(الفَيءِ): هوَ ما حصلَ للمسلمينَ منْ أموالِ الكفَّارِ منْ غيرِ حربٍ ولا جهادٍ.

(فَإِنْ هُمْ أَبَوْا)؛ أيِ: امتنَعُوا عنِ الإسلامِ.

(الْجِزْيَةَ): هيَ في الشَّرعِ: ما يُعطيهِ المُعاهَدونَ على عَهدِهِمْ مُقابِلَ أمنِهِمْ وحمايتِهِمْ.

(فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ)؛ أيْ: فإنْ دفعوا الجِزْيَةَ.

(وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ)؛ أيْ: إذا حَبَسْتَهُمْ في حُصونِهِمْ وقطعتَ عنهمْ جميعَ الإمداداتِ.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا بُرَيْدَةُ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ إذا أرسلَ جيشًا أوْ سريَّةً لقتالِ الكفارِ أَمَّرَ عليهمْ أميرًا يحفظُ وَحدَتَهُمْ ويُصلحُ شُؤونَهُمْ، ثمَّ أوصاهُ بتقوى اللهِ وبمنْ معهُ خيرًا، وأرشدَهمْ إلى ما يجبُ أنْ يسلكوهُ معَ الأعداءِ، وأنْ يتجنَّبوا الغُلولَ والغَدْرَ والتَّمْثِيلَ وقتلَ غيرِ المُكلَّفينَ، وأنَّ عليهمْ أنْ يَبدؤُوا المشركينَ بالدعوةِ إلى الإسلامِ، فإنِ استجابوا لذلكَ فليحثُّوهمْ على الهجرةِ إلى المدينةِ ويُعْلِمُوهمْ أنَّ لهُمْ ما للمُهاجِرينَ وعليهمْ ما على المُهاجِرينَ منَ الحقوقِ والواجباتِ، فإنْ أَبَوُا الهجرةَ فإنهمْ يُعاملونَ مُعاملةَ أعرابِ المسلمينَ، فإنْ أَبَوُا الإسلامَ فليطلُبوا منهُمُ الجِزْيةَ، فإنْ أَبَوْا دَفْعَها فليستَعِينُوا باللهِ وليُقاتِلُوهُمْ، وإذا حاصَرُوا أهلَ حِصْنٍ لا يُعطُوهُمْ عهدَ اللهِ وعهدَ رسولِهِ، وإنَّما يُعطونَهُمْ عهدَهُمْ؛ فإنَّ تعريضَ عهدِهِمْ للنَّقْضِ أخفُّ إثمًا منْ تعريضِ عهدِ اللهِ وعهدِ رسولِهِ لذلكَ، ولا يُنزلونَهُمْ على حُكمِ اللهِ؛ فإنهمْ قدْ لا يُصيبونَ فيهمْ حُكمَ اللهِ؛ وإنَّما ينزلونَهُمْ على حُكمِهِم.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ مشروعيةُ بعثِ الأُمراءِ وتوجيهِهِمْ إلى فعلِ الحقِّ.

٢ ـ تحريمُ الغُلولِ والغَدْرِ والتَّمثِيلِ وقتلِ الوِلْدانِ.

٣ ـ وجوبُ دعوةِ المشركينَ إلى الإسلامِ قبلَ قتالِهِمْ إذا لمْ تبلُغْهُمُ الدعوةُ، واستحبابُ ذلكَ إنْ كانتِ الدعوةُ قدْ بلَغَتْهُمْ.

٤ ـ يدعو أميرُ الجهادِ الكفَّارَ إلى الإسلامِ، فإنْ أَبَوْا فالجِزْيَةَ، فإنْ أَبَوْا فالقتالَ، وذلكَ عامٌّ في الكفَّارِ منَ المشركينَ وغيرِهِمْ.

٥ ـ استحبابُ الهجرةِ ودعوةِ المسلمينَ إليهَا.

٦ ـ أنَّ الغَنِيمَةَ والفَيْءَ خاصَّةٌ للمُهاجِرينَ، وليسَ للأعرابِ منها شيءٌ إلا إذا جاهَدُوا.

٧ ـ لا يجوزُ إعطاءُ ذمَّةِ اللهِ أوْ ذمَّةِ نبيِّهِ أحدًا.

٨ ـ تحريمُ نقضِ العهدِ.

٩ ـ ليسَ كلُّ مجتهدٍ مصيبًا، وإنَّما المُصِيبُ واحدٌ؛ وهوَ المُوافِقُ لحُكمِ اللهِ في نفسِ الأمرِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ حفظِ ذِمَّةِ اللهِ وذِمَّةِ نبيِّهِ عنِ النقضِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ حفظِ ذِمَّةِ اللهِ وذِمَّةِ رسولِهِ عنِ النقضِ؛ لأنَّ نقضَ ذِمَّةِ اللهِ استخفافٌ بهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

تجبُ الهجرةُ على منْ أسلمَ دونَ أهلِ بلدِهِ وقَدَرَ على الهجرةِ ولمْ يقدرْ على إظهارِ دينهِ في بلدِهِ، وتُستحَبُّ لمَنْ عدا ذلكَ.

◘ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

سَرِيَّةٍ، تَقْوَى اللهِ، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ المُهَاجِرِينَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

بَابُ
مَاجَاءَ فِي ٱلْإِقْسَامِ عَلَى ٱللَّهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ ﷻ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّىٰ عَلَيَّ أَلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ)**؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ؛ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»[2].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَنْ ذَا الَّذِي): استفهامٌ، والمرادُ بِهِ هنا: الإنكارُ والوعيدُ.

(يَتَأَلَّى عَلَيَّ)؛ أيْ: يَحْلِفُ عليَّ.

(أَحْبَطْتُ عَمَلَكَ)؛ أيْ: أبطلتُ عَمَلَكَ.

«أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»: أبطلَتْ دُنياهُ وآخِرَتَهُ، فَخسِرَهما.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخبِرُنَا النبيُّ ﷺ أنَّ رجلينِ، أحدُهُما صالحٌ والآخرُ فاسِقٌ، وأنَّ

---

(١) مسلم (٢٦٢١).

(٢) أبو داود (٤٩٠١)، وابن المبارك في «مسنده» (٣٦)، وأحمد (٢/ ٣٢٣)، وابن حبان (٥٧١٢).

الصالحَ أُعجِبَ بِعملِهِ واحتقرَ الفاسقَ، فأقسمَ بأنَّ اللهَ لنْ يغفرَ للفاسقِ، فغضبَ اللهُ ﷻ وأنكرَ عليهِ هذا اليمينَ الذي بهِ يُحجِّرُ فضلَهُ ورحمتَهُ، فأبطلَ أعمالَ الصالحِ وغفرَ للفاسقِ، وهكذا، بسببِ كلمةٍ سبقتِ الشقاوةُ للصالحِ فضاعَ عملُهُ، وسبقتِ السعادةُ للفاسقِ فغُفِرَ لهُ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - تحريمُ الحَلِفِ على اللهِ.

٢ - تحريمُ التألِّي على اللهِ.

٣ - إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٤ - وجوبُ التأدُّبِ معَ اللهِ في الأقوالِ والأفعالِ.

٥ - بيانُ سَعَةِ فضلِ اللهِ ورحمتِهِ.

٦ - الأعمالُ بالخواتيمِ.

٧ - قدْ يُغْفَرُ للشخصِ بسببِ غيرِهِ.

٨ - قدْ يُحبَطُ العملُ منْ أجلِ كلمةٍ.

٩ - تحريمُ تحجُّرِ فضلِ اللهِ ورحمتِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الإقسامِ على اللهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الإقسامِ على اللهِ؛ لأنَّ في ذلكَ هضمًا لحقوقِ الربوبيةِ والإلهيةِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

مُلَاحَظَةٌ:

والجمعُ بينَ حديثِ البابِ وبينَ قولِهِ ﷺ: «**إنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ**»[1]: أنَّ الإقسامَ على اللهِ حرامٌ أوْ مُبطِلٌ للأعمالِ إذا كانَ على جهةِ الحَجْرِ على اللهِ والإدلالِ عليهِ، أمَّا إذا كانَ على جهةِ حُسنِ الظنِّ باللهِ فإنهُ يجوزُ.

▫ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَنْ ذَا الَّذِي، يَتَأَلَّى عَلَيَّ، أَحْبَطْتُ عَمَلَكَ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المأخَذ.

(١) البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥).

بَابٌ
لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ؛ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!) فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ على أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ...)» وَذَكَرَ الحَدِيثَ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(أَعْرَابِيٌّ): نسبةٌ إلى الأعرابِ، وهمُ الذينَ يسكنونَ الباديةَ.

(نُهِكَتِ الأَنْفُسُ)؛ أيْ: ضَعُفَتِ الأبدانُ.

(فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ)؛ أيْ: فاطلُبْ لنا مِنْهُ السُّقْيا وهيَ المطرُ.

(فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ)؛ أيْ: أنَّ الأعرابيَّ يريدُ بجَهْلِهِ أنْ يجعلَ اللهَ شفيعًا إلى رسولِهِ.

(وَبِكَ عَلَى اللهِ)؛ أيْ: وبكَ نستَشْفِعُ إلى اللهِ ﷻ.

---

(١) أبو داود (٤٧٢٦).

(سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ!)؛ أي: اللهُ أعظمُ وأجلُّ منْ أنْ يُتَّخذَ شفيعًا إلى أحدٍ؛ لأنَّ الكلَّ مِلكُهُ وتحتَ تصرُّفِهِ المُطلَقِ.

(وَيْحَكَ!): كلمةٌ تُقالُ عندَ الزَّجْرِ.

● الشَّرْحُ الإجْمَاليُّ:

يُخْبِرُنَا جبيرُ بنُ مُطْعِمٍ ﷺ أنَّ رجلًا منَ الأعرابِ شكا إلى رسولِ اللهِ ﷺ ما في الناسِ منْ قَحْطٍ وجَدْبٍ، وطلبَ منْ رسولِ اللهِ ﷺ أنْ يسألَ اللهَ أنْ يرفعَ ما بهمْ منْ كربٍ وضيقٍ بإنزالِ الغَيْثِ، غيرَ أنَّ الأعرابيَّ ـ عفا اللهُ عنهُ ـ أساءَ الأدبَ معَ اللهِ ومعَ رسولِهِ؛ فاستشفعَ باللهِ على رسولِهِ وبالرسولِ على اللهِ، فغضبَ رسولُ اللهِ ﷺ غضبًا شديدًا، وأنكرَ على الأعرابيِّ استشفاعَهُ باللهِ على مخلوقٍ، وغضبَ لغضبهِ أصحابُهُ، وسبَّحَ اللهَ كثيرًا ونزَّهَهُ وزجرَ الأعرابيَّ وأخبرَهُ أنَّ اللهَ أجلُّ وأعظمُ منْ أنْ يُستَشْفَعَ بهِ على أحدٍ؛ لأنَّ الكلَّ مِلكُهُ وتحتَ تصرُّفِهِ المُطلَقِ، لا يُسألُ عمَّا يفعلُ وهمْ يُسألونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ جوازُ طلبِ الدعاءِ منَ الأحياءِ.

٢ ـ تحريمُ طلبِ السُّقيا منْ غيرِ اللهِ.

٣ ـ مشروعيةُ الدعاءِ وإثباتُ نفعِهِ.

٤ ـ بيانُ مضارِّ الجهلِ.

٥ ـ وجوبُ إنكارِ المُنكَرِ.

٦ ـ وجوبُ تنزيهِ اللهِ عمَّا لا يليقُ بجلالِهِ.

٧ ـ تحريمُ الاستشفاعِ باللهِ على أحدٍ منْ خلقهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الاستشفاعِ باللهِ على أحدٍ من خَلْقِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ للتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الاستشفاعِ باللهِ على أحدٍ منْ خلقهِ؛ لأنَّ الاستشفاعَ بهِ تنقُّصٌ لجلالِهِ وعظمَتِهِ وحطٌّ منْ مكانتهِ، وذلكَ مُنافٍ للتوحيدِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

أَعْرَابِيٌّ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ، سُبْحَانَ اللهِ، وَيْحَكَ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

بَابُ

مَاجَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ؓ؛ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: **(السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى)**، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: **(قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ)**»؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(وَفْدِ): الوفدُ جمعُ وَافِدٍ؛ كرَكْبٍ وراكِبٍ، وهمُ الذينَ يخرجونَ إلى مَلِكٍ أوْ أمرٍ هامٍّ.

(سَيِّدُنَا): **السيِّدُ هوَ: المُقدَّمُ في قومِهِ.**

(السَّيِّدُ اللهُ)؛ **أيْ:** أنَّ السُّؤددَ الحقيقيَّ الكاملَ كلَّهُ للهِ.

(وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا)؛ **أيْ:** أكثرُنا إنعامًا وتفضُّلًا.

(قُولُوا بِقَوْلِكُمْ)؛ **أيْ:** قُولوا بقولِ أهلِ دينِكمْ ومِلَّتِكُمْ، وادْعُوني نبيًّا رسولًا.

(أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ)؛ **أيْ:** دَعُوا بعضَ قولِكُمْ واتركُوهُ.

---

(١) أبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٠٠٤).

﴿وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ﴾؛ أيْ: لا يتَّخِذَنَّكُمْ رُسلًا لهُ ووكلاءَ.

• الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُنَا الراوي ﷺ أنَّ بعضَ الصحابةِ أرادوا إظهارَ حبِّهِمْ وإكرامِهِمْ لرسولِ اللهِ ﷺ، فمدحُوهُ في حضرتِهِ بما هوَ أهلُهُ، لكنَّ الرسولَ ﷺ ـ الذي بعثَهُ اللهُ لإصلاحِ سرائرِهِمْ وتنقيةِ عقائدِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ ـ نهاهُمْ عنْ ذلكَ؛ حتَّى لا يقعُوا في الغُلُوِّ، فيجرَّهُمُ الشيطانُ إلى ظلماتِ الشِّركِ وقدْ خرجوا منها، ثمَّ أذِنَ لهمْ رسولُ اللهِ ﷺ بأنْ يقولُوا منَ المدحِ ما يُبيحُهُ دينُهمْ، لكنَّهُمْ لا يرفعونهُ فوقَ منزلتِهِ التي أنزلَهُ اللهُ فيها.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ عِظمُ قدرِ النبيِّ ﷺ في نفوسِ أصحابهِ واحترامِهِمْ لهُ.

٢ ـ جوازُ إطلاقِ لفظِ (السَّيِّدِ) على اللهِ.

٣ ـ الغلوُّ مطيَّةُ الشيطانِ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ الغلوِّ في النبيِّ ﷺ وغيرِهِ؛ لأنَّ ذلكَ طريقٌ موصِّلٌ إلى الشِّركِ.

مُلَاحَظَةٌ:

الجمعُ بينَ قولِهِ: (السَّيِّدُ اللهُ)، وبينَ قولِهِ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ)[1]، أنْ يقالَ: يجوزُ إطلاقُ (السيدِ) على غيرِ اللهِ، لكنْ قَصْرُهُ على اللهِ أفضلُ وأكملُ أدبًا معَ اللهِ.

---

(١) البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَفْدِ، سَيِّدُنَا، السَّيِّدُ اللهُ، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ معَ ذكرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ ﷻ)**»؛ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ[1].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

شرحُ هذا الحديثِ مندرجٌ تحتَ شرحِ الحديثِ الذي قبلَهُ، فليُرْجَعْ إليهِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ عِظَمُ احترامِ الصحابةِ للنبيِّ ﷺ.

٢ ـ تحريمُ الغلوِّ وبيانُ أنهُ مِنْ عملِ الشيطانِ.

٣ ـ بيانُ منزلةِ الرسولِ ﷺ وهيَ وصفهُ بالعبوديةِ والرِّسالةِ.

٤ ـ تحريمُ رفعِ النبيِّ ﷺ فوقَ منزلتِهِ.

---

(١) «السنن الكبرى» (١٠٠٠٦)، ورواه أيضًا عبد بن حميد (١٣٠٩)، وأحمد (٣/ ٢٤١).

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على تحريمِ رفعِ النبيِّ ﷺ فوقَ منزلتِهِ؛ لأنَّ ذلكَ غلوٌّ يؤدِّي إلى الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب - اسْتَخْرِجْ أَرْبَعَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآية [الزمر: ٦٧]

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾؛ أيْ: لمْ يُعظِّموا اللهَ حقَّ تعظيمِهِ، حيثُ عبدُوا معَهُ غيرَهُ وسَوَّوُا المخلوقَ الناقصَ بالربِّ الكاملِ العظيمِ.

﴿قَبْضَتُهُۥ﴾: القبضةُ في اللغةِ هيَ: ما قَبَضْتَ عليهِ بجميعِ كَفِّكَ، وجميعُ الأرضِ يومَ القيامةِ مقبوضةٌ للرحمٰنِ، وخصَّ يومَ القيامةِ بالذِّكرِ وإنْ كانتْ قدرتُهُ شاملةً لأنَّ الدعاوى تنقَطِعُ فيهِ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا اللهُ ﷻ أنَّ المشركينَ لمْ يُعَظِّمُوا اللهَ حقَّ تعظيمِهِ، حيثُ عبدُوا معَهُ غيرَهُ وهوَ المالكُ لكلِّ شيءٍ والقادرُ على كلِّ شيْءٍ، ومنْ قُدرتِهِ أنَّ الأرضَ جميعًا قبضتُهُ يومَ القيامةِ والسمٰواتُ مَطوِيَّاتٌ بيمينِهِ، سبحانَهُ وتَعَالَى عمَّا يُشركونَ.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ لمْ يعظِّمِ اللهَ حقَّ تعظيمِهِ منْ عبدَ معهُ غيرَهُ.

٢ ـ وجوبُ تعظيمِ اللهِ وتنزيهِهِ عمَّا لا يليقُ بجلالِهِ.

○ مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّتِ الآيةُ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ حقَّ تعظيمِهِ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ، قَبْضَتُهُ.

ب ـ اشْرَحِ الآيَةَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ منَ الآيةِ مَعَ ذِكْرِ المَأخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الآيَةِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ؛ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّموَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ على إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى على إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ على إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآيَةَ [الزمر: ٦٧]»[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ أَنَا اللهُ»[(٢)].

---

(١) البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦).

(٢) مسلم بنحوه (٢٧٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَيَجْعَلُ السَّموَاتِ على إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ»؛ أَخْرَجَاهُ[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(الْأَحْبَارِ): جمعُ حَبْرٍ؛ وهُمْ علماءُ اليهودِ.

(الثَّرَى): هوَ كلُّ شيْءٍ مُبْتَلٍّ.

• الشَّرْحُ الإجْمَالِيُّ:

يخبرنا ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ رجلًا منَ اليهودِ جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، وذكرَ لهُ أنهمْ يجدونَ في كتبِهمْ أنَّ اللهَ يومَ القيامةِ يجعلُ السمٰواتِ على إصبعٍ والأرَضِينَ على إصبعٍ والشجرَ على إصبعٍ والثرَى على إصبعٍ - وفي روايةٍ: والماءَ على إصبعٍ - وسائرَ المخلوقاتِ على إصبعٍ، وأنهُ يُظهرُ شيئًا منْ قدرتِهِ وعظمتِهِ جل جلاله، فيَهُزُّهُنَّ ويُعلنُ مُلكَهُ الحقيقيَّ وكمالَ تصرُّفِهِ المُطلَقِ وألوهيَّتِهِ الحقَّةِ.

■ الفَوَائِدُ:

١ - اتفاقُ اليهوديةِ والإسلامِ في إثباتِ الأصابعِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٢ - بيانُ عظمةِ اللهِ تعالى وقدرتِهِ.

٣ - الضحكُ لسببٍ لا يُنافي الأدبَ.

٤ - وجوبُ قَبولِ الحقِّ مهما كانَ مصدرُهُ.

---

(١) مسلم (٢٧٨٦)، والبخاري بنحوه (٧٤٥١).

٥ ـ إثباتُ اسمَينِ منْ أسماءِ اللهِ وهما: (المَلِكُ)، و(اللهُ)، ويتضمَّنانِ صفتينِ هما المُلْكُ والألوهيَّةُ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

حَبْرٌ، الثَّرَىٰ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

❊ ❊ ❊

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ مَرْفُوعًا: (يَطْوِي اللهُ السَّمٰوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟)[1].

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(المَلِكُ)؛ أيْ: صاحبُ التصرُّفِ المُطلَقِ.

---

(١) مسلم (٢٧٨٨).

(الجَبَّارُونَ): جمعُ جبَّارٍ ويُوصفُ بهذا الوصفِ كلُّ مَنْ كثُرَ ظلمُهُ وعُدوانُهُ.

(المُتَكَبِّرُونَ): المُتَكَبِّرُونَ جمعُ مُتكبِّرٍ وهوَ: المُتكبِّرُ على الحقِّ بِرَدِّهِ، وعلى الخَلْقِ باحتقارِهِم.

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ:

يخبرنا ابنُ عمرَ رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ أخبرهمْ أنَّ اللهَ ﷻ سوفَ يَطْوي السمٰواتِ السبعَ يومَ القيامةِ ويأخذُهنَّ بيدِهِ اليُمنى، ويطوي الأَرَضينَ السبعَ ويأخذُهنَّ بيدِهِ الشِّمالِ، وأنَّهُ كلَّما طَوى واحدةً منهنَّ نادَىٰ أولئكَ الجبَّارينَ والمتكبِّرينَ مُستصغِرًا شأنَهُمْ مُعلِنًا أنهُ هوَ صاحبُ المُلكِ الحقيقيِّ الكاملِ الذي لا يضعُفُ ولا يزولُ، وأنَّ كلَّ منْ سواهُ منْ مَلكٍ ومَملوكٍ وعادلٍ وجائرٍ زائلٌ وذليلٌ بينَ يديهِ ﷻ، لا يُسألُ عما يفعلُ وهمْ يُسْألونَ.

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ أنَّ للهِ يَدَيْنِ حَقِيقِيَّتَيْنِ، يمينٌ وشمالٌ.

٢ ـ إثباتُ صفةِ القولِ للهِ على وجهٍ يليقُ بجلالِهِ.

٣ ـ إثباتُ اسمِ (المَلِكِ) للهِ مُتضمِّنًا صفةَ المُلكِ.

٤ ـ إثباتُ أنَّ الأَرَضينَ سبعٌ.

٥ ـ تحريمُ التجبُّرِ والتكبُّرِ.

٦ ـ بيانُ عَظَمَةِ اللهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ ﷻ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ - اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

المَلِكُ، الجَبَّارُونَ، المُتَكَبِّرُونَ.

ب - اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج - اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د - وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتَّوحيدِ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ قَالَ: «مَا السَّموَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُم»[1].

● الشَّرحُ الإجمالِيُّ:

يخبرنا ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما في هذا الأثرِ أنَّ نسبةَ السمٰواتِ السَّبعِ والأرضينَ السَّبعِ معَ عِظمِهنَّ إلى كفِّ الرحمٰنِ كنسبةِ الخَرْدلَةِ الصغيرةِ إلى كفِّ أحدِنا، وذلكَ تشبيهٌ للنسبةِ بالنسبةِ وليسَ تشبيهًا للكفِّ بالكفِّ؛ لأنَّ اللهَ لا يشبِهُ صفاتِهِ شَيْءٌ كما لا يشبِهُ ذاتَهُ شَيْءٌ.

(١) رواه أحمد في «السُّنَّة» (١٠٩٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٠/٢٤٦).

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ أَنَّ الأَرَضِينَ سبعٌ.

٢ ـ أَنَّ ابنَ عبَّاسٍ يثبتُ الكفَّ للهِ ﷻ على الوجهِ اللائقِ بهِ سبحانَهُ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَح الأَثرَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ فائدتَينِ مِنْهُ.

❀■ ❀■ ❀■

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَا السَّموَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ**).

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ**)[١].

● الشَّرْحُ الإِجْمَالِيُّ لِلْحَدِيثَيْنِ:

يخبرنا النبيُّ ﷺ في كلٍّ منْ روايةِ ابنِ زيدٍ وروايةِ أبي ذرٍّ أنَّ للهِ كرسيًّا وعرشًا، وأنَّ كلًّا منهما عظيمٌ، لكنَّ العرشَ أعظمُ منَ الكرسيِّ، وذلكَ أنَّ نسبةَ السمٰواتِ السبعِ إلى الكرسيِّ كنسبةِ سبعةِ دراهمَ إلى تُرسٍ، ونسبةَ الكرسيِّ إلى العرشِ كنسبةِ حَلْقَةٍ إلى فَلاةٍ، وقدْ وردَ حديثٌ

---

(١) «تفسير الطبري» (٤/٥٣٩).

آخرُ ذُكِرَ فيهِ الكرسيُّ والعرشُ معًا، وقدْ وردَ عنِ ابنِ عباسٍ أنَّ الكرسيَّ موضعُ قَدَمَيِ الرحمٰنِ، وأنَّ العرشَ لا يُقدِّرُ قدرَهُ إلا اللهُ تباركَ وتعالى.

■ الـفَوَائِدُ:

١ ـ إثباتُ الكرسيِّ والعرشِ للهِ ﷻ، وأنَّ كلًّا منهما جسمٌ مخلوقٌ.

٢ ـ ضربُ الأمثالِ في التعليمِ منْ أساليبِ الشريعةِ الإسلاميةِ.

٣ ـ بيانُ عظمةِ اللهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثَيْنِ لِلبَابِ وَلِلتَّوْحِيدِ:

حيثُ دلَّ كلٌّ منَ الحَدِيثَيْنِ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشرحِ الحَدِيثَيْنِ شرحًا إجماليًّا.

ب ـ اسْتَخْرِجْ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثَيْنِ مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ج ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحَدِيثَيْنِ للبابِ وللتَّوحِيدِ.

❀ ❀ ❀

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللهُ فَوْقَ العَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ)[1]؛

---

(١) رواه الدارمي في «نقضه على المريسي» (١/ ٤٢٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٩٨٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٨٨٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢/ ٥٦٥).

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ. وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ» قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى. قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ»[1].

■ الفَوَائِدُ:

١ ـ ذكرُ المسافةِ بينَ كلِّ سماءٍ وسماءٍ، وبينَ السماءِ السابعةِ والكرسيِّ، وبينَ الكرسيِّ والماءِ، وأنَّ مقدارَهَا خمسُ مئةِ عامٍ.

٢ ـ إثباتُ كلٍّ منَ الكرسيِّ والعرشِ والماءِ الذي فوقَهُ العرشُ.

٣ ـ إثباتُ صفةِ العلوِّ للهِ بجميعِ أنواعِهِ للهِ ﷻ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَلِلتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

ب ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

* * *

وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟»، قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: (بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ

(١) «العلو للعليِّ الغفَّار» للحافظ الذهبي (١/ ٤١٧).

سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللهُ ﷻ فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ)»؛ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ(١).

* شَرْحُ الكَلِمَاتِ:

(مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ)؛ أيْ: بسيرِ الإبلِ القاصدةِ؛ لأنَّ سيرَ الإبلِ هوَ المقياسُ عندَ العربِ غالبًا.

• الشَّرْحُ الإجْمَاليُّ:

يخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ المسافةَ بينَ كلِّ سماءٍ وسماءٍ، وبينَ السماءِ الدنيا والأرضِ، وبينَ السماءِ السابعةِ والعرشِ خَمسُ مِئةِ عامٍ، وأنَّ سُمْكَ كلِّ سماءٍ تلكَ المسافةُ، وأنَّ اللهَ ﷻ فوقَ عرشِهِ لا يخفَىٰ عليهِ منْ خلقِهِ شيءٌ.

▪ الفَوَائِدُ:

١ - إثباتُ المسافةِ المذكورةِ في الحديثِ.

٢ - أنَّ السمٰواتِ مُنفصِلٌ بعضُهَا عنْ بعضٍ.

٣ - إثباتُ أنَّ السمٰواتِ أجرامٌ لها سُمكٌ.

٤ - بيانُ مكانِ الماءِ.

٥ - إثباتُ مكانِ الماءِ.

٦ - إثباتُ صفةِ العلوِّ للهِ ﷻ.

---

(١) أبو داود (٤٧٢٣)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن ماجه (١٩٣)، وأحمد (١/٢٠٦).

٧ ـ إحاطةُ علمِ اللهِ بكلِّ شيْءٍ.

○ مُنَاسَبَةُ الحَدِيثِ لِلبَابِ وَللتَّوحِيدِ:

حيثُ دلَّ الحديثُ على وجوبِ تعظيمِ اللهِ، وتعظيمُهُ هوَ توحيدُهُ وتنزيهُهُ عنِ الشِّركِ.

□ المُنَاقَشَةُ:

أ ـ اشْرَحِ الكَلِمَاتِ الآتِيَةَ:

مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، كِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ.

ب ـ اشْرَحِ الحَدِيثَ شَرْحًا إِجْمَالِيًّا.

ج ـ اسْتَخْرِجْ خَمْسَ فَوَائِدَ مِنَ الحَدِيثِ، مَعَ ذِكْرِ المَأْخَذِ.

د ـ وَضِّحْ مُنَاسَبَةَ الحديثِ للبابِ وللتوحيدِ.

دَلِيلُ مَوْضُوعَاتِ الكِتَابِ

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة